الفصل الثانى
وكلاء القنصل البريطانى ومعاونوهم فى الموانئ

رسمت بريطانيا لنفسها سياسة كانت تبغى من ورائها السيطرة على مقدرات الأمور فى الموانئ المصرية، خاصة بعد احتلالها لمصر بهدف حماية مصالحها، وبسط نفوذها، وظهر ذلك من خلال تدخلها فى إدارة الموانئ، والذى تمثل بصورة واضحة فى دور وكلاء القنصل ومعاونيه فى الموانئ، وسوف يتم الحديث عن ذلك من خلال التعرض لتعيين وكلاء القنصل، سابقًا الحديث عن النظام القنصلى، ثم التحدث فيما بعد عن مهام وكلاء القنصل فى الموانئ، وتقييم ذلك، ثم ينتقل الحديث بعد ذلك عن معاونى وكلاء القنصل، وهم التراجمة، والكتاب، واليساقجية.[١]

أولاً: النظام القنصلى.

كان نظام القناصل وليد الحروب الصليبية التى تطلبت أن يكون لكل جالية ممثل خاص بها، وأول ما ورد اسم القنصل كان فى أواسط القرن الثانى عشر الميلادى عند نزول الجنويين فى عكا، ومنها انتشرت فى باقى البلاد وقد عينت الحكومات الأوروبية قناصل لها فى الموانئ المصرية منذ القرن الرابع عشر الميلادى[٢].وكان تعيين القنصل الإنجليزى يصدر به أمر من السفارة البريطانية فى استانبول التى أنشئت فى عام ٩٤٥ هـ/ ١٥٣٨م والتى اعتبرت منذ إنشائها عميلاً لشركة الليفانت الإنجليزية[٣]. وقد منح السفير الإنجليزى سلطات كبيرة – لم تمنح لغيره من السفراء – منها تعيين قناصل بأى من الموانئ، والمدن التى يرى أن التجارة الإنجليزية يجب أن تقوم بها، كما له الحق فى سن القوانين الخاصة برعايا دولته بالليفانت من التجار .[٤]

وكان القنصل بمثابة الرئيس المباشر لجاليته؛ لذا جاءت مهامه فى مراقبة ومتابعة ما يجرى بولايات الدولة العثمانية، ومنها مصر، فضلاً عن إرسال التقارير إلى حكومته لإطلاعها على سير الأمور، ورغم تعدد مهامه إلا أنها بشكل عام لم تخرج عن شقين؛ الأول وهو النهوض بتجارة بلاده ومراعاة مصالحها، ومواجهة أى منافسة من الدول الأوروبية الأخرى، والشق الآخر هو المحافظة على سلامة رعايا دولته، ومراقبة نشاطهم وقد أنيط إلى القنصل الإنجليزى أيضًا الصرف من ماله الخاص على مراكب التجار الإنجليز، ورعاياهم، وإثبات ذلك بدفاتر القنصلية ليكون دينًا على التجار يجب سداده، كما كان يراقب سلوك وتصرفات أبناء جاليته ويتدخل فى حياتهم الخاصة، كقيامهم بواجباتهم الدينية، وضرورة الالتزام بها والتحلى بالأخلاق الكريمة، والسلوك الطيب، ومشاركته فى الاحتفالات بالمناسبات العامة لبلادهم وخضوعهم لقوانينها، كما كان يعاقب من يحيد منهم عن الطريق السوى، ويتخذ اللازم حيال المخالفين كترحيلهم إلى بلادهم، ويطلع أفراد جاليته على ما تصدره حكومتهم من قرارات وأوامر وقد اعتبر القنصل الإنجليزى – مثل بعض قناصل الدول

---

[١] اليساقجية: جمع "يساقجى" وهى كلمة تركية بمعنى "قواص" أو "محافظ" و(جى) أداة لاحقة للوظيفة (انظر: محمد على الأنسى، المرجع السابق، ص٥٤٩).

[٢] نعيم زكى: المرجع السابق، ص٣٢٦.

[٣] محمد أنيس: الخطوط الرئيسية لسياسة إنجلترا تجاه الدولة العثمانية فى القرن الثامن عشر، المجلة المصرية التاريخية، المجلد الثامن، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية، ١٩٥٩، ص١٨٩.

[٤] ليلى الصباغ: الجاليات الأوروبية فى بلاد الشام فى العهد العثمانى فى القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين (العاشر، والحادى عشر فى العهد الهجريين)، الجزء الثانى، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩، ص٥٥٨.

الأوربية الأخرى كفرنسا، والبندقية، وهولندا وغيرهم – قاضيًا للتجار؛ فكان باستطاعته الفصل فى القضايا المدنية أما فى القضايا الجنائية فكان يبعث بمرتكبها من جاليته إلى دولته لمحاكمته كما كان يتدخل فى التخفيف عن كاهل جاليته فيما يطلب منهم من غرامات وهدايا لذوى السلطة بمصر .[٥]

كما كان يتسلم متروكات من يتوفى من أبناء جاليته إذا لم يتواجد له ورثة بمصر، ويتصرف فيها بما يتراءى له[٦]. وبصفة عامة لم تقتصر مهام القناصل بإطلاع بلادهم باستمرار عن أحوال مصر التجارية بل أيضًا أحوالها السياسية[٧]. وقد حرص القناصل على تحسين علاقاتهم بالباشوات وغيرهم من ذوى السلطة، ويرجع السبب الرئيس فى ذلك إلى رغبتهم فى تحقيق الطمأنينة لأفراد جاليتهم، والحفاظ على وجودها، وعلى مصالح بلاده بمصر، فكان القنصل – بعد أيام قليلة – من وصول الباشا الجديد إلى مصر يقوم بزيارته رسميًا هو وحاشيته، ومعه موكب من جاليته، ويقدم لهم الهدايا من أقمشة صوفية، وحرير، وقفاطين .[٨]

وقد مرت العلاقات بين قناصل الدول الأوروبية بحالات مختلفة تبعًا لظروف البلاد الداخلية المتوترة أحيانًا، ومعاناة جاليتهم من هذه الظروف فى الربط بينهم، وتكاتفهم للخروج منها. فقد شهد القرن الحادى عشر الهجرى/ السابع عشر الميلادى تنافسًا كبيرًا بين قناصل الدول الأوروبية، فعلى الرغم من أن القنصل الإنجليزى لم يستمر فى قنصليته طوال سنى هذا القرن، وأن التجار الإنجليز كانوا فى حماية فرنسا عند تغيب قناصلهم، إلا أنه فى السنوات القليلة التى تولى فيها القنصل الإنجليزى مهام وظيفته كان يناوئ زميله الفرنسى، وقد كان لإنجلترا قنصل فى سنة ١٠٤٠هـ/ ١٦٣٠م ثم عزل فى هذا العام وعين تقريبًا سنة ١٠٥٠هـ/ ١٦٤٠م، وتذبذب وجوده إلى سنة ١٠٦٠هـ/ ١٦٥٠م، وبعد أن عزل لم يعين قنصل لإنجلترا إلا فى السنوات ١٠٦٥، ١٠٦٧، ١١٠٨هـ/ ١٦٥٤، ١٦٥٦، ١٦٧١، ١٦٩٦م .[٩]

وبعكس ذلك قامت علاقات طيبة بين القنصلين لاسيما فى أوقات الخلل السياسى بمصر وخاصة فى القرن الثانى عشر الهجرى/ الثامن عشر الميلادى، وتمثل ذلك فى تبادل الزيارات بينهما، والتهانى فى الأعياد الدينية الخاصة بهما. ويلاحظ أن القنصل الإنجليزى فى معظم سنوات توليه القنصلية بمصر كان يحصل على حماية رعايا هولندا، ويطلق عليه (قنصل طائفة النصارى الإنجليز والفلمنك)، كما حصل على حماية تجار مسينا (إيطاليا) من فرنسا وبسط حمايته على تجار فرنسا، ويهود ممن كانوا يتاجرون تحت حماية فرنسا بل ومناوأة القنصل الفرنسى فى حمايته لمراكب بعض الدول الأوروبية الأخرى والتى صدر بها أمر سلطانى لصالح فرنسا[١٠] وقد منح كل من السفير، والقنصل عدة امتيازات بموجب المعاهدات التى عقدت بين دولهم والدولة العثمانية والتى فى مجملها تعيين القنصل أو عزله من قبل حاكم دولته أو سفيره ولا يعطى لغيره الحق فى عزله أو نقله، أو الاعتراض على وجودهم، كما لا يجوز سجنهم، أو طردهم، أو إغلاق محلاتهم ولا تنظر القضايا التى ترفع ضدهم إلا أمام الباب العالى. كما أعفى كلٌ منهم من كافة الضرائب والرسوم، كما أعطى لهم الحق فى رفع علم بلادهم فى أماكن سكناهم، والحرية فى صنع النبيذ أو جلبه من خارج البلاد معفيًا من الرسوم الجمركية.[١١]

أما عن إيرادات القنصل فكان يحصل – نظير مهامه – على رسم القنصلية أو ما يعرف "بالقنصلاتو" وهو من أهم إيراداته ويحصل عليه من التجار وأصحاب المراكب سواء من دولته أو

٥() ليلى الصباغ: المرجع السابق، ص٨٠، ٨٣، ٦٠١، ٦٠٢.

٦() يوسف بك آصاف: المرجع السابق، ص١٨.

٧() محمد رفعت رمضان: على بك الكبير، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٥٠، ص١١٩، ١٣٠.

٨() زينب الغنام: المرجع السابق، ص٨٤.

٩() محمد رفعت رمضان: المرجع السابق، ص١٢٣؛ زينب الغنام، المرجع السابق، ص٨٧، ٨٨.

١٠() زينب الغنام: المرجع السابق، ص٨٦، ٨٨.

١١() ليلى الصباغ: المرجع السابق، ص٦١٣؛ زينب الغنام، المرجع السابق، ص١٨.

من الجنسيات الأخرى التى تتاجر تحت علم دولته وقيمتها تتراوح ما بين ٢ – ٣٪ من قيمة البضائع نظير تصديقه على المستندات الخاصة بتجارتهم ودخولها البلاد، وكان القنصل يعطى نسبة من هذا الرسم لنوابه بالإسكندرية، ورشيد، ودمياط، ولكن بسبب تغاضى بعض القناصل عن أخطاء التجار وإقبالهم على عمليات التهريب نظير حصولهم على هذا الرسم فقد ألغى رسم القنصلية سنة ١١٣٤هـ/ ١٧٢١م واكتفى براتبهم المحدد من قبل حكوماتهم[١٢]. كما أن شركة الليفانت كانت تعفى القنصل الإنجليزى فى بعض الأحيان بمصر من منصبه لتوفر راتبه حيث لم يكن للقنصل أهمية خاصة له[١٣]. وعندما ساءت العلاقة بين السلطان العثمانى ومحمد على سنة ١٢٥٤هـ/ ١٨٣٨م، أصبح تعيين القناصل يتم باعتماد من محمد على.[١٤]

وفى عهد محمد على أنشئت قنصلية لإنجلترا بمصر إلى جانب قنصليات لبعض الدول الأوروبية، وقد تولى القنصل العام مهام رعاية مصالح بلاده السياسية والتجارية، وكان يقيم فى الإسكندرية صيفًا، وفى القاهرة شتاءً تبعًا لمكان انعقاد ديوان محمد على[١٥]. وقد عين لإنجلترا وكلاء قنصل فى الأماكن التى فيها مصالح تجارية لها كالإسكندرية، وبورسعيد، والسويس يتولون شؤون التجار ومصالحهم نيابة عن القنصل، ومن ناحية أخرى أشرف القنصل العام الإنجليزى على الرسوم المقررة على بضائع تجارهم، وفى حالة حدوث نزاع أو إقامة دعوى بين رعاياه وبين رعايا الدول الأخرى لا يتم الاستماع والفصل فيها دون وجود مترجم، وإذا تجاوزت الدعوى مبلغ خمسمائة قرش تُحول إلى الباب العالى للفصل فيها، وقد التزم القنصل بعدم تحصيل جزية أو تكاليف من رعاياه الذين يترددون بقصد التجارة طبقًا للمعاهدات التى عقدتها الدولة العثمانية ومصر مع الدول الأوروبية. وفى نظير ذلك منح القنصل – إلى جانب الامتيازات التى حصل عليها فى العصر العثمانى امتيازات أخرى منها – إعفاؤه من أية ضريبة أو رسوم جمركية عن المأكولات، والمشروبات وغيرها من الأمتعة الخاصة به إذا جاءت عن طريق الميناء، وله مطلق الحرية فى الذهاب إلى أى مكان ما برفقه رجاله مع تقديم كافة ما يلزمه طالما أنه يدفع ثمنها ولكنه فى الوقت نفسه حظر عليه شراء الأملاك والأراضى بمصر، والالتزام بذلك.[١٦]

ونظرًا لأهمية منصب القنصل أقبل البعض منهم على شرائه؛ لاستغلال الفرص للحصول على صفقات الحكومة دون أن يسبق لهم تلقى أى تعليم خاص يمكنهم من الاضطلاع بالواجبات القضائية المطلوب منهم القيام بها؛ ومن الطبيعى أن يكون هدفهم هو إقامة علاقات طيبة مع الحكومات المحلية، واستغلال سهولة اتصالهم بالوالى باعتبارهم قناصل عموميين، وترتب على ذلك أن لعب هؤلاء القناصل دورًا حاسمًا فى فتح أبواب مصر للرأسمالية الغربية، ولهجرة الأوروبيين إلى البلاد.[١٧]

وقد بلغ نفوذ القناصل البريطانيين فى عهد محمد على وخلفائه حتى الاحتلال إلى حد تدخلهم فى إدارة البلاد مما أدى إلى غضب محمد على حتى أنه أصدر أمرًا فى سنة ١٢٤٩هـ/ ١٨٣٣م بعدم تدخل القناصل فى إدارة البلاد، وإذ حدثت أية مشكلة بين إدارة البلاد، وهؤلاء يتم الفصل فيها قضائيًا لمخالفتهم الأوامر وذلك للحد من نفوذهم، وإذا حدثٍ أى تمرد من الأهالى ضدهم عليهم الالتجاء فورًا إلى سفيرهم ليصدر أمرًا للقائمين على الإدارة فى مصر يعرفهم فيه بمكانة القنصل ووضعه.[١٨]

---

[١٢] () زينب الغنام: المرجع السابق، ص٧٦، ٧٧.

[١٣] () أحمد عزت عبدالكريم: محمد بديع شريف: دراسات تاريخية فى النهضة العربية الحديثة، بيروت، ١٩٨٥، ص٢٣٦، ٢٣٧.

[١٤] () صلاح أحمد هريدى، تاريخ مصر الحديث، جـ٢، ص٤١٨.

[١٥] () أحمد أحمد الحتة، تاريخ مصر الاقتصادى، ص٣٣٦، ٣٣٧.

[١٦] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٤٦، ص٣٥١، ٣٥٢، م٤٥٧، ٤٥٨ بتاريخ ٢٩ رجب ١٢٦٨هـ/ ١٩ مايو ١٨٥٢م.

[١٧] () أحمد عبدالرحيم مصطفى: عصر حككيان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٠، ص٦٥.

[١٨] () ديوان عابدين تركى: س٢١٠، صفحة بدون رقم، م٧٠٩ بتاريخ ٢٩ جماد ثانى ١٢٤٩هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٣٣م.

كما امتد نفوذهم إلى النشاط الاقتصادى، حيث مارس بعض القناصل البريطانيين التجارة لتحقيق مكاسب تضاف لمكاسبهم الآخرى التى حققوها، والأمثلة على ذلك، نذكر منها أن القنصل الإنجليزى باركر Parker كان يتاجر فى الحبوب لاسيما الحنطة التى كانت تجلب من الصعيد[١٩]. كما تاجر بعضهم فى الأسلحة البيضاء لاسيما السيوف لزيادة الطلب عليها داخل مصر[٢٠]، وقد انعكس نفوذهم التجارى على تجارهم من رعاياهم حيث نشطوا فى تجارتهم، وازداد نفوذهم حتى أنه عين أحدهم من قبل إنجلترا عن طريق قنصلها العام بمصر لملاحظة العلاقات والأعمال التجارية الخاصة بهم .[٢١]

كما امتدت تجارة هؤلاء القناصل إلى الأقمشة لاسيما الحرير حيث كانوا يستوردونه من بيروت لبيعه فى مصر عن طريق مينائى الإسكندرية والسويس، وبلغ من نفوذهم أنهم كانوا يحتجون على الرسوم الجمركية المفروضة عليه، بل وامتناعهم عن دفعها أكثر من مرة .[٢٢]

وقد تمتع رعاياهم بنفوذ اقتصادى كبير طبقًا لنظام الحمايات[٢٣]. إذ كانت مراكبهم المحملة بالبضائع عند مرورها بالجمارك لا يتم تفتيشها عكس مراكب الدول الأجنبية الآخرى، وهذا يدل على

---

[١٩] () نفسه: دفتر ٣٢، صفحة بدون رقم، م٦٤٣ بتاريخ ١١ جماد ثانى ١٢٤٥هـ/ ٨ ديسمبر ١٨٢٩م.

[٢٠] () نفسه: محفظة ٥٠، ص٦٢، م٣٦٤ بتاريخ ٢٠ شوال ١٢٤٨هـ/ ١١ مارس ١٨٣٣م.

[٢١] () نفسه: محفظة ٣، صفحة بدون رقم، م٣٣٨ بتاريخ ٢٤ رمضان ١٢٣٤هـ/ ١٧ يوليو ١٨١٩م؛ نفسه، محفظة ٥٠، ص٦٢، م٣٦٤ بتاريخ ٢٠ شوال ١٢٤٨هـ/ ١١ مارس ١٨٣٣م.

[٢٢] () عابدين: محفظة ٢٥١، صفحة بدون رقم، م٢٢٦ بتاريخ ٩ ربيع الآخر ١٢٥١هـ/ ٤ أغسطس ١٨٣٥م.

[٢٣] () منذ عام ١٦- ١٢١٧هـ/ ١٨٠٢م اشتد التنافس بين الدول الأوروبية خاصة بعد ضعف الدولة العثمانية للحصول على أكبر قدر من الامتيازات بعد أن أدرجت مادة جديدة فى المعاهدات وهى "عادة الدول الممتازة" أو "الدولة الأكثر تفضيلاً" فبدأت تتسابق الدول فى الحصول على الامتيازات نظرًا لما تمنحه هذه المادة من مزايا للدولة صاحبة الامتياز (انظر: جميل خانكى، الأحوال الشخصية للأجانب فى مصر، المطبعة العصرية، القاهرة، د.ت، ص٧). وقد ترتب على ذلك ازدياد أعداد رعايا الدول الأوروبية فى الدولة العثمانية، وأصبحوا يشكلون "دولاً شبه مستقلة بداخلها" وأصبح لهم ولقناصلهم الصوت الأعلى فى ظل حماية الامتيازات، وتحولت معاهدات الامتيازات إلى حق تعاقدى اكتسبته ممالك غربية على أرض الدولة العثمانية، وأصبح الأصل فى سيادة الدولة أن تكون "إقليمية" أى تشمل جميع من يوجد على أرضها من أشخاص مختلفى الجنسية، والملة، وقد أدى الإقبال على طلبات الحماية من الدول الأوربية إلى ظهور مجموعة من "أصحاب الحمايات" كما أطلق عليهم، وقد حققت هذه الدول ثروات طائلة من وراء ذلك (انظر: نجوى إسماعيل السيد، المرجع السابق، ص٤). وقد أصبح الحصول على الحماية أمرًا سهلاً إذا ما دفع طالب الحماية مبلغًا نظير ذلك حتى لو كان ليس لديه أى مؤهلات سياسية، أو علمية أو أدبية، ومن ثم أصبحت الحماية تجارة رائجة بمصر حقق منها السفراء، والقناصل مغانم كبيرة، وحينئذ لما رأت الدولة العثمانية أن التجنس بالجنسية الأجنبية يخرج كثيرًا من رعاياها أصدرت فى سنة ٨٥- ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م قانون الجنسية، واشترطت لجواز تجنس العثمانى بالجنسية الأجنبية رضا الباب العالى، وصدور فرمان سلطانى، واحتفظت الدولة العثمانية بحق حرمان من يخالف قانونها من الإقامة فى جميع الولايات العثمانية، فكان من نتيجته الحد من الإقبال على طلب الحماية (انظر: عزيز خانكى بك، المحاكم المختلطة والمحاكم الأهلية، ص١٠٠، هامش١). وقد أصبح بموجب نظام الحماية أن صار للمواطن المصرى الحق فى أن يعامل معاملة رعايا الدول أصحاب الامتيازات إلا فيما يتعلق بأحواله الشخصية، فأصحاب الحمايات يدينون بالخضوع لدولتين على السواء فى وقت واحد، دولة تربطهم بها رابطة الجنسية، وأخرى تربطهم بها رابطة الحماية، وقد زاد الأمر سوءًا أن أصبح فى استطاعة بعض الأفراد الحصول على حماية أكثر من دولة واحدة من الدول صاحبة الامتياز ونظام الحماية أنه إذا قيل "إن فلانًا حماية إنجلترًا" مثلاً، فمعنى ذلك أنه ليس إنجليزيًا، ولكنه مع ذلك يعامل من جانب الحكومة المصرية معاملة الإنجليز، فيحصل على كل ماله من ميزات وإعفاءات. وكان هذا النظام بدعة سيئة ابتدعها أصحاب المطامع، والأهواء يحصلون به على ميزات، وحقوق لا تتيحها لهم القوانين، أو اللوائح كالتهرب من الرسوم المفروضة على بضائعهم، ومن ثم فقد تدخلت الحكومة المصرية بعنف مع أصحاب هذه الحمايات فعمدت إلى عدم الاعتداد بهذه الحمايات، أو إبعاد أصحابها إلى الخارج وتصفية أموالهم إلى أن اضطر القناصل إلى قبول تصفية هذا النظام الفاسد وإلغائه (انظر: محمد رشدى، التطور الاقتصادى فى مصر، الجزء الأول، دار المعارف بمصر، د.ت، ص١٠٠، ١٠١).

تعاظم نفوذ القنصل البريطانى فى مصر؛ مما أدى إلى احتجاج تلك الدول على تفتيشهم دون غيرهم[٢٤]. كما كان لهؤلاء القناصل سيطرة على إدارة الموانئ والجمارك حيث كانوا يهتمون بالأرصفة، والمخازن لتخزين البضائع الخاصة برعاياهم لحمايتها من التلف والسرقة، كما كانوا يساعدونهم فى مد مدة التخزين لبضائعهم بعد حصولهم على الموافقة من إدارة الجمرك لهؤلاء الرعايا من التجار لحين قدومهم لاستلامها دون فرض رسوم زيادة عليها[٢٥]. كما تمتع بعض القناصل البريطانيين بعقلية قانونية ونزاهة حقيقة ظهرت فى مواقفهم فى بعض القضايا سواء الخاصة بأمن الميناء، أم بالحكم فى القضايا بين الإنجليز والمصريين، ومن أمثلة ذلك، ما فعله القنصل البريطانى بالإسكندرية عندما منع دخول المركب الإنجليزى المحملة بالبارود ميناء الإسكندرية لعدم حصولها على التصريح بذلك من رئاسة مصلحة الميناء نظرًا لخطورته على الميناء باعتباره من المتفجرات[٢٦]. كما تدخل القنصل فى قضية مرفوعة من اندرسن هس Andreson Huss الإنجليزى على أحمد زيدان ماعونجى بميناء الإسكندرية بسبب عدم تسديد الأخير مبلغ عليه (كدين) لهذا الإنجليزى وقدره خمسة آلاف جنيه استرلينى، فطالب القنصل بإعطاء مهلة ستة أشهر للمدين لتسديد هذا المبلغ على أقساط[٢٧] وقد استفحل نفوذ القناصل البريطانيين فى عهد الاحتلال حيث تدخلوا فى إدارة الأمن فقام تشارلز كوكسون – Charles Koksen – قنصل إنجلترا بالإسكندرية بالتدخل لتنظيم إدارة البوليس سواء الخاص بالمدينة أو بمينائها؛ منعًا من اعتداء المصريين على الإنجليز ورعاياهم لاسيما المالطيين، بعد أن كانت هناك مشاكل تحدث بينهم وبين أهالى المدينة، وعدم احترامهم لسلطة البوليس؛ لذا أمرهم بإطاعتهم واللجوء إليهم عند حدوث أى مشكلة لهم[٢٨]. وبذلك فقدت مصر سلطتها التنفيذية، فالبوليس الوطنى لا يجرؤ على إلقاء القبض على الجناة الأجانب إلا بعد استئذان قناصلهم، وكذلك عندما يصدر حكم لا يستطيع البوليس تنفيذه، وكان هذا يحدث بشكل خاص فى عهدى سعيد وإسماعيل حيث سمحا بازدياد النفوذ الأجنبى وسيطرته عليهما داخليًا وخارجيًا، ورغم قيام الدولة العثمانية بعدة محاولات للحد من نفوذ القناصل بإلغاء بعض المزايا التى اكتسبوها حسب العادة والعرف السائدين فقد ظهر التعنت الغربى عندما رفضت الدول صاحبة الامتيازات ذلك بحجة أن الباب العالى ليس من حقه إبطال مثل هذه العادات القديمة، لأن الدولة العثمانية لا يمكنها أن تقدم دليلاً على معاملة المسيحيين، وغيرهم بالعدل، فقد اعتبر الأجانب هذه الامتيازات عبارة عن ضمانات تقدمها لهم دول الشرق التى بدونها لا يطمئنون على أنفسهم، وأموالهم، كما أنهم لا يخضعون إلا لقوانين دولهم دون الخضوع لقوانين المسلمين.[٢٩]

ثانيًا: تعيين وكلاء القنصل.

---

[٢٤] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٢ حديث، م١/ ٣/ ١/ ٩٦١ قديم، ص٢٨، م٢٠ بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٧٠هـ/ ٢٣ أبريل ١٨٥٤م.

[٢٥] () وارد محافظة الإسكندرية: س٧٢٢ حديث، ل/ ٣/ ٧/ ١٢٧/ ٤٣١ قديم، جـ١، ص٧٣، م٢١ بتاريخ ٧ ربيع أول ١٢٨١هـ/ ١٠ أغسطس ١٨٦٤م.

[٢٦] () وارد مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س١٥ حديث، ل/ ٣/ ١٢/ ٤/ ٩٧٢قديم، ص٢٤، م٨٨ بتاريخ ١٤ شعبان ١٢٨١هـ/ ١٤ يناير ١٨٦٥م.

[٢٧] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢قديم، جـ١، ص٣٨، م١٣ بتاريخ ١٧ جماد ثانى ١٢٨٣هـ/ ٢٧ أكتوبر ١٨٦٧هـ.

[٢٨] () المقطم: ص٢، العدد ٣٧٦٩ بتاريخ ٥ جماد أول ١٣١٩هـ/ ٢٠ أغسطس ١٩٠١، السنة الثالثة عشر.

[٢٩] () نجوى إسماعيل السيد: المرجع السابق، ص٢٤، ٢٩.

نظرًا لتوافد الأجانب، ومنهم البريطانيون بمصر لاسيما بموانيها فى عهد الخديو إسماعيل، واستمر ذلك فى عهد الاحتلال[٣٠]. وضرورة تسوية المسائل البحرية، والتجارية الخاصة بهم كان له الأثر الأكبر فى اهتمام بريطانيا بوجود وكلاء لقنصلها بالموانئ[٣١]* يختارهم القنصل العام بمصر وفق عدة إجراءات تبدأ بتعيين وكيل قنصل بكل ميناء بعد موافقة حكومة إنجلترا، ويكون هذا التعيين بصفة مؤقتة حتى يتم التحرى عن سلوكه، ثم يصدر الفرمان العالى، والبراءة[٣٢] الخاصة بهذا التعيين[٣٣] ويتم تسجيله بمحكمة المدينة التابع لها الميناء المخصص لتعيينه به بعد دفع الرسوم المقررة، ثم يرسل الفرمان إلى محافظة المدينة لحفظه بها[٣٤]؛ وكذلك الحال بالنسبة لترقية وكيل القنصل إلى درجة قنصل .[٣٥]

وكان اختيار هؤلاء الوكلاء يخضع لمقاييس، ومعايير معينة، يختارون على أساسها من العائلات الكبيرة ذات الثراء الكبير سواء كانت إنجليزية، أم من جنسيات أخرى، وكان يشترط فيهم الثقة، والأمانة، وحسن السلوك[٣٦] وإجادتهم للغة الإنجليزية، إذا لم يكن أحدهم إنجليزيًا .[٣٧]

وأحيانًا كان الوكيل يحل محله وكيل آخر – بصفة مؤقتة – فى مدة غيابه سواء لسفره لمهمة ما، إما لإجازة مرضية مثلما تعين كلفرن Kilvern مكان ديكسون Dickson فى سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م وكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية لحين عودة الأخير من استانبول لإنجاز مهمة خاصة بالعمل .[٣٨]

ومن أمثلة هؤلاء الوكلاء الذين عينوا بالمدن وموانيها سدنى سميث سندرس الإنجليزى Sydney Smith Sendres بالإسكندرية فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٤م[٣٩]. وميخائيل سرور، وهو

---

[٣٠] () على سبيل المثال وصل عدد سكان الإنجليز بمصر بصفة عامة فى سنة ١٣٢٥هـ/ ١٩٠٧م حوالى ١٤٣٦١ نسمة كان منهم ٥٥١٩ نسمة مقيمين بالإسكندرية، و٥٤١ نسمة ببورسعيد، و٩٩ نسمة بالسويس، والباقى موزع على باقى أقاليم مصر، أما رعاياهم من المالطيين وخلافة فكان عددهم الإجمالى بمصر قدر بحوالى ٦٢٩٢ نسمة، كان منهم ٣٤١٦ نسمة مقيمين بالإسكندرية، و٩٤٣ نسمة ببورسعيد، ١٢٦ نسمة بالسويس، والباقى موزع على باقى أقاليم مصر (انظر: وزارة المالية: مصلحة عموم الإحصاء الأميرية، الإحصاء السنوى العام للقطر المصرى سنة ١٩٠٧م، ص٣١، ٣٣).

[٣١] () معية سنية عربى: دفتر الأوامر المستديمة، س١ حديث، ١١٣٥ قديم، ص١، ٢، م ١ بتاريخ ١١ رمضان ١٢٧٩هـ/ ٢ مارس ١٨٦٣م؛ صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٤٨، م٨٠ بتاريخ ٢ شعبان ١٢٨٠هـ/ ١٢ يناير ١٨٦٤م) * لم يكن تعيين هؤلاء الوكلاء وليد عهد إسماعيل بل يرجع إلى العصر العثمانى – كما ذكر سلفًا – ثم زاد تعيينهم تدريجيًا فى عهد محمد على حتى عهد سعيد، واستطاعوا بنفوذهم السيطرة على معظم إدارة الموانئ وجماركها (انظر: معية سنية تركى، محفظة ٣، صفحة بدون رقم، م٣٣٨ بتاريخ ٢٤ رمضان ١٢٣٤هـ/ ١٧ يوليو ١٨١٩م؛ نفسه: محفظة ٩، صفحة بدون رقم، م٦٨ بتاريخ ٢١ محرم ١٢٣٧هـ/ ١٩ أكتوبر ١٨٢١م؛ نفسه س٣٢، صفحة بدون رقم، م٥٥٢ بتاريخ ١٨ ربيع ثانى ١٢٤٥هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٢٩م؛ نفسه، س٤٩، صفحة بدون رقم، م٦٤١ بتاريخ ٣٠ ذو الحجة ١٢٤٩هـ/ ١٠ أبريل ١٨٣٤م؛ وارد مصلحة ليمان ريس الإسكندرية، س١٠ حديث، ل٤/ ٣٩/ ٢/ ٩٦٠ قديم، ص١، م٣ بتاريخ ٢ جماد أول ١٢٦٨هـ/ ٢٣ فبراير ١٨٥٢م؛ صادر محافظة الإسكندرية، س٧٦ حديث، ل/ ٣/ ١/ ١٨٠/ ٢٧٦ قديم، جـ١، ص١٦، م١ بتاريخ ١٤ صفر ١٢٧٦هـ/ ١٣ سبتمبر ١٨٥٩م).

[٣٢] () البراءة: هى الصك الذى تمنحه بعض السفارات فى استانبول لأحد رعاياها ليتمتع بالامتيازات (انظر: محمد أنيس، المرجع السابق، ص١٩٠، هامش ٢).

[٣٣] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٨٢، م٧٧ بتاريخ ٢٠ جماد أول ١٢٨٠هـ/ ٢ نوفمبر ١٨٦٣م.

[٣٤] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص١٥٥، م١٧٩٥ بتاريخ ٢٢ ذى الحجة ١٢٨٠هـ/ ٢٩ مايو ١٨٦٤م.

[٣٥] () نفسه: س٩٩٦ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٧/ ٤٤٥ قديم، جـ١، ص٧١، م٦٨٦ بتاريخ ١٤ رجب ١٢٨١هـ/ ١٣ ديسمبر ١٨٦٤م.

[٣٦] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، جـ١، ص٤٨، م٨٠ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٠هـ/ ١ فبراير ١٨٦٤م، صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣/ ٣٢/ ٤٦٩ قديم، جـ١، ص١١٤، م١٧ بتاريخ ١٣ شعبان ١٢٨١هـ/ ١٢ يناير ١٨٦٥م.

[٣٧] () صادر محافظة دمياط: س١٤٩ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٣٨/ ٧٠٠ قديم، جـ١، ص٤٦، م٧ بتاريخ ٢٢ شبعان ١٢٨٩هـ/ ٢٥ أكتوبر ١٨٧٢م.

[٣٨] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٦٤ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ٢٧/ ٣٤ قديم، جـ١٠، ص١٧٨٤، م١٠٧٥ بتاريخ ٢٥ ذى القعدة ١٢٩٣هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٧٦م.

[٣٩] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص١٥٥، م١٧٩٥ بتاريخ ٢٢ ذى الحجة ١٢٨٠هـ/ ٢٩ مايو ١٨٦٤م.

من الأقباط المصريين بدمياط فى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م[٤٠]. وشارل برسنفال Charl Persinval ببورسعيد فى سنة ١٢٩٠هـ/ ١٨٧٣م[٤١]. ونورش Nourch بالسويس فى سنة ١٣١٢هـ/ ١٨٩٥م، وكلاهما بريطانيان.*[٤٢]

ثالثًا: مهام وكلاء القنصل .

تركزت مهام هؤلاء الوكلاء فى رعاية مصالح جاليتهم بتلك الموانئ، وحل جميع المشكلات التى تواجههم، وموافاة القنصل بها .[٤٣]

وكان معظم هؤلاء الوكلاء من رجال القضاء لدرايتهم بالقوانين لحماية مصالحهم، ومصالح رعاياهم؛ لذا فقد جمع بعضهم بين وظيفته كوكيل قنصل وبين قاضى القنصلية الإنجليزية بعد إصدار براءة له بتعيينه بذلك من قبل القنصلية[٤٤] مثل وكلاء قنصل إنجلترا بدمياط[٤٥]، وبورسعيد[٤٦]، والإسكندرية.[٤٧]

ونتيجة لخبرتهم بالقضاء، كان البعض منهم يترقى إلى منصب القنصل مثلما ترقى وكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية إلى قنصل فى سنة ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م[٤٨]. كما ترقى أدوارد غولد Edward Ughuld وكيل قنصل إنجلترا ببورسعيد قنصلاً لدولته بدلاً من تشارلز Charles والذى أحيل إلى المعاش فى سنة ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م.[٤٩]

ومع أن وظيفة وكيل القنصل كنت تخول صاحبها ولاية القضاء على الخاضعين لسلطانه إلا أن كثيرًا من الوكلاء كانوا بعيدين كل البعد عن دراسة القانون، وعن فهم أحكامه، على الرغم من أنهم كانوا يجمعون فى أيديهم السلطة القضائية.*[٥٠]

٤٠() صادر محافظة دمياط: س١٤٩ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٣٨/ ٧٠٠ قديم، جـ١، ص٤٦، م٧ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٩هـ/ ٢٥ أكتوبر ١٨٧٢م.

٤١() صادر محافظة بورسعيد: س٢٦ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٤٠٩ قديم، جـ١، ص١٤، م١٨ بتاريخ ١١ رمضان ١٢٩٠هـ/ ٢ نوفمبر ١٨٧٣م.

٤٢() المقطم: ص٢، العدد ١٨٢٥ بتاريخ ٢٤ رمضان ١٣١٢هـ/ ٢١ مارس ١٨٩٥م، السنة السابعة *وعندما كان يتم اختيار القنصل لوكيله كانت تعد الترتيبات اللازمة عند حضوره إلى المدينة التى يعين بها عن طريق تنظيم استقبال رسمى يحضره الخديو بنفسه إلى جانب كبار النظار ورجال المعية السنية، وغيرهم من كبار رجال الإدارة المصرية، ومن ذلك عندما حضر السير الدون جورست Sir Aldon gurest الوكيل المفوض من القنصل الإنجليزى إلى الإسكندرية فى ٣ ربيع آخر ١٣٢٥هـ/ ١٦ مايو ١٩٠٧م استقبله الخديو عباس حلمى الثانى فى قاعة استقبال خصصت لتشريفه بسراى رأس التين ليقدم للخديو أوراق تعيينه التى تتضمن ولاءه فى الحفاظ على الصلات الودية بين إنجلترا ومصر (انظر: قرارات ومنشورات، ص١٢٧، ١٧٢، ١٧٣، مواد بدون أرقام بتواريخ ٣ ربيع آخر ١٣٢٥ – ٤ شوال ١٣٢٩هـ/ ١٦ مايو ١٩٠٧ – ٢٨ سبتمبر ١٩١١م).

٤٣() صادر محافظة الإسكندرية: س٤٩٤ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٥/ ٣٩١ قديم، جـ٣، ص٣٩٠، ٣٩٤، م٧٧ بتاريخ ٢٨ محرم ١٢٨٠هـ/ ١٥ يوليو ١٨٦٣م؛ عابدين: جاليات أجنبية، محفظة ٥٧، ص١، ٢، مادة بدون رقم بتاريخ ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م.

٤٤() صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٢٠ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٢٧/ ٨٣٧ قديم، جـ١، ص١٢٤، م٩٥ بتاريخ ٢٨ صفر ١٢٩٢هـ/ ٥ أبريل ١٨٧٥م؛ نفسه: س٥٢٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٣٢/ ١٠٥ قديم، جـ١، ص٩٥، م٧٨ بتاريخ ٢٨ ذى الحجة ١٢٩٦هـ/ ١٣ ديسمبر ١٨٧٩م.

٤٥() صادر محافظة دمياط س١٤٩ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٣٨/ ٧٠٠ قديم، جـ١، ص٤٦، م٧ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٩٢هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٧٥م.

٤٦() صادر فروع محافظة بورسعيد: س٨٤ حديث، ل/ ١١/ ٤/ ٤٥٢ قديم، جـ١، ص٣، م٥ بتاريخ ٢٨ شعبان ١٢٩٢هـ/ ٢٩ سبتمبر ١٨٧٥م.

٤٧() صادر محافظة الإسكندرية: س١٦٤ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ٢٧/ ٣٤ قديم، جـ١٠، ص١٧٨٤، م١٠٧٥ بتاريخ ٢٥ ذو القعدة ١٢٩٣هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٧٦م.

٤٨() صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٢٣ حديث، ل/ ٣/ ٣٠/ ٣٨، جـ١، ص١٢٤، م٩٥ بتاريخ ٢٨ صفر ١٢٩٤هـ/ ١٤ مارس ١٨٧٧م.

٤٩() المقطم: ص٢، العدد ٢٦١٥ بتاريخ غرة آخر ١٣١٥هـ/ ٢٨ أكتوبر ١٨٩٧م، السنة التاسعة.

٥٠() وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٥٦، م٧٧٩ بتاريخ ٤ رجب ١٢٨٠هـ/ ١٥ ديسمبر ١٨٦٣م. * كانت انجلترا – فى حالة عدم خبرة الوكيل بالقانون – تنتدب أحد القضاة من سفارتها باستانبول، أو قاضيًا من قضاة قبرص للاستعانة به فى الفصل فى قضايا رعاياهم بمصر، ورئاسة المحكمة القنصلية بها (انظر: المقطم: ص٢، العدد ٢٦١٥ بتاريخ غرة جماد آخرة ١٣١٥هـ/ ٢٨ أكتوبر ١٨٩٧م، السنة التاسعة).

أيًا ما كان الأمر فكان على محافظى مدن الموانئ الاتصال بهؤلاء الوكلاء واستشارتهم فى حل المسائل المتعلقة برعايا دولتهم وخاصة المسائل التجارية أو فيما يثيرونه من مشاكل أو مشاجرات بين بعضهم البعض، أو بينهم وبين الأهالى والتى يتم عرضها سواء على الضبطيات، أو على المحاكم القنصلية .*[٥١]

ومن الجلسات التى حضرها وكلاء القناصل مشاكل خاصة بالإقراض، فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٤م عندما قام بعض الإنجليز من أصحاب الثروات بإقراض بعض التجار من المالطيين حماية إنجلترا مبالغ لشراء بضائع لهم قادمة من الخارج إلى ميناء الإسكندرية، لكن هرب هؤلاء التجار إلى الخرطوم بعد أن حصلوا على هذه المبالغ لعدم إمكانهم تسديدها فى الميعاد المحدد بينهم؛ ونتيجة لذلك كلف القنصل وكيله بالبحث والتحرى عن هؤلاء التجار، وبالاستعلام من حكمدار مديرية السودان، أفاد أنه يجرى التحقيق مع هؤلاء التجار لإرسال المبالغ المطلوبة منهم مع احتساب

---

[٥١]() صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٤٨، م٨٠ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٠هـ/ ٣١ يناير ١٨٦٤م؛ صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣/ ٣٢/ ٤٦٩قديم، جـ١، ص١١٤، م١٧ بتاريخ ١٣ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٦٤م. * إزاء ضعف الحكومة جرت عادة الأجانب على رفع دعاواهم أمام محاكم القنصليات التابعين لها حتى ولو كان المدعى عليه مصريًا، وبذلك خالفوا القاعدة القانونية المعروفة التى تحتم على المدعى أن يرفع دعواه أمام محكمة المدعى عليه، ونتيجة لهذا التهاون الذى كان سائدًا من قبل الحكومة أصبح الأهالى يخضعون لقضاء القناصل الذى كان كل واحد منهم يمثل قانون دولته، وترتب على ذلك أن قامت فى البلاد نحو سبع عشرة محكمة قنصلية تطبق كل واحدة منها قانون بلدها، وتسبب ذلك فى فوضى لا يمكن وصفها فى أداء القضاء، وفى تنفيذ الأحكام بعد ذلك. ولم يتوقف الأمر على خضوع الأهالى للمحاكم القنصلية بل بلغ الأمر بتلك المحاكم أن دعت الحكومة المصرية نفسها للمثول أمامها لسماع ما سيصدره القنصل من أحكام لصالح دولته ضدها؛ وبذلك نجح القناصل فى انتزاع السيادة المشروعة من أيدى أصحابها، ووزعوها فيما بينهم، وبذلك نجد أن الامتيازات الأجنبية اتخذت شكلاً مختلفًا عما كان سائدًا فى القرن الثانى عشر الهجرى/ الثامن عشر الميلادى؛ ويرجع ذلك إلى التساهل المشروط الذى منحه محمد على للأجانب لحاجته إليهم، وكذلك الخطأ الذى ارتكبه سعيد باشا بوضعه لائحة رسمية بين أيدى الأجانب سلاحًا يدافعون به، ويحصلون عن طريقه على شبه قانون واجب الاحترام؛ وفى الحقيقة أن محمد على وسعيد لم يكن لهما الحق فى تغيير أو تبديل أى شئ فى الامتيازات لأن الامتيازات فى مصر يجب أن تكون مثل الامتيازات الأصلية فى الدولة العثمانية، ولكن الأحوال السياسة لا تتمشى دائمًا على منوال قانونى. ولكن عندما رأى إسماعيل ازدياد نفوذ القناصل على نفوذ الحكومة مما كان له أثره فى عرقلة سير الإصلاح لذا أوحى إلى وزيره نوبار باشا بإصلاح الحالة الراهنة بإنشاء المحاكم المختلطة لتحل محل المحاكم القنصلية (انظر: عزيز خانكى بك، المحاكم الأهلية و المحاكم المختلطة، ص٣٨- ٤١؛ نجيب مخلوف: نوبار باشا وما تم على يده، المطبعة العمومية بمصر، د.ت، ص٥٣، ٥٩؛ محمد فهمى لهيطه، المرجع السابق، ص١٩٠)؛ وإن كانت المحاكم المختلطة قد سلبت من المحاكم الأهلية اختصاصاتها فى الدعاوى والمنازعات القائمة بين الوطنيين، وبعض مصالح الحكومة مثل الدائرة السنية، ومجلس بلدية الإسكندرية، ومصلحة السكة الحديد بدعوى أن للأجانب مصلحة ضمنية فى إيراداتها، كما سلبت منها كل المنازعات القائمة بين الوطنيين واستبدت بالحكم فيها وبالتالى واجهت الحكومة المصرية صعوبات فى التفاهم مع تلك المحاكم والدول الأربع عشر التى تمثلها فى كل مشكلة تقوم يكون للوطنيين مصلحة فيها مما زاد الحال إلى الأسوأ (انظر: عزيز خانكى بك، عشر رسائل فى تاريخ القضاء والتشريع، مطبعة الأخبار، القاهرة، ١٩١٧، ص٤٠، ٤١) على أية حال لقد أعطيت هذه الامتيازات التى تمتع بها القناصل – بصفة عامة – إلى وكلائهم، فقد سمح لوكلاء قنصل إنجلترا بالحضور نيابة عنه بالمحاكم القنصلية عند الفصل فى قضية ما فى حالة غيابهم حيث كان القنصل يقوم بإبلاغ وكيله بفترة قبل الميعاد المحدد للفصل فى هذه القضية لكى يستعد للحضور دون أى تعطيل منه (انظر: وارد مصلحة ليمان ريس الإسكندرية، س١٥ حديث، ل/ ٣/ ١٢/ ٤/ ٩٧٢ قديم، ص١، م١٢ بتاريخ ١٢ ربيع ثانى ١٢٨١هـ/ ١٤ سبتمبر ١٨٦٤م) أما الضبطية فقد خصص بها قلم أجنبى للنظر فى قضايا رعايا وحمايات الدول المتحابة، ورعايا الحكومة المحلية، فكان يتم التوسط بين الضبطية، والقنصلية عن طريق القنصل أو وكيله للفصل فى قضية ما (انظر: وارد محافظة الإسكندرية: س٧٢٢ حديث، ل/ ٣/ ٧/ ١٢٧/ ٤٣١ قديم، جـ١، ص١٤٢، م٥١ بتاريخ ٥ جماد أول ١٢٨١هـ/ ٦ أكتوبر ١٨٦٤م) أما فيما يختص بمحاكمة الأجانب، والنزاعات المختلفة فقد نال عناية خاصة فى المعاهدات التى عقدت بين الدولة العثمانية والدول الأوروبية، حيث ورد فى أكثر من بند فيها لتأكيد وضمان حماية الأجانب من الاعتداء عليهم بدون وجه حق، وأهم ما نصت عليه هذه المعاهدات أولاً: أن يفصل السفير أو القنصل فى النزاعات التى تقوم بين الأفراد من جنسية واحدة تبعًا لقوانين بلادهم دون تدخل من السلطات المحلية (انظر: ليلى الصباغ، المرجع السابق، ص٥٦) أما فى حالة النزاع بين أجنبيين مختلفى الجنسية تفصل فى أمرهما محكمة الباب العالى، ولا يجبرون على اللجوء إلى المحاكم الشرعية، أو مأمورى الجمارك إلا بمحض إرادتهم ويختص القضاء العثمانى فى الفصل فى قضايا الخصومة بين أجنبى وأحد رعايا الدولة العثمانية فى حضور السفير أو القنصل أو وكيله،= =أو الترجمان، ولا يجبر القنصل على الحضور (انظر: زينب الغنام، المرجع السابق، ص١٦) ثانيًا- فيما يتعلق بالرسوم القضائية فقد جاء بهذه المعاهدات أن المدعى هو الذى يتحمل مصاريف الدعوى وليس المدعى عليه، وعلى الأجنبى أن يدفع رسم المحكمة المقرر فقط، ويسدد ٢٪ من قيمة ما يحصل عليه من دين أمام المحكمة، وهذه النسبة تحصل لصالح المحكمة أو لصالح الجاويش الذى يقوم بتنفيذ الحكم وفى هذه الحالة لا يسدد رسومًا للمحكمة؛ وفى بعض المعاهدات ألزم الأجنبى بسداد رسوم المحكمة أيضًا (انظر: يوسف بك آصاف، المرجع السابق، ص٢٧، ٢٨؛ زينب الغنام، المرجع السابق، ص١٧). كما لا يحاكم الأجنبى أو يدعى عليه ما لم يكن بيد أحدهما حجج رسمية صادرة من القاضى أو القنصل ولمواجهة مثل هذه المواقف، نصت المعاهدات على أنه إذا تم عقد بيع أو شراء، أو قروض، وما أشبه ذلك بين أجنبى وأحد رعايا الدولة العثمانية يلزم الطرفان بالتقدم إلى القاضى لتسجيلها. وجاء بمعاهدة سنة ٩٨٧هـ/ ١٥٧٩م الممنوحة لإنجلترا على الشخصين أن يحررا حجة شرعية أو صكًا رسميًا بحضور شهود، ويقيدون ذلك فى سجل الحكومة حتى إذا حدث بالمستقبل خلاف أو نزاع يمكن لأحد الطرفين الرجوع إلى العقد المسجل (انظر: يوسف بك آصاف، المرجع السابق، ص٦٤).

قيمة الفوائد المقررة على أصل هذه المبالغ المقرضة[٥٢] بالتشاور مع حكمدار السودان أجرى الأخير المكاتبة إلى القنصل العام عن طريق وكيله بالتنبيه على رعاياهم بفحص حالة من يعاملونه بالقرض وقاية لأموالهم، والتحذير من إطالتهم للمدة فى مطالبتهم بحقهم، أما تلك المشكلة فهم مسئولون عن حلها عن طريق قنصلهم أو وكيله ووعد بأنه سيحاول استخلاص تلك المبالغ من هؤلاء التجار فى أقرب وقت.[٥٣]

وعلى الرغم من أن الضرورة كانت تحتم وجود وكلاء للقنصل بالمدن وموانيها لتجنب المشكلات العديدة، وخاصة بين الإنجليز والأهالى فإن وجودهم أحيانًا كان ينتج عنه مشاكل كثيرة، ويتضح ذلك جليًا فى تستر وكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية على المعتدين من رعاياه الذين قاموا بسرقة بعض الدكاكين، والمحلات، والشركات الملاحية الموجودة بجوار الميناء وبدلاً من مساعدته فى القبض عليهم، فقد رفض تسليمهم إلى الإدارة المصرية لإتمام الإجراءات حيالهم مما شجع هؤلاء على التمادى فى سرقاتهم التى امتدت نحو عامين وإزاء ذلك طالبت الحكومة من الوكيل حضوره إلى منزل هؤلاء المعتدين لمعاينة المسروقات فتم حصرها وهى نقود، ومصوغات، وأسلحة، وقد تبين أن هؤلاء كان هدفهم من سرقة هذه الأشياء استخدامها فى لعب القمار فتم تسليمها للوكيل للتحرى عن هؤلاء الأشخاص، ومعرفة أصحاب هذه المسروقات، مع مطالبة الحكومة المصرية للوكيل بطردهم من المدينة، وسجنهم؛ وإذا حدث تهاون فى تنفيذ ذلك فالإدارة سوف تتخذ اللازم نحوهم تحقيقًا للأمن فى البلاد[٥٤]. كما ضبط كل من لوجى كريكو Luggye Krecoويوسف استرباورى Esterbawry لسرقتهم مصوغات من منزل انطونى Antony الإنجليزى مأمور فنار بورسعيد قدر ثمنها خمسمائة فرنك، فحضر لدى الوكيل الذى اعترف أمامه بالسرقة[٥٥] وهذا يعنى أن بعض الإنجليز ورعايا دولتهم لم تقتصر سرقتهم على الأهالى فقد بل امتدت فيما بينهم دون الانتماء إلى بنى جنسيتهم، وذلك لأن هدفهم الأول هو الحصول على أكبر قدر من الأموال بغض النظر عن جنسية المسروق.

كما تم ضبط خمسة أشخاص من الإنجليز – بعد تستر وكيل القنصل عليهم أكثر من مرة – بسرقتهم لمحلات، ومخازن بجوار ميناء بورسعيد، وبعد ضبطهم تم إرسالهم إلى بلادهم، ومنعهم من دخول البلاد مرة أخرى .[٥٦]

ومن ناحية أخرى تعرض بعض الإنجليز لسرقات من قبل بعض المصريين، والأجانب مختلفى الجنسيات، فلجأ هؤلاء إلى وكيل قنصلهم لرد مسروقاتهم، وحمايتهم، ومن أمثلة هذه السرقات، فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م تعرض إنجلو ندسكو Anglo Nedesco الإنجليزى الكائن منزله بميدان القناصل بالإسكندرية لسرقة مبلغ قدره ثلاثمائة وسبعون جنيهًا استيرلينيًا من أحد الأهالى، ومن ثم طالب الوكيل الحكومة المصرية برد هذا المبلغ على اعتبار أنها ملزمة بتحقيق

---

[٥٢] () طبقًا للبنود الثلاثة ٩٩، ١٠٠، ١٥٥ من قانون التجارة الصادر فى عهد إسماعيل فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م أنه فى حالة إقراض شخص لآخر مبلغ معين، ولم يقم بتسديده فى الميعاد المتفق عليه يدفع الشخص المدين على قيمة هذا المبلغ من الفائدة ١٪ شهريًا – نظير تأخيره – كفائدة تضاف على أصل هذا المبلغ بغض النظر عن خسارته، وإن لم يذكر سند الدين نسبة فائدة فيلزم احتسابه من تاريخ العقد إن وجد، وإن لم يوجد عقد يعمل من تاريخ أوامر الاستدعاء له، وأن أخذ فائدة من الفوائد المتراكمة عليه لا يجوز تحصيله بغير مرور سنة كاملة على الأقل، ثم أن الفوائد تنقطع من تاريخ صدور إعلان إفلاس المدين ماعدا الديون المستأمن عليها بطريق الامتياز، والرهن، والاستغلال (انظر: معية سنية عربى، قيد الأوامر المستديمة، س١ حديث، ١١٣٥ قديم، ص٢، ٣، م١ بتاريخ ٢٠ رمضان ١٢٨٠هـ/ ٢٨ فبراير ١٨٦٤م).

[٥٣] () معية سنية عربى: قيد الأوامر المستديمة، س١ حديث، ١١٣٥ قديم، ص٢، ٣، م١ بتاريخ ٢٠ رمضان ١٢٨٠هـ/ ٢٨ فبراير ١٨٦٤م.

[٥٤] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٤ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٥/ ٣٩١ قديم، جـ٣، ٣٩٠، ٣٩٤، م٧٧ بتاريخ ٢٨ ذو القعدة ١٢٨٠هـ/ ٥ مايو ١٨٦٤م.

[٥٥] () صادر محافظة بورسعيد: س٢ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٢٥قديم، جـ١، ص٥٤، م٢٣٩ بتاريخ ٥ رمضان ١٢٨٢هـ/ ٢٢ يناير ١٨٦٦م.

[٥٦] () وارد محافظة بورسعيد: ١٤٨ حديث، ل/ ١١/ ١٠/ ٤٠/ ٥٠١قديم، جـ٤، ص٤٣، م٥٧ بتاريخ ١٣ محرم ١٢٩٧هـ/ ٢٧ ديسمبر ١٨٧٩م.

الراحة، والأمن للأهالى، والأجانب[٥٧] كما سرق بعض أشخاص نمساويين شركة لونيدو أخوان الإنجليزية Brother Lunedo Company بجوار الميناء الشرقى بالإسكندرية حيث قدرت المبالغ المسروقة من الشركة بحوالى سبعمائة وسبعة عشر جنيهًا مصريًا، وواحد وأربعون قرشًا، فطالب الوكيل بحضور وكيل قنصل النمسا بالإسكندرية لضبط هؤلاء اللصوص ومحاكمتهم[٥٨]. كما ضبط بعض خفراء ميناء الإسكندرية أشخاصًا ايطاليين بسرقتهم بضائع خاصة ببعض التجار الإنجليز متروكة على رصيف الترسانة بالميناء، فتم تسليم هذه البضائع عن طريق وكيل القنصل إلى هؤلاء التجار، مع تزويد عدد الخفراء على هذا الرصيف لحراسته طوال اليوم لمنع مثل هذه السرقات[٥٩]*.
كما تعرض كل من هنرى ديلنج Henry Deleng وتشارلز روجر Charles Roger الإنجليزيين وهم من ورديانات فنار رأس التين بالإسكندرية لسرقة من ثلاث أشخاص مصريين تعدوا عليهم، وسرقوا ما معهم من أموال فتدخل الوكيل لضبط هؤلاء، وإرجاع المسروق[٦٠] كما سرق من منزل باربنانوى الإنجليزى Barbnanawy مساعد مهندس بميناء الإسكندرية مصوغات على يد شخص يدعى يوسف إبراهيم فتم إخطار الوكيل لعمل اللازم.[٦١]

ولم يقتصر دور الوكلاء على ذلك، بل كانوا يساندون الشركات الإنجليزية الموجودة بمدن الموانئ إذا ما حدث خلاف بينها وبين بعض الأهالى للحفاظ على حقوقها، ففى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م قدمت شكوى من شركة بيل إخوان وشركاه Brother Bill. Co للدهانات لوكيل القنصل بخصوص مبلغ لها متأخر على شخص يدعى محمد الغرابلى بالإسكندرية نظير كمية من الدهانات اشتراها من الشركة لاستخدامها فى دهن مركبه بالميناء نظير مبلغ ألف وأربعمائة وتسعة وخمسون جنيهًا إسترلينيًا، وقد دفع المشترى للشركة جزءًا من هذا المبلغ، والباقى يسدد على أقساط فى مواعيد معينة، لكنه لم يلتزم بذلك فتم إحضاره بواسطة الوكيل إلى ضبطية الإسكندرية للتحقيق معه[٦٢]. كما قدمت شكوى من شركة باركر إخوان وشركاه Brother Parker Company للفحم عن عدم التزام أحد أهالى الإسكندرية بتسديد ثمن الفحم الذى اشتراه لتمويل سفينته بالميناء، ورغم هروبه، تمكن الوكيل من إحضاره وإلزامه بدفع المبلغ المطلوب منه .[٦٣]

وقد لعب وكلاء القنصل دورًا كبيرًا فى مساعدة رعاياهم من أصحاب الشركات الإنجليزية فى صرف تعويضات إذا ما تعرضت سفنهم لأضرار نظير اصطدامها بسفن أجنبية أخرى بالموانئ[٦٤] فعلى سبيل المثال، فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٤م قدمت شكوى من باركر وشركاه بالنيابة

---

[٥٧] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٥/ ٤٠٤قديم، جـ١، ص٥٦، م٧٧٩ بتاريخ ٤ رجب ١٢٨٠هـ/ ١٥ ديسمبر ١٨٧٣م.

[٥٨] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٥/ ٤٠٤، جـ١، ص١٤٨، م١٧٨ بتاريخ ٢١ ذى القعدة ١٢٨٠هـ/ ٢٨ أبريل ١٨٦٤م.

[٥٩] () نفسه: س١٠٠٢ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٢٤/ ٥٨٥ قديم، جـ١، ص٨، م٨٥٦ بتاريخ ١١ جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ٢٩ سبتمبر ١٨٦٨م.

[٦٠] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٢٠ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٢٧/ ٨٣٧قديم، جـ١، ص١٦، ٢١، ٨٣، م١٤، ٦٤ بتواريخ ٢٤ صفر – غرة رمضان ١٢٩١هـ/ ١٢ أبريل – ١٢ أكتوبر ١٨٧٤م.

[٦١] () نفسه: س٥٢٠ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٢٧/ ٨٣٧قديم، جـ١، ص٦٨، م٥٠ بتاريخ ١٨ ذى القعدة ١٢٩١هـ/ ٢٧ ديسمبر ١٨٧٤م.

[٦٢] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٥٦، م٧٩٣ بتاريخ ١٠ رجب ١٢٨٠هـ/ ٢١ ديسمبر ١٨٦٣م.

[٦٣] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٤٨، م٨٠ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٠هـ/ ١ فبراير ١٨٦٤م.

[٦٤] () اتفقت جميع المعاهدات التى عقدتها الدولة العثمانية مع الدول الأوروبية تقريبًا فى موادها على ضرورة حماية، وتأمين، وحرية انتقال المراكب الأوروبية ومن هم فى حمايتها فى الموانئ التابعة للدولة العثمانية، وأيضًا لا تجبر على إنزال بضائعها بدون رغبتها، ووجوب إمداد هذه السفن بالمؤن، والذخيرة، والدهان وما تحتاجه من مأكل، ومشرب، وأدوات للصيانة والترميم، وفى حالة تعرضها للخطر، أو غرق إحداها تقوم السلطات العثمانية بمساعدتها، ويرد إليها ما ينقذ من بضائع، وأمتعة (انظر: ليلى الصباغ، المرجع السابق، ص٥١، ٥٦) ولما كان من المتبع عند تقابل السفن الأوروبية بالسفن العثمانية فى عرض البحر أن تقوم الأولى بتأدية التحية للسفن العثمانية، فإن بعض المعاهدات أكدت على عدم التعرض لهذه السفن إذا تلكأت فى أداء التحية بشرط أن يظهروا استعدادهم لذلك بإنزال زوارقهم للبحر سريعًا، كما لا يسوغ ايقاف السفن بالقوة، وأخذ زوارقها، ونونيتها، وخاصة التى تحمل البضائع (انظر: يوسف بك آصاف، المرجع السابق، ص٢٥). وقد خصص لتدوين حوادث التصادمات بكل ميناء "معاون حوادث" حيث كان مسؤولاً عن الدفاتر الخاصة بها لتسليمها إلى عموم المصلحة

عن شركة كونراد الإنجليزية Conrad . Co بلندن لوكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية جاء فيها أن المركب الخاصة بهذه الشركة وهى "مرجريت Margret " مشحونة بالفحم، وكانت راسية بالميناء الغربى بناءً على طلب مدير الميناء، ولكنها اصطدمت بمركب نمساوى أثناء دخولها الميناء؛ لذا قام الوكيل بمخاطبة قنصل النمسا لإلزام قبودان المركب النمساوى بدفع قيمة الأضرار التى حصلت للمركب المذكورة، وإرسالها لمصلحة الميناء لتسديدها للشركة المذكورة[٦٥]. كما قدمت شكوى من القبودان وارمس Wormes الإنجليزى للوكيل بخصوص غرق مركبه التابعة لإحدى الشركات الإنجليزية فى ليفربول بسبب اصطدامها بمركب يونانى بميناء رشيد مما نتج عنه خسارة لهذه الشركة لغرق البضاعة التى كانت محملة بها لدخولها المدينة، وبتدخل الوكيل صرف تعويض للشركة مبلغًا وقدره ١٤٠٠ جنيه إسترلينى[٦٦]. وبنفس الميناء غرقت مركب إنجليزى إثر تصادمها بمركب أحد الأهالى لذا طالب الوكيل بإلزام الأخير بدفع تعويض للشركة التابع لها هذه المركب[٦٧]. وفى سنة ١٢٩١هـ/ ١٨٧٤م ألحق بإحدى وابورات شركة وطسن Wightson Co الإنجليزية ببورسعيد أضرارٌ بالغةٍ إثر اصطدامه بوابور الحجاز بميناء السويس فطالب الوكيل تعويضًا عن ذلك .[٦٨]

لمعرفة أسباب ذلك من ناحية، وأسماء السفن وجنسيتها ونوعيتها التى تعرضت لذلك، مع تقدير قيمة التعويضات للسفن المصابة (انظر" ديوان الداخلية، صادر دواوين العموم، س٣٣، جـ١، ص١٠، ٣٢، م٤ بتاريخ ١٩ رجب ١٢٨٩هـ/ ٢٢ سبتمبر ١٨٧٢م؛ ديوان المجلس الخصوصى، صادر الدواوين والأقاليم، س١١/ ١/ ١٠، ص٦٠، م٧٧ بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٩٠هـ/ ١ يوليو ١٨٧٣م) فإذا كانت هذه الحوادث خاصة بسفن إنجليزية كان يتم إرسال وكيل قنصل إنجلترا لاتخاذ الإجراءات حيال ذلك فى وجوده، وفى حالة غرق إحداها كان يسلم له مخلفاتها من البضائع التى تم انتشالها من المياه إلى جانب جثث ركابها الذين تم العثور عليهم ليتم دفنهم بمعرفته (انظر: صادر محافظة دمياط، س١٧٩ حديث، ل/ ١٧/ ٣/ ٧/ ٢٣٨ قديم، جـ٣، ص٦، م٨٤، ٨٥ بتاريخ ١٨ ربيع أول ١٢٨٣هـ/ ٣١ يوليو ١٨٦٦م. (ونظرًا لكثرة هذه الحوادث فقد تم تعيين معاون آخر بكل فنار – إلى جانب معاون الحوادث بكل ميناء – لتسجيل حوادث التصادمات، وحالات الغرق التى تحدث للسفن وغيرها عند مرورها على الفنار (انظر: صادر مصلحة الفنارات، س٣ حديث، ٢٤٠ قديم، ص٩٣، م١٢٣ بتاريخ ٢٥ رجب ١٨٦٥م/ ١٤ ديسمبر ١٨٨٢م). كما عين لكل معاون منهم مساعد لتسهيل مهمتهم، وقد اشترط فيه أن يكون خبيرًا بالفنون البحرية لإمكانه تأدية أعمال وظيفته بطريقة جيدة والمساعدة فى أشغال الرصد خانة بالفنارات المكلف بها معاونون الحوادث المعينون بها، وكان هؤلاء المساعدون يحملون رتبة قبودان، أما المعاونون من الضباط البحريين والذين كان أغلبهم من الإنجليز، وقلة من المصريين منهم على سبيل المثال ادوارد Edward معاون حوادث ميناء الإسكندرية، و روبير Robier معاون حوادث ميناء بورسعيد، ويوسف أفندى سامى معاون حوادث درجة ثالثة بفنارات ميناء السويس، وانطونى لوفير قبودان مساعد معاون حوادث بفنار بورسعيد (انظر: صادر مصلحة الفنارات، س٣ حديث، ٢٤٠ قديم، ص٩٣، م١٢٣ بتاريخ ٢٥ رجب ١٨٦٥م/ ١٤ ديسمبر ١٨٨٢م، مصلحة الموانئ والمنائر بالإسكندرية، م١/ ١/ ١٢، جـ١، ص٢٣٠، م١٤ بتاريخ ١٩ شوال ١٣١٩هـ/ ٢٩ يناير ١٩٠٢م؛ نفسه، قلم استحقاقات صادر لعموم المصلحة عربى/ إنجليزى، م٤/ ١/ ١، ص١٧٠، مادة بدون رقم بتاريخ ٢٥ ربيع أول ١٣٢٣هـ/ ٣٠ مايو ١٩٠٥م). وقد رتب لمعاون حوادث خمسة عشر جنيهًا شهريًا، بينما خصص لمساعده ستة جنيهات شهريًا (انظر: صادر مصلحة الفنارات، س٣ حديث، ٢٤٠ قديم، ص٩٣، م١٢٣ بتاريخ ٢٥ رجب ١٨٦٥م/ ١٤ ديسمبر ١٨٨٢م) ولتفادى وقوع الكثير من هذه الحوادث أصدر إسماعيل قرارًا فى ٢٣ ذو القعدة ١٢٩٠هـ/ ١٣ يناير ١٨٧٤م بناء على التقارير الخاصة بالحوادث التى وقعت بالموانئ لاسيما بميناء الإسكندرية من قبل مدير عموم المصلحة وما نتج عنها من خسائر، وقد تضمن هذا القرار – بناء على اقتراح ميكلوب باشا – تكوين خدمة للانقاذ بكل ميناء عن طريق تخصيص زوارق لذلك حتى يمكن من خلالها الرقابة التامة للسفن، والوابورات وغيرها من وسائل النقل البحرى لانقاذ أكبر= =عدد منها فى حالة تعرضها لمثل هذه الحوادث مع صرف مكافأة لكل مجموعة إنقاذ تنجح فى إنقاذ أكبر عدد من الغرقى من وقت لآخر، إلى جانب مرتباتهم للعناية بالقوارب المخصصة لذلك وتدريب طاقمها ليكون لديهم الشجاعة، والمقدرة على تفادى الكثير من حوادث الغرق التى تحدث لركاب السفينة أو لبضائعها هذا فى موانئ الإسكندرية، وبورسعيد، والسويس، أما فى ميناء دمياط فيقوم فنارها بالرقابة على القوارب، أو الزوارق المخصصة لحوادث الغرق بإشراف معاون الحوادث كمتطوع فى مواجهة حوادث الغرق، أما فى ميناء رشيد فيكون رئيس خفراء فنار مسؤولاً عن هذه الخدمة مع المساعدة من بعض الضباط البحريين، والصيادين باعتبارهم ذوى خبرة بذلك، على أن يتولى قيادة هذه القوارب أو الزوارق بكل ميناء بحارة إنجليز من خريجى الشركة الإنسانية الملكية فى إنجلترا ممن تقلدوا أوسمة، وميداليات من قبل هذه الشركة نتيجة لتفوقهم فى إنقاذ الكثير من البضائع والغرقى بالسفن التى تعرضت سواء الغرق أو التصادمات (انظر: الأرشيف الأوروبى، عصر إسماعيل، محفظة ٦٠، ملف ٥/ ٦٠، صفحة ومادة بدون رقم بتاريخ ٢٣ ذو القعدة ١٢٩٠هـ/ ١٣ يناير ١٨٧٤م). وقد اشترط فى تعيين المعاون أن يكون من الضباط البحريين الذين لديهم خبرة باللغات الأجنبية، وقد خصص له ١٥٠٠ قرش شهرى نظير مهامه (انظر: ديوان المجلس الخصوصى، صادر الدواوين، والأقاليم س١١/ ١/ ١٠ حديث، ٢٢ قديم، ص٢٦٠، م٧٧ بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٩٠هـ/ ٣ يوليو ١٨٧٣م). انظر الملحق رقم (٩).

[٦٥] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٧٩، م١٧٨١ بتاريخ ٢٤ شعبان ١٢٨٠هـ/ ٣ فبراير ١٨٦٤م.

[٦٦] () نفسه: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٨٢، م١٧٩٨ بتاريخ ٢٨ شعبان ١٢٨٠هـ/ ٧ فبراير ١٨٦٤م.

[٦٧] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص١٥٣، م٢٩ بتاريخ ١٤ رمضان ١٢٨٠هـ/ ٢٢ فبراير ١٨٦٤م.

[٦٨] () ديوان الداخلية: وارد دواوين العموم، س٤٣٠، جـ١، ص١٢، م٦ بتاريخ ٢٦ محرم ١٢٩١هـ/ ١٦ مارس ١٨٧٤م.

وإذا كانت تلك التعويضات السابقة قد عرضت قضاياها سواء بالضبطية، أو بالمحاكم القنصلية بحضور القنصل أو وكيلهٍ للفصل بها، ففى بعض الأحيان كان الوكيل يقوم بالتفاوض وديًا بين رعاياه وبين رعايا الدول الأخرى أو من الأهالى المتنازعين بسبب التصادمات التى تحدث بين سفنهم دون اللجوء إلى القضاء، ومن ذلك عندما حدث تصادم بين وابورين انجليزيين وهما وابور برسود Persood بوابور لبيان Libyan التابعيين لشركتين إنجليزيتين بالإسكندرية أثناء دخولهما الميناء الغربى مما أدى إلى كسر جزء من الوابور الأول، وبتدخل الوكيل تم دفع تعويض من قبل شركة الوابور الثانى لإصلاحه بمبلغ ثلاثة آلاف وثمانمائة قرش[٦٩]. كما دفع صاحب مركب ألمانى تعويضًا – بحضور الوكيل – إلى صاحب المركب الإنجليزى لإصلاحها بسبب الأضرار التى لحقت بها من جراء تصادمها بالمركب الألمانى[٧٠]. وفى سنة ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م تدخل الوكيل فى صرف تعويض للوابور الإنجليزى المسمى رويال برنس Royel Prince التابع لشركة جريس Gress Company بسبب اصطدامه بوابور مصرى يسمى الطور عند دخولهما ميناء السويس، مما نتج عنه كسر جزء من الوابور الأول، وقدر التعويض بمبلغ تسعة عشر ألف وخمسة عشر قرشًا لإصلاحه.[٧١]

على أية حال كانت هذه التعويضات تحدد قيمتها بعد الاستعانة بأهل الخبرة من القلافطة[٧٢] والنجارين المكلفين من قبل مديرى الموانئ فى الكشف على السفن المصابة من جراء هذه التصادمات منعًا لعدم حدوث أية مشاكل بين الطرفين .[٧٣]

ولم تقتصر قضايا التعويضات على التصادم بين السفن، بل شملت أيضًا التعويضات عن البضائع التى تعرضت للتلف أو الحرق أثناء وجودها بالموانئ، ومطالبة أصحابها من التجار الإنجليز صرف ثمنها نظير ذلك، نذكر من ذلك، فى سنة ١٢٨٧هـ/ ١٨٧٠م طلب الوكيل من مدير ميناء الإسكندرية تعويضًا على القطن الذى كان موضوعًا بأحد مخازن أرصفة الميناء لحين دفع أصحابه وهما التاجران ويلز Wills ، وروللر Rueller الإنجليزيين العوائد المقررة عليه لكنه أحرق بسبب انفجار مخزن بارود نتيجة لإهمال مصلحة الميناء[٧٤]. وفى العام التالى اشتكى أحد التجار الإنجليز لوكيل القنصل عن تعرض أخشابه الموضوعة بأحد مخازن أرصفة الميناء السابق للتلف بسبب تعرضه لسقوط الأمطار لوجود ثقوب فى أسطح المخزن نتيجة لإهمال من قبل المصلحة فى سد هذه الثقوب فتدخل الوكيل لطلب تعويض عن هذه الخسارة .[٧٥]

وفى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م تمكن الوكيل من الحصول على تعويض من مصلحة ميناء الإسكندرية وقدره خمسة وثلاثون ١٥٣٥ جنيهًا استرلينيًا لترابلت Trabelt الإنجليزى وكيل شركة الآلات الهندسية بالإسكندرية نظير ضياع بعض الآلات التى كانت موضوعة بأحد مخازن أرصفة الميناء والتى كان الأخير قد استوردها من إنجلترا لحساب شركته، فتم تسوية المسألة بين مصلحة

---

[٦٩] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٨٢، م٧٧ بتاريخ ٢٠ جماد أول ١٢٨٠هـ/ ٢ نوفمبر ١٨٧٣م.

[٧٠] () نفسه: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص١٠٤، ١٠٧، م٢١٧، ٢٢١ بتواريخ ١٨ – ٢٣ صفر ١٢٨١هـ/ ٢٤ – ٢٩ يونيو ١٨٦٤م.

[٧١] () معية سنية عربى: وارد إفادات الدواوين والأقاليم، س٨٣، جـ٢، ص٢، م٧ بتاريخ ٢٨ محرم ١٢٩٤هـ/ ١٢ فبراير ١٨٧٧م.

[٧٢] () القلافطة: جمع "قلفاط" وهو مشتق من المصدر التركى "قالفات، قالفات أيتمك، قالفات تلامق" ويعنى تصليح السفينة، والجلفطة، والزخرفة، ويقال "قالفاتجى" أى مصلح السفن (انظر: محمد على الأنسى، المرجع السابق، ص٤٠٤، ٤٢١). والقلفاط هو الفنى المسئول عن أعمال الجلفطة أو القلفطة، وهذه الأعمال عبارة عن حشو الكتان المبلل بالقطران أو الشمع، ووضعه بين ألواح السفن لمنع تسرب المياه إلى داخل السفن بالإضافة إلى أعمال الطلاء الجزئية (انظر: السيد سيد دياب، المرجع السابق، ص٢٦، هامش ١). وفى بعض الأحيان كانت تسند له مهام "المرتقوز" وهو المختص بأعمال الحدادة التى تشمل تثبيت المسامير، والمثبتات الحديدية والخشبية فى أجزاء ومقاطع السفينة وإجراء الصيانة اللازمة لها (انظر: خلف عبدالعظيم سيد الميرى، المرجع السابق، ص٢٧٨).

[٧٣] () معية سنية عربى: وارد إفادات الدواوين والأقاليم، س٨٣، جـ٢، م٧ بتاريخ ٢٨ محرم ١٢٩٤هـ/ ١٢ فبارير ١٨٧٧م.

[٧٤] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٢٢ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٠٠/ ٦٥١ قديم، جـ١، ص١٣٢، م٣٣ بتاريخ ١١ شعبان ١٢٨٧هـ/ ٦ نوفمبر ١٨٧٠م.

[٧٥] () نفسه: س٤٢٧ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٦/ ٦١١ قديم، جـ٤، ص٧١٧، م٤٩٥ بتاريخ ١٨ محرم ١٢٨٨هـ/ ٩ أبريل ١٨٧١م.

الميناء، والوكيل وديًا[٧٦]. وهذا يوضح مدى النفوذ الذى وصل إليه القنصل ووكلاؤوه بالموانئ خاصة ميناء الإسكندرية باعتباره الأهم تجاريًا.

ويبدو أن هذا النفوذ قد استفاد منه رعايا إنجلترا من أصحاب الحمايات فى صرف تعويضات لهم أيضًا من قبل الحكومة المصرية، أو من الأهالى، نذكر من ذلك، فى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٣م ساعد الوكيل على حصول اندرو فيكتور فيليب Andrew Victor Fillip المالطى على مبلغ قدره ١٥٠٠ جنيه استرلينى تعويضًا عن العقد الذى عقده مع أحد تجار الإسكندرية على إنشاء محل تجارى بجوار الميناء الشرقى، لاستخدامه فى المعاملات التجارية بهذا الميناء لكن الأخير فسخ العقد فطالب الوكيل الحكومة المصرية إلزام هذا التاجر بدفع هذا التعويض[٧٧]. وفى نفس العام ألزم الوكيل الحكومة المصرية بدفع تعويض لصالح دافيد وبرنستون David Webbranston أحد الرسامين المخصصين للأشغال بميناء الإسكندرية بسبب قيام الأخير بفسخ عقد لشركة تجارية بينهم، وبما أن الأخير من مستخدمى الحكومة ومن رعاياها لذا فهى مسئولة بدفع التعويض – نيابة عنه – وقدره ٢٧٥٤ جنيهًا إسترلينيًا .[٧٨]

كما تدخل الوكيل – نيابة عن قنصله – فى دعوى مرفوعة سنة ١٢٨١هـ/ ١٨٦٥م من قسطندى نانتشوا اليونانى Kastendi Natatchaw المتمتع برعاية إنجلترا ضد الحكومة المصرية على مبلغ قدره ٦٧٣٥ جنيهًا مصريًا متبق من ثمن حديد كان قسطندى قد اشتراه من استيريو بوزيو اليونانى Astreyau Bozou لحساب الحكومة لاستخدامه فى منشآت ميناء الإسكندرية، لكنهما توفيا قبل تسديد الحكومة لهما هذا المبلغ، لكن ورثتهم جددوا الدعوى فى سنة ١٢٩١هـ/ ١٨٧٤م إلى قنصل إنجلترا العام بالإسكندرية حول رفض الحكومة تسليمهم هذا المبلغ، وقد تبين سبب هذا الرفض ارتفاع نسبة الفائدة المقررة على هذا المبلغ التى قدرت من ٩ ذو القعدة ١٢٨١ – ٢ محرم ١٢٩١هـ/ ٥ أبريل ٦٥ – ١٩ فبراير ١٨٧٤م بحوالى ٣٢٦٥ جنيهًا مصريًا تقريبًا؛ فكلف القنصل وكيله باتخاذ اللازم وإخطار قنصلية اليونان بذلك، وبعد التحقيق بين الضبطية، والقنصلية – بحضور الوكيل – تبين أن الورثة لديهم أربعة سندات محررة بهذا المبلغ، وهذه السندات تشمل كمية الحديد التى تم توريدها للحكومة، وقيمتها التى تبقى منها المبلغ المذكور؛ لكن يلاحظ أن تلك السندات حررت منذ سنة ١٢٥٦هـ/ ١٨٤٠م وبما أن تلك الدعوى قد تم رفعها على الحكومة فى سنة ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م أى بفارق خمسة وثلاثين عامًا، فالحكومة تطالب بتطبيق الأحكام التى تقضى بإسقاط الحقوق عند فوات المدة القانونية، لاسيما أنه مثبوت فى دفاتر ديوان التجارة المصرية أن استيريو بوزيو مدين للحكومة بمبلغ قدره ٩٩٨١ جنيهًا مصريًا نظير أصناف اشتراها منها، وبما أن هذا المبلغ أكبر من المبلغ المطالب به، لذا طالبت الحكومة بدفع الفارق لها لتسديد ما عليه، لكن بعد مشاورات بين الضبطية والقنصلية اليونانية ووكيل قنصل إنجلترا، لم تأت النتيجة فى صالح الحكومة، حيث ألزموها بدفع المبلغ المطلوب لورثة قسطندى، وبوزيو مع دفع الفوائد المقررة عليه فى نظير تسليمهم تلك السندات لها مع إعطائها مخالصة من قبل الورثة يحرر فيها استلامهم مستحقاتهم .[٧٩]

كما توسط وكيل القنصل بالإسكندرية لدى الحكومة لصالح زيزينيا منان اليونانى Zezeneya Menan لصرف تعويض له بسبب قيام الحكومة بفسخ العقد الذى كان قد وقعه اليونانى مع محمد على بشأن حصوله على رخصة فى الإشراف على مرور الركاب والبضائع الإنجليزية إلى الهند عن طريق مصر عن مدة خمسة سنوات، وفى نظير ذلك طالب بتعويض قدره مليون فرنك،

---

[٧٦] () نفسه: س ١٣٤ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٤٠/ ٧٠٥ قديم، جـ١، ص١٤٣، م٨٥ بتاريخ ٧ رمضان ١٢٨٩هـ/ ٨ نوفمبر ١٨٧٢م.

[٧٧] () نفسه: س٤٣٤ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٣٢/ ٦٩١ قديم، جـ٤، ص٧٥٠، م٨٩ بتاريخ ٢٨ ذى القعدة ١٢٨٩هـ/ ٢٧ يناير ١٨٧٣م.

[٧٨] () نفسه: س٤٣٤ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٣٢/ ٦٩١ قديم، جـ٤، ص٧٨٤، م٩٠ بتاريخ غرة ذى الحجة ١٢٨٩هـ/ ٣٠ يناير ١٨٧٣م.

[٧٩] () ديوان المجلس الخصوصى: صادر عرضحالات دواوين وأقاليم، س٤٢ حديث، ١٩٦٢ قديم، ص١٩٠، ١٩٤، م٢٢ بتاريخ ٦ محرم ١٢٩١هـ/ ٢٣ فبراير ١٨٧٤م.

لكن بعد مشاورات بين الوكيل، والخديو إسماعيل، قام الأخير بتعويض اليونانى بعقد آخر ينص على إشرافه على دخول المراكب إلى ميناء الإسكندرية عن طريق ترعة المحمودية لمدة سبع سنوات .[٨٠]

فى حين تمكن وكيل قنصل إنجلترا ببورسعيد من مساعدة بورتلى Bortly المالطى فى الحصول على فلوكته العاملة بالميناء من أحد الأهالى نظرًا لعدم قيام الأخير بتسديد قيمتها له بعد موافقة مصلحة الميناء على تسليمها له .[٨١]

على أية حال، لقد كان لتلك التعويضات أثرٌ سئ على الأهالى، والخزينة المصرية والتى ساعدت فى ازدياد الأزمة المالية مما كان مشجعًا للتدخل الأجنبى فى شؤون مصر فى عهد الخديو إسماعيل والذى انتهى باحتلالها ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٢م.

ونظرًا لنفوذ بريطانيا الواضح فى معظم الموانئ لاسيما ميناء الإسكندرية لما تمتعت به من امتيازات خدمت مصالحها بها، جعل بعض رعايا الدول الأجنبية الأخرى – ممن لا يتمتعون بنظام الحمايات – يطمعون فى التمتع بهذه الامتيازات بادعائهم بأنهم من رعاياها دون علم قنصلياتهم بذلك؛ وهذا من أجل الإعفاء من دفع الضرائب، والرسوم الجمركية ... إلخ مما تمتعت به بريطانيا فى ظل حماية الامتيازات المالية، والتجارية، والقضائية، نذكر على سبيل المثال، ادعى أربعة أشخاص يونانيين من العاملين بمصلحة الفحومات الخاصة بتمويل السفن، والمراكب والوابورات القادمة إلى ميناء بورسعيد بحصولهم على حماية إنجلترا وقد اكتشف هذا الأمر بعض الشركات المالكة للسفن، والمراكب عند تعاملها معهم فى تمويلهم إياها بالفحم من طمعهم فى الحصول على أجرة زيادة عما قررته مصلحة ميناء بورسعيد، فضلاً عن تهديداتهم من حين لآخر فى عدم تمويلهم بالفحم إذا لم يرضخوا لمطالبهم؛ مما دفع هذه الشركات للتأكد من شخصيتهم، خاصة وأنه ليس لديهم أى إثبات يوضح أنهم من رعايا إنجلترا إلى مخاطبة وكيل القنصل ببورسعيد لاستجوابهم، فتبين صدق كلامهم، فتم معاقبتهم بطردهم من وظائفهم، ونفيهم خارج مصر .[٨٢]

كما ادعى بعض أشخاص من العاملين بحوض التجارة بميناء بورسعيد المخصص لسفن البترول بأنهم من رعايا إنجلترا، عن طريق تقديمهم سندات بذلك لمصلحة الميناء عند تعيينهم، لكن بعد فترة من تعيينهم، اكتشفت المصلحة أن تلك السندات غير صحيحة، فتم إبلاغ وكيل القنصل للتحقيق مع هؤلاء الأشخاص فتبين أنهم نمساويون، وأن ادعاءهم هذا كان بغرض التمتع بالامتيازات الممنوحة للإنجليز ورعاياهم، فتم القبض عليهم وإرسالهم إلى قنصليتهم وفى نفس الوقت قررت الحكومة المصرية منع هؤلاء النمساويين من دخول البلاد[٨٣]. فى حين ادعى بعض أشخاص آخرين ممن يعملون بوظيفة ورديانات بفنار دمياط أنهم من رعايا إنجلترا أيضًا وقد اكتشف أمرهم، عندما اشتكى بعض قبودانات السفن والوابورات لمأمور الفنار من ابتزاز هؤلاء لهم عند مرورهم بالفنار المذكور كنوع من أنواع العوائد المفروضة على سفنهم، ووابوراتهم نظير المرور - فتم ضبطهم للتعرف على شخصيتهم فتبين أنهم إيطاليون، فتم إرسالهم لقنصليتهم عن طريق وكيل القنصل بدمياط للتصرف معهم .[٨٤]

ويبدو أن مثل هذه الإدعاءات قد استمرت حتى مطلع الاحتلال ففى ربيع الآخر ١٣٠٠هـ/ ٣ يناير ١٨٨٣م. صدر منشور من نظارة الداخلية بشأن ما يتبع إجراؤه مع الأجانب ومنهم الإنجليز

---

[٨٠] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٦٧ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ٢٩قديم، جـ٣، ص٥٠٩، م٦٢ بتاريخ ٢١ شوال ١٢٩٤هـ/ ٢٩ أكتوبر ١٨٧٧م.

[٨١] () صادر فروع محافظة بورسعيد: صادر جهات سايرة لدول قيمانه وقناصل ووكلاء قومبانيات ببورسعيد، وجهات أخرى، س١٠٩ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٥١٧ قديم، جـ٢، ص٤، م٢٣ بتاريخ ٢١ محرم ١٢٩٦هـ/ ١٤ يناير ١٨٧٩م.

[٨٢] () نفسه: س١٠٩ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٥١٧ قديم، جـ٢، ص٣، م١٥ بتاريخ ٢٠ محرم ١٢٩٦هـ/ ١٤ يناير ١٨٧٩م.

[٨٣] () صادر محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة، س٤٣١ حديث، ل/ ٩/ ١٥/ ٥/ ١٨٩٣قديم، ص٤٨، م١٩ بتاريخ ٦ شوال ١٢٩٦هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٧٩م.

[٨٤] () صادر محافظة دمياط: س١٥٦ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٤٥/ ٧٢٤ قديم، جـ٣، ص٤٦، م١٥ بتاريخ غرة ذو القعدة ١٢٩٦هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٧٩م.

الموجودون بمصر وعلى قناصلهم ووكلائهم تنفيذه، وقد تضمن هذا المنشور تكليف نظارة الخارجية بمعرفة أسماء الأجانب المقيمين بمصر بغاية الدقة للحد من عمليات التزوير فيما يتعلق بإثبات شخصيتهم وخصوصًا إذا كان بعضهم يعمل بمصلحة الليمانات والفنارات، أو بموانيها وجماركها فربما يكون هؤلاء يعمدون إلى التزوير للتهرب من جرائم قد ارتكبوها من قبل منعًا للقبض عليهم داخل مصر، لذا يجب على القناصل ووكلائهم تدوين أسمائهم وجنسياتهم، وكل ما يتعلق بهم فى كشوفات خاصة وتقديمها للإدارة المصرية لمراجعتها للتأكد من صحتها، وذلك حتى يسهل للإدارة ضبط من يرتكب منهم الجرائم والمخالفات وتسليمهم لدولهم منعًا لاستفحال خطرهم داخل البلاد .[٨٥]

ونظرًا لاغتصاب المحاكم القنصلية حق القضاء الوطنى فى جميع المنازعات[٨٦] بين الإنجليز وبعضهم، أو مع الأهالى، أو مع رعايا الدول الأوروبية الأخرى[٨٧] فقد خالفوا كل شريعة أو قانون لمصر وهددوا أمنها بصورة عجزت معها السلطة المحلية عن مقاومتهم بسبب الرضوخ الكامل لها، وهذا ما يؤكد مدى الحرية التى أتاحها حكام مصر للأجانب وقناصلهم بشكل عام[٨٨]. وهناك بعض الأمثلة التى توضح ذلك منها، فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م تدخلت المحكمة القنصلية البريطانية بحضور وكيل القنصل بالإسكندرية فى قضية مرفوعة من صالح يحيى على أحد الإنجليز بسبب امتناع الأخير عن دفع أجرة حانوت[٨٩] له بجوار جمرك الإسكندرية، غير أن المحكمة أجلت هذه القضية لكى تنذر الحكومة المصرية بإنهاء قضايا رعاياها والتى استمرت مدة طويلة دون إصدار حكم فيها[٩٠]. فى حين أقيمت دعوى فى سنة ١٢٨٨هـ/ ١٨٧١م من ويليام وستن الإنجليزى William Westen ملاحظ العوامات بميناء الإسكندرية – بمساعدة وكيل القنصل – على حسين على معاونه بسبب تعدى الأخير عليه بالسب، والقذف لسوء معاملة الأول له فتم تحويل الدعوى إلى محكمة القنصلية للنظر فيها .[٩١]

ومما زاد فى حنق المصريين، وجعل الثقة تكاد تكون منعدمة بينهم، وبين البريطانيين الدور الذى كان يلعبه القنصل البريطانى – بواسطة وكيله – فى تأجيل القضايا، وتخلفهم عن حضور تنفيذ الأحكام الصادرة ضد رعاياهم؛ مما كان يعرض الأهالى لتعسف شديد، وظلم كبير، مما دفعهم إلى

---

[٨٥] () قرارات ومنشورات: ص١٢، ١٣، ٢٥٦، ٢٥٧، م٣ بتاريخ ربيع الآخر ١٣٠٠هـ/ يناير ١٨٨٣م.

[٨٦] () كانت المحاكم القنصلية تنظر فى المواد المدنية، والتجارية، والجنح والجنايات، والأحوال الشخصية لرعاياها، ولكن عندما أنشئت المحاكم المختلطة فى سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م أصبحت المنازعات بين الوطنى والأجنبى من الدول صاحبة الامتياز من اختصاصها للفصل فيها، وإن كانت هذه المحاكم مصرية إلا أن بها أغلبية من القضاة الأجانب، وهؤلاء بالطبع لا يصدرون أحكامًا تضر بمصالح الأجانب مهما بلغت درجة إدانتهم (انظر: محمد عبدالبارى، المرجع السابق، ص٩٠، ٩١).

[٨٧] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٥/ ٤٠٤قديم، جـ١، ص٩٣، م١٠٩ بتاريخ ٢ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٠ فبراير ١٨٦٤م.

[٨٨] () عبدالرحمن الرافعى: عصر إسماعيل، جـ٢، ص٢٦٢، ٢٦٣.

[٨٩] ()حوانيت: مفردها "حانوت" وقد جرى تسميتها فى مصر بلفظين: حانوت ودكان، وإن كان "لفظ حانوت" فيما يبدو الأكثر شيوعًا واستعمالاً وهو مكان صغير مربع الشكل يبلغ ارتفاعه ستة أو سبعة أقدام، وطول ضلعيه بين ثلاثة أو أربعة أقدام، ويجاوره أحيانًا مكان آخر مماثل يستخدم كمخزن، وكانت أرضية الحانوت ترتفع بصفة عامة عن مستوى الشارع بمقدار قدمين أو ثلاثة وغالبًا ما تمتد خارج واجهة الحانوت لتكون مقعدًا مبنيًا بالحجر، أو الطوب "مصطبة" ويتم غلق الحانوت ليلاً بواسطة مصراع من الخشب، والجزء العلوى من هذا المصراع يرفع لكى يكون سقفية، أما المصراعان السفليان فإنهما ينحرفان ليكونا منضدة وبصفة عامة لم يكن هناك اتصال بين الحانوت، وبين العمارة التى يلتصق بها ولم يكن التاجر يسكن عادة فى السوق، فبعد انتهاء عمله اليومى يعود إلى منزله بعد غلق حانوته بالمزلاج، أو بالأقفال، وهو تأمين ظاهرى أكثر منه حقيقى، هذا فضلاً عن أن الأسواق كانت تحرس ليلاً، ولم يكن التجار يضعون فى حوانيتهم سوى البضائع التى هم فى حاجة إلى بيعها فى الحال، وكان الحانوت يضم أثاثات متواضعة للغاية، وهى حصيرة، وسجادة، وبضع وسادات ويجلس التاجر عادة على المصطبة حيث يجلس أيضا زبائنه، ويتجاذبون أطراف الحديث التى قد يطول أمدها، ويتخللها أحيانًا شرب القهوة وذلك قبل عقد الصفقات (انظر: أندرية ريمون، المدن العربية الكبرى فى العصر العثمانى، ترجمة لطيف فرج، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩١، ص١٧٩؛ نفس المؤلف، الحرفيون والتجار فى القاهرة فى القرن الثامن عشر، الجزء الأول، ترجمة ناصر أحمد إبراهيم، باتسى جمال الدين، مراجعة وإشراف رءوف عباس، الطبعة الأولى، المجلس الأعلى للثقافة، العدد ٨١٨، ٢٠٠٥، ص٤٤٣- ٤٤٩).

[٩٠] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٩٣، م١٠٩ بتاريخ ٢ رمضان ١٢٨٠هـ/ ١٠ فبراير ١٨٦٣م.

[٩١] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٢٧ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٣٥/ ٦٩٨ قديم، ص٢٢٦، م٩١ بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٨٨هـ/ ١ نوفمبر ١٨٧١م.

نقل دعاواهم إلى محكمة أخرى لتنظر فيها مع دفع مصاريف جديدة، من ذلك على سبيل المثال فى سنة ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م عندما ادعى أحد رويسا بوغاز الإسكندرية على أحد الإنجليز بسبب تعدى الأخير عليه بالضرب فقام وكيل القنصل برفعها إلى الحكومة المصرية للنظر فى ذلك لكن الأخيرة أجلت القضية لعدم حضور القنصل أو وكيله بسبب رفضهما الحضور أيضًا لإهمال الحكومة فى نظر قضاياهم(٩٢) ولعل هذا يفسر أن المدعى المصرى إذا رفع دعوى على أحد رعايا دولة من صاحبة الامتيازات، يتخلف القنصل أو وكيله عن الحضور وكأنه متعمد، فإذا أصدرت السلطات المختصة أحكامها بعد الإعلان اللازم يعترض الوكيل على التنفيذ الجبرى الذى لا قيمة للأحكام بدونه لهذا كانت تضيع حقوق المصريين، وبدلاً من قيام القنصل ووكلائه بمنع ما يعطل أحكام المعاهدات كانوا يحكمون فى المنازعات ماداموا يملكون السلطة القضائية، وقادرين على التنفيذ دون مراعاة للحقوق فى معظم الأوقات.

هذا وقد تجاوز بعض وكلاء القنصل البريطانى فيما يتعلق بقضايا بنى جنسهم، ورعاياهم، وظهر ذلك واضحًا فى إخراجهم من السجون، وإطلاق سراحهم، أو مساعدتهم على الفرار، فقد حدث أن قام وكيل القنصل بالإسكندرية – بناء على قرار من قنصله – بإخراج جيراز مور الإنجليزى Geraz More من سجن الضبطية بالقوة، وذلك فى سنة ١٢٨٨هـ/ ١٨٧١م.(٩٣)

وفى العام التالى ساعد وكيل القنصل برشيد على فرار أحد رعاياه من المالطيين من السجن، نظير تعديه على أحد الفلايكية بميناء رشيد بالضرب، وقد تم ذلك دون علم من الحكومة، فجرى البحث عنه(٩٤). فى حين قام وكيل القنصل ببورسعيد سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م بإطلاق سراح بعض الإنجليز من ضبطية بورسعيد بالقوة رغم ضبطهم أكثر من مرة بالسرقة لمحلات بالمدينة وتم تهريبهم إلى بلادهم(٩٥) ولا شك أن مثل هذه التجاوزات دليل واضح على عدم التزام وكلاء القنصل – فى بعض الأحيان – بقوانين القضاء المصرى وبالتالى ضياع حقوق المصريين.

وفى الوقت نفسه عانى بعض رعايا الدول الأخرى من ظلم وكلاء القنصل البريطانى – فى بعض الأحيان – بسبب تعصبهم لذويهم فأصبح هؤلاء الرعايا لا يأمنون على مصالحهم إذا ما قامت منازعات بينهم وبين هؤلاء البريطانيين، فعلى سبيل المثال أقام روبير ونستون Rober Wenestone الإنجليزى المهندس بميناء الإسكندرية دعوى على أسعد بحران أحد رعايا إيران بشأن تسديد كمبيالة على الأخير قيمتها عشرون ألف جنيه إسترلينى فحددت له المحكمة القنصلية – بناء على تدخل من وكيل القنصل – خمسة وأربعين يومًا لتسديدها لكنه لم يلتزم بالميعاد فرفعت القضية إلى وكيل شبهندرية إيران بالقاهرة لإلزام المدعى عليه بدفع هذا المبلغ فتم إلزامه بالمبلغ مع قيمة الفوائد الإضافية عليه نظير كل يوم تأخير عن دفعه لهذا المبلغ .(٩٦)

وفى دعوى مقامة من أصحاب إحدى الشركات الفرنسية فى الإسكندرية على سيمون Simon وكيل شركة باستيلى Pastly Company للحديد من رعايا إنجلترا بخصوص عدم التزام الأخير بتوريد كميات من الحديد لهم فى الميعاد الذى حدد لهم رغم تسديدهم قيمتها مقدمًا، لكن وكيل القنصل بالإسكندرية أجل عرض القضية على القنصلية لحين قيامه بتسليم تلك الكميات لهم.(٩٧)

٩٢() وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٩٣، م١٠٩ بتاريخ ٢ رمضان ١٢٨٨هـ/ ١٥ نوفمبر ١٨٧١م.

٩٣() نفسه: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص١٢٢، م١٩١ بتاريخ ١١ شوال ١٢٨٨هـ/ ٢٤ ديسمبر ١٨٧١م.

٩٤() صادر محافظة رشيد: س٩٣ حديث، ل/ ١٤/ ١/ ١٩٦ قديم، جـ٢، ص٧٨، م١٥ بتاريخ ٣ ذو الحجة ١٢٨٨هـ/ ١٣ فبراير ١٨٧٢م.

٩٥() محافظة بورسعيد: صادر تلغرافات: س٦١حديث، ل/ ١١/ ٣/ ٧/ ٣٩١قديم، ص١٤، م٩ بتاريخ غرة جماد ثانى ١٢٨٩هـ/ ٦ أغسطس ١٨٧٢م.

٩٦() صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٧ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٤/ ٥٧٢ قديم، جـ١، ص١١٨، م١٦ بتاريخ ١٢ شوال ١٢٨٤هـ/ ٦ فبراير ١٨٦٨م.

٩٧() صادر محافظة الإسكندرية: س١١٦ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣٦٥/ ٥٦١ قديم، جـ١، ص١٨٦، م٢٨٥ بتاريخ ٧ صفر ١٢٨٥هـ/ ٣٠ مايو ١٨٦٨م.

كما رفعت دعوى فى سنة ١٢٩٠هـ/ ١٨٧٣م من ثلاثة أشخاص نمساويين على إحدى الشركات الإنجليزية التجارية بجوار جمرك السويس بسبب عدم التزام تلك الشركة بتوريد ماكينات لهم لاستخدامها فى أعمالهم رغم دفعهم جزء من قيمة ثمنها مقدمًا فتدخل الوكيل – كالعادة – فى تأجيل تلك القضية بحجة أن صاحب الشركة يجهز لهم تلك الماكينات باستيرادها من الخارج لعدم توافرها حاليًا بشركته .[٩٨]

كما عانى بعض المصريين من ظلم الوكلاء أيضًا من خلال الدعاوى التى أقامها الوكلاء عليهم، ومن أمثلة هذه الدعاوى فى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م ادعى ميخائيل سرور وكيل قنصل إنجلترا بدمياط على خليل منتصر أحد المخزنخية بميناء دمياط بأنه مدين له بمبلغ ستمائة جنيه إسترلينى، وقد مضى عليه سنتان، ولم يقم بتسديده، لذا طالب الوكيل برهن منزله، والأملاك الخاصة بزوجته لحين تسديده هذه المبلغ، لكن رفض المدعى عليه وطالب بإعطائه مدة أخرى للتسديد، ولكن نظرًا لنفوذ الوكيل، حكم على المدعى عليه بالسجن، مع وضع يد الوكيل على منزلة وأملاك زوجته لحين خروجه من السجن وتسديده المبلغ.[٩٩]

أما وكيل قنصل إنجلترا ببورسعيد فقد رفع دعوى فى سنة ١٢٩٢هـ/ ١٨٧٥م على مصطفى الكيال بجمرك بورسعيد بسبب مطالبته للأخير بمبلغ مائتى جنيه إسترليني باعتبارها دينًا عليه، وعندما توفى الأخير، طالب الوكيل من الضبطية حجز تركته عن ورثته لحين استيفاء تسديد هذا المبلغ.[١٠٠]

وفى سنة ١٢٩٧هـ/ ١٨٨٠م ادعى وكيل قنصل إنجلترا بالسويس على يعقوب أفندى شكيب وكيل قلم التحصيلات بميناء السويس بأنه مدين له بمبلغ ألفى جنيه إسترلينى، وقد حدد الأخير له مدة سنة لتسديد هذا المبلغ، لكن لظروف ما لم يف بالميعاد المذكور، ورغم محاولاته أكثر من مرة بطلب تمديد المدة له لكن الوكيل رفض، وأقام ضده دعوى بالضبطية، فصدر الحكم بحبسه لحين تسديده المبلغ المطلوب .[١٠١]

ويبدو أن اتساع نفوذ الوكلاء – لاسيما بالموانئ وتعاطفهم مع بنى جنسهم – قد دفع بعض رعايا إنجلترا لاسيما المالطيين إلى التعدى على الأهالى[١٠٢] خاصة الموظفين منهم بالموانئ، فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٨٥هـ/١٨٦٨م تعدى أحد المالطيين على أحد معاونى أرصفة ميناء السويس بالضرب فسال الدم من رأسه وذلك بسبب تنازعه مع المالطى بشأن وضع بضائعه القادمة من الخارج عبر هذا الميناء فى أحد مخازنه فتم عرض ذلك على الضبطية وتم استدعاء الوكيل للتحقيق فى ذلك باعتباره تعسفًا شديدًا بالأهالى فتم التحقيق معه لمعاقبته[١٠٣] كما تعدى أحد المالطيين أيضًا على ريحان على أحد مراكبية ميناء بورسعيد بضرب الأخير بسكين فى بطنه بجهة الميناء مما أدى

---

[٩٨] () صادر محافظة السويس: س١٢٧ حديث، ل/ ٩/ ٣/ ١٢/ ٢٥٦ قديم، جـ١، ص٤٦، م٢٧ بتاريخ ٦ شعبان ١٢٩٠هـ/ ٢٩ سبتمبر ١٨٧٣م.

[٩٩] () صادر محافظة دمياط: س١٤٩ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٣٨ قديم، جـ١، ص٤٦، م٧ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٨٩هـ/ ٢٥ أكتوبر ١٨٧٢م.

[١٠٠] () صادر فروع محافظة بورسعيد: س٨٤ حديث، ل/ ١١/ ٤/ ٤٥٢ قديم، جـ١، ص١٠٣، م١٢٦ بتاريخ ٣ صفر ١٢٩٢هـ/ ١١ مارس ١٨٧٥م.

[١٠١] () محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة: س٤٣١ حديث، ل/ ٩/ ١٥/ ٥/ ١٨٩٣ قديم، ص٦١، م٢٨ بتاريخ ١٥ رجب ١٢٩٧هـ/ ٢٣ يونيو ١٨٨٠م.

[١٠٢] () لم تكن تعديات الأجانب – بصفة عامة – بالشئ الجديد فى عهد الخديو إسماعيل بل كانت منتشرة بصورة كبيرة فى عهد أسلافه لاسيما فى عهد سعيد، ونتيجة لذلك قام سعيد بجمع القناصل العمومية، وأبلغهم أنه إذا تطاول أجنبى على وطنى، أو العكس فتجرى التحقيقات الابتدائية بمحل الواقعة ثم تطبق القوانين الأهلية على الوطنى والأجنبى وبعد ذلك يرسل إلى قنصله بإفادة التحقيق ليجرى اللازم معه حسب قوانين بلده ثم ينفذ القنصل الحكم على الجانى الأجنبى، لكن تهاون سعيد فى تنفيذ ذلك، واكتفى بتسليم الجانى إلى قنصليته، وإخبار القنصل بما فعله الأجنبى من تعديات على الوطنى الذى صار لا يملك من أمر نفسه شيئًا إذ كثيرًا من كان يعرف إذا نفذ الحكم على الأجنبى أم لا، واستمر الحال على ذلك حتى عهد إسماعيل حيث أصبح الأجانب يحتكمون إلى قنصليتهم دون المحاكم الأهلية (انظر: نجوى إسماعيل السيد، المرجع السابق، ص١٨ – ٢٠).

[١٠٣] () محافظة السويس: صادر تحريرات، س٨٥ حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٨٣/ ١٦١ قديم، جـ١، ص٧٨، م٣٧ بتاريخ ٢ جماد أول ١٢٨٥هـ/ ٢١ أغسطس ١٨٦٨م.

إلى إصابته بجروح خطيرة بحضور الشهود وذلك لاختلافهم على أجرة المركب نظير نقل بضائع تخص المالطى بالميناء فتم استدعاؤه من قبل الضبطية للتحقيق فى ذلك لكن وكيل القنصل طالب بتأجيل القضية لحين شفاء المدعى منعًا لصدور حكم جائر على هذا المالطى لكن وضع الأخير بالسجن لحين شفاء المدعى بأمر عن الضبطية .*[١٠٤]

ونتيجة لتمادى بعض المالطيين فى اعتدائهم سواء على الأهالى أم على رعايا الحكومة المصرية، مما أساء إلى الوجود البريطانى بمصر بصفة عامة باعتبارهم من رعايا إنجلترا، وخوفًا من الأخيرة على مصالحها بالموانئ قام تشارلز كوكسون قنصل إنجلترا بالإسكندرية فى سنة ١٣١٩هـ/ ١٩٠١م بردع هؤلاء المالطيين عن طريق بوليس المدينة والميناء فى مقاومتهم، ومعاملتهم بالقسوة حتى يحترموا سلطة البوليس، فإذا رفعت إلى القنصل عن طريق وكيله قضية على أحد من هؤلاء فيبحث عنه، فإذا ثبت عدم مقاومته للبوليس عند ضبطه يخفف عنه العقوبة وإذا حدث عكس ذلك يعاقب بأقصى العقوبة ليكون عبرة لغيره، حتى أن القنصل أعلن أنه يجب على وكلائه عند القبض على أحد من المشاغبين من بنى جنسهم أو من رعاياهم على السواء أن يسيروا مع البوليس – عند القبض عليهم – كالنعجة إلى المخفر سواء كان مخطئًا أم محقًا"، ثم أضاف إلى ذلك بقوله "لو جاءنى أحد رجال البوليس، وأنا سائر فى الطريق، وسألنى أن أتبعه إلى المخفر لاتبعته دون أدنى اعتراض، ودون أن أفصح عن صفتى الرسمية، لأنها ليست من اختصاصه، بل من اختصاص رؤسائه"، فكانت سياسته هذه ضد المالطيين، وغيرهم من رعاياهم من مرتكبى الجرائم قد أدت إلى قلة اعتدائهم على رجال البوليس، وقد اعتبرت القنصلية البريطانية أن قنصلها ووكلاءه من ضمن وكلاء قناصل الدول الأخرى ممن ينفذون هذه السياسة، لسيادة الأمن فى البلاد[١٠٥]. ولكن يمكن تفسير ذلك أنه مبالغة – إلى حد كبير – من هذا القنصل بهدف تهدئه الأوضاع بالبلاد خاصة وقد كثرت التعديات والتجاوزات من بعض أتباعهم لاسيما بالموانئ فكان ذلك بمثابة حل مؤقت يطمئن به الأهالى إلى حد ما.

على أية حال، فإنه إذا تعدى أحد الإنجليز أو أحد من أتباعهم على وطنى بالضرب أو بالقتل، فإنه يسلم إلى قنصليته لكى ترسله إلى بلاده التى هاجر منها، لكن بعد ذلك يكتشف أنه حكم عليه بالحبس لبضع سنوات ولو أن هذا الجانى قتل أجنبيًا مثله، أو من بنى جنسه لما نجا من عقاب شديد يؤدى إلى إعدامه، أو على الأقل حبس مؤبد مع الأشغال الشاقة طبقًا لقانون بلاده مع منعه من عودته إلى مصر مرة أخرى، كما أن القنصلية لم ترأف كثيرًا بأتباعها المجرمين وهم فى الغالب من الطبقة الدنيا التى يفوق ضررها نفعها، أو لا نفع منها، فرأفة قنصليتهم بهم، وعطفها عليهم – إذا صح ذلك الأمر الشائع – يزيدهم تماديًا فى الاعتداء فكانت تقوم بإعادته إلى مصر مرة أخرى بدليل أن البوليس المصرى قبض على كثيرين قد نفوا من مصر عدة مرات .[١٠٦]

وقد حاول بعض الإنجليز ورعاياهم – من أصحاب الثروات – استغلال نفوذ قنصلهم ووكلائه بالموانئ لتحقيق مكاسب تجارية لهم عن طريق شراء مراكب وسفن للعمل بالموانئ[١٠٧] من

---

[١٠٤] () صادر فروع محافظة بورسعيد: س٨٤ حديث، ل/ ١١/ ٤/ ٤٥٢ قديم، جـ١، ص٢، م٥ بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٩٢هـ/ ٢٣ سبتمبر ١٨٧٥م. * انتشرت مثل هذه الاعتداءات رغم أن الخديو إسماعيل قد أصدر أمرًا فى عام ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م لجميع القناصل ووكلائهم بمنع حمل أحد من بنى جنسهم أو من رعاياهم أسلحة أيًا كان نوعها، أو جلبها من الخارج حتى لا يستغلها الأشقياء منهم فى ارتكاب مثل هذه الجرائم التى زادت حدتها بين الأهالى مما يعد إخلالاً بالأمن، ومن يضبط بسلاح فسوف يسجن، مع مصادرته (انظر: محافظة السويس، صادر تحريرات، س٩٥، حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٩٣/ ١٧١ قديم، جـ١، ص٥٨، ٦٠، م٥ بتاريخ ٦ جماد ثانى ١٢٨٦هـ/ ١٣ سبتمبر ١٨٦٩م).

[١٠٥] () المقطم: ص٢، العدد ٣٧٦٩ بتاريخ ٥ جماد أول ١٣١٩هـ/ ٢٠ أغسطس ١٩٠١م، السنة الثالثة عشر.

[١٠٦] () المقطم: ص٢، العدد ٤٩٤٩ بتاريخ ١١ جماد أول ١٣٢٣هـ/ ٨ يوليو ١٩٠٥م. السنة السابعة عشر.

[١٠٧] () خضع شراء المراكب أو السفن لقانون التجارة البحرى الصادر فى ١٣ محرم ١٣٠١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٨٣م؛ فطبقًا للبند الثالث من الفصل الأول منه، أن بيع السفينة كلها أو بعضها بيعًا اختياريًا يلزم أن يكون بسند رسمي سواء حصل قبل سفر هذه السفينة أو فى أثنائه، وإلا كان البيع لاغيًا، ويحرر السند المذكور أمام أحد المأمورين العموميين الذين من اختصاصهم ذلك إذا كان البيع داخل الدولة العثمانية وولاياتها وأما إذا كان البيع فى أى بلد أجنبى فيكون تحرير السند أمام قنصل تلك البلد، فإن لم يوجد فى الحالة الأولى فى محل البيع مأمور عمومى لتحرير السند الرسمى، وإن لم يوجد فى الحالة الثانية قنصل للدولة العثمانية فى البلد الأجنبية فيكون تحريره أمام قاضى المحل الذى من

ناحية، وشراء أراضى وعقارات مجاورة لها – بحضور وكلاء قنصلهم – لاستغلالها فى إنشاء شركات، ومحلات تجارية لإقامة أنشطة اقتصادية بهذه الموانئ، وهناك أمثلة كثيرة على ذلك، نذكر منها على سبيل المثال، اشترى جون زاكيوس الإنجليزى John Zakyous من السيد حسن المرقبى مركبًا بميناء الإسكندرية – بعد التأكد من أنها خالية من أى دين أو مشكلات عليها – بثمن قدره ألفا جنيه استرلينى[١٠٨]* كما اشترى هنرى جيمس الإنجليزى Henry James مدير الشركة التجارية المصرية بالإسكندرية مركبتين من مصطفى أفندى راغب بـ٥٨٠٠ جنيه استرلينى لتشغيلهما لحساب الشركة بالميناء[١٠٩] فى حين اشترى دوس كوكل الإنجليزى Dos kokal من مسلم عابد مركبًا بميناء رشيد بعد استيفاء السندات اللازمة لها بمبلغ ثمانمائة جنيه إسترليني[١١٠] وبميناء دمياط اشترى روبرت أوتوزته الإنجليزى Robert Autzata من محمد صبيح مركبًا بثمن قدره ٢١٠٠ جنيه إسترليني لاستخدامها فى نقل البضائع القادمة من الخارج عبر هذا الميناء إلى البر لشحنها فى عربات لتوصيلها إلى شركته بالمدينة.[١١١]

ومن ناحية أخرى أقبل بعض اليونانيين من المتمتعين بحماية إنجلترا على شراء سفن، ومراكب لخدمة مصالحهم بالموانئ، ومن ذلك اشترى أرستوتو نزورى اليونانى Aristoto Nazoury من محمد الحبشى سفينة حمولتها عشر تونيلاطات[١١٢] بميناء بورسعيد لاستخدامها فى نقل البضائع القادمة أو الواردة بالميناء بثمن قدره ٣٥٠٠ جنيه استرلينى[١١٣]. كما اشترى جوانى باسلو اليونانى Gowany Baslo من إبراهيم الملاح مركبًا بميناء السويس بثمن قدره ٧٤٠ جنيهًا استرلينيًا.[١١٤]

يتضح مما سبق أن هؤلاء الإنجليز ورعاياهم قد اهتموا بشراء المراكب والسفن بتلك الموانئ لتنمية نشاطهم التجارى بها – بواسطة وكلاء قنصلهم – لتحقيق مكاسب مادية؛ وإن اختلفت أسعار شرائها تبعًا لمقدار حمولة كل منها، وأهمية الميناء العاملة به؛ ولكن يلاحظ أن تلك المراكب أو السفن قد اشتريت من أهالٍ، وبالتالى أعطوا فرصة لهؤلاء لتوسيع نفوذهم الاقتصادى داخل تلك الموانئ إلى حد ما.

ومن ناحية أخرى أقبل بعض الإنجليز ورعاياهم على شراء بعض الأراضى المجاورة للموانئ[١١٥] بحضور وكلاء قنصلهم كشاهدين على عقود البيع، فعلى سبيل المثال اشترى هنرى

خصائصه ذلك بشرط الإخبار عنه إلى أقرب قنصل للدولة العثمانية (انظر: وزارة الحقانية: قانون التجارة البحرى الصادر بالأمر العالى المؤرخ ١٣ محرم ١٣٠١ هـ(١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٣م)، الطبعة الثالثة، المطبعة الأميرية بالقاهرة، ١٩٣١، ص١، ٢).

[١٠٨] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٦ حديث، ل/ ٣/ ٥٨/ ١ قديم، ص٧٨، م١٦٦ بتاريخ ٤ ذى الحجة ١٢٨٠هـ/ ١١ مايو ١٨٦٤م * فى ١٣ محرم ١٣٠١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٨٣م تناولت مواد (١٠ – ٢٩) من الفصل الثانى من قانون التجارة البحرى ومضمونها أن جميع المراكب الواقع عليها دين يتم حجزها وبيعها بأمر المحكمة، ويزول امتياز المدانيين بعد إعلانهم بتوقيع الحجز إذا قضت مدة أربع وعشرين ساعة ولم يدفعوا قيمة الديون المطالبين بها، وعلى ذلك يحرر محضر بالحجز ويبين فيه اسم صاحب الدين اللازم وضع الحجز لأجله، وصنعته، ومحله، ومبلغ الدين المطلوب تحصيله، والمحل الذى سيخصص لإجراء البيع، واسم المركب ونوعها ومقدار حمولتها من الطونيلاطة .... إلخ مع تعيين حارس عليها لحين إجراء البيع بالمزاد العلنى (انظر: وزارة الحقانية، المرجع السابق، ص٥- ١١).

[١٠٩] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٦ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٧/ ٤٤٥ قديم، جـ١، ص١٣٩، م٦٥ بتاريخ ٢٥ رمضان ١٢٨١هـ/ ٢٢ فبراير ١٨٦٤م.

[١١٠] () صادر محافظة رشيد: س٧٨ حديث، ل/ ١٤/ ١/ ٧٨/ ١٧٥ قديم، جـ١، ص٣٤، م١٢ بتاريخ ٥ صفر ١٢٨٥هـ/ ٢٨ مايو ١٨٦٨م.

[١١١] () صادر محافظة دمياط: س١٨١ حديث، ل/ ١٧/ ٣/ ١٨/ ٢٩٢ قديم، جـ٥، ص٧٨، م٤١ بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٨٦هـ/ ١٥ أغسطس ١٨٦٩م.

[١١٢] () تونيلاطات: جمع تونيلاطة وهى تساوى ٧٩٢ أقة (انظر: معية سنية عربى، قيد الأوامر الكريمة، س٤٣ حديث، ١٩١ قديم، ص٧٧، ٧٨، م١٢٣ بتاريخ ٣ ذو القعدة ١٢٩٤هـ/ ٩ نوفمبر ١٨٧٧م).

[١١٣] () وارد محافظة بورسعيد: س١٢٩ حديث، ل/ ١١/ ١٠/ ١٨/ ٤٠٢ قديم، ص٤، م٥٥ بتاريخ ١٢ محرم ١٢٩١هـ/ ١ مارس ١٨٧٤م.

[١١٤] () صادر محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة: س٤٣٠ حديث، ل/ ٩/ ١٤/ ٨/ ١٨٨٩ قديم، ص٤١، م١٧ بتاريخ ٢١ ذو القعدة ١٢٩٢هـ/ ٩ ديسمبر ١٨٧٥م.

[١١٥] () أنشئ بكل قنصلية مكتب خاص لتسجيل العقود لنقل الملكية العقارية والرهن، كما نظمت العقود الخاصة بذلك، رغم انعدام ولاياتهم فى المسائل العقارية، حيث إن المنازعات العقارية فى مصر كانت تسوى بالطرق الدبلوماسية والسياسية، وظل الوضع كذلك حتى عام

جيمس دوس مدير الشركة التجارية المصرية بالإسكندرية من عبدالرحيم قناوى الزينى قطعة أرض مساحتها ٢٤١٢ ذراعًا[١١٦] بجوار الميناء الشرقى لبناء شركة للآلات والماكينات نظير مبلغ مائة وواحد وعشرين ألف جنيه استرلينى كان الأخير مدينًا بهذا المبلغ لصاحب الشركة، ولم يستطع تسديده فى الميعاد المحدد، لذا قام ببيعها له[١١٧]. كما اشترى السكندر ترتل Alexander Tratel التاجر الإنجليزى من جوربى جاميكو Juraby Jaimco الروسى قطعة أرض مساحتها أربعة قراريط[١١٨] بجوار ميناء السويس بثمن قدره سبعة وأربعون ألفا جنيه إسترلينى[١١٩] وهذا يعنى أن بعض الإنجليز ورعاياهم قد تمتعوا بامتيازات فى مصر بشكل عام جعلتهم يملكون أراضى لاسيما فى الموانئ الرئيسة منها، وإن تركزت معظم أملاكهم بجوار ميناء الإسكندرية.[١٢٠]

كما أقبل بعض التجار الإنجليز على شراء حوانيت بجوار بعض الموانئ فعلى سبيل المثال اشترى أحد التجار الإنجليز من خليل أفندى شكرى ناظر قلم عوائد محافظة الإسكندرية قطعة أرض مساحتها ألف وثلاثة وثمانون ذراعًا بجوار الميناء الغربى نظير مبلغ قدره ٢٠٨٩ جنيهًا وعشرن قرشًا مصريًا لإنشاء حوانيت بها فى سنة ١٢٨٢هـ/ ١٨٦٥م[١٢١] فى حين اشترى ريتشارد يولنس الإنجليزى Richard Youlnes من أنطونى النمساوى Antony خمسة حوانيت بجوار ميناء بورسعيد بمبلغ قدره ١١٨٧ جنيهًا إسترلينيًا فى سنة ١٢٨٥هـ/ ١٨٦٨م.[١٢٢]

١٢٦٧هـ/ ١٨٥٦م عندما ازداد نفوذ المحاكم القنصلية فى عهد عباس، ثم بلغ ذروته فى عهدى سعيد وإسماعيل وأصبحت أراضى مصر وعقاراتها يسرى عليها عدد من القوانين بعدد المحاكم القنصلية (انظر: أحمد عبدالرحيم مصطفى، الثورة العرابية، المكتبة الثقافية، دار القلم، القاهرة، ١٩٦١، ص٤١). وقد أعطى لكل من يمتلك عقارًا أو منزلاً، أو أرضًا من الأجانب سند يحتوى= =على المسقط والمسقط له، ونوع الملك، ومساحته مع التزام المسقط له بعدة شروط عند امتلاكه له تمثلت فى أن يعامل الأجنبى مثل رعايا الحكومة المحلية فى متابعة القوانين المرعية فى امتلاك هذه الأراضى مع التزامه بدفع ثمنها لصاحبها سواء من الأهالى، أو من الحكومة، وتعهده إذا رغب البناء فى الأراضى التى يمتلكها فيكون ذلك حسب أصول التنظيم، وعند اتمامها يدفع عوائد الويركو عليها للميرى حسب ما تقدره الحكومة عليه بإضافة عوائد المنشآت الأخرى التى تسبق هذا البناء بنفس الأرض مع تدوينه فى حجة التمليك، أو الإنشاء بتطبيق جميع الحقوق الميرية بخصوص تلك الأراضى والمنشآت التى أقيمت عليها فيما يخص حقوق الاستحكامات، والمنافع العمومية، وما شابه ذلك، فإذا وجدت صهاريج بأى من الأراضى التى يتم شراؤها، أو مجرى عذب يشترط البناء بعيد عنهما بمقدار ستة أمتار، وأما إذا وقعت فى منطقة عسكرية فيلتزم المشترى بتسليمها – وقت الحرب – للحكومة دون تعويض، وإذا حدثت أية خصومة، أو مرافعة بشأن ما يتعلق بتلك الأراضى، وما عليها من البناء فيتم الحكم فيها طبقًا لقوانين الحكومة أسوة بالوطنيين (انظر: محكمة الإسكندرية، دعاوى وأحكام، س١، ص٦٣، م٦٤، م١٤٠، بتاريخ ٨ رجب ١٢٧٥هـ/ ١١ فبراير ١٨٥٩م؛ نفسه، مبايعات، س١٧٠، ص٥٦، ٥٧، م٥٣٤ بتاريخ ١٠ محرم ١٢٨٢هـ/ ٥ يونيو ١٨٦٥م، محكمة السويس، مضبطة إشهادات، س٥، ص٢٥، م١٢ بتاريخ ١٢٩٧هـ/ ٢٣ يناير ١٨٨٠م، محكمة بورسعيد، مضبطة اشهادات، س١١٠، جـ١، ص٩٢، ٩٣، م٣٠٥ بتاريخ ١٧ جماد أول ١٣١٩هـ/ أول سبتمبر ١٩٠١م).

[١١٦] () الذراع: المقصود به هنا ذراع المساحة وهو يساوى ٦٦.٥ سم٦ (انظر: فالترهنتس: المرجع السابق، ص٨٩).

[١١٧] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٦ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٧/ ٤٤٥ قديم، جـ١، ص١٢٢، م٧١ بتاريخ ١٣ رمضان ١٢٨١هـ/ ١٠ فبراير ١٨٦٥م.

[١١٨] () قراريط: جمع "قيراط" يساوى اليوم ٢٤/١ فدان أو ١٧٥.٠٣٥ متر مربع (انظر: فالترهنتس، المرجع السابق، ص٩٧).

[١١٩] () صادر محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة، س٤٣١ حديث، ل/ ٩/ ١٥/ ٥/ ١٨٩٣قديم، ص٨٣، م٥٧ بتاريخ ٩ محرم ١٢٩٧هـ/ ٢٣ ديسمبر ١٨٧٩م.

[١٢٠] () كانت ظاهرة تملك بعض الإنجليز لأراضٍ وعقارات بالإسكندرية لاسيما حول مينائها واضحة فى عهدى عباس، وسعيد، ويرجع ذلك إلى تركز نشاطهم الاقتصادى بهذا الميناء؛ وهناك أمثلة كثيرة على ذلك، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، فى سنة ١٢٦٨هـ/ ١٨٥٢م اشترى روبر الإنجليزى Rober من محمد أفندى مصطفى قطعة أرض بجوار الميناء الشرقى بالإسكندرية مشتملة على قهوة، ومنزل، وحانونتين بمبلغ عشرة آلاف قرش (انظر: محكمة الإسكندرية، مبايعات، س١٥٤، ص١٢، ١٣، م٨ بتاريخ ١٥ شوال ١٢٦٨هـ/ ٢ أغسطس ١٨٥٢م). وفى سنة ١٢٧٤هـ/ ١٨٥٨م اشترى أحد التجار الإنجليز من ميخالى توسيجه اليونانى قطعة أرض فضاء بجوار الميناء الغربى نظير مبلغ ستمائة ريال فرنسى (انظر: محكمة الإسكندرية، مبايعات، س١٦٠، ص١٠٦، ١٠٧، م١٧٠ بتاريخ ١٤ ذى القعدة ١٢٧٤هـ/ ٢٦ يونيو ١٨٥٨م) يضاف إلى ذلك استئجارهم للمنازل القريبة من الميناء للسكن فعلى سبيل المثال، استأجر جورج ستنلىGeorge Stanli الإنجليزى من أحد أهالى الإسكندرية منزلاً لمدة سنة بمليغ ١٥٤٧ قرشًا مع التزام المستأجر بدفع العوائد المقررة على المنزل (انظر: صادر محافظة الإسكندرية، س٧٦ حديث، ل/ ٣/ ١/ ١٨٠/ ٢٧٦ قديم، جـ١،= =ص١٦، م١ بتاريخ ١٤ صفر ١٢٧٦هـ/ ١٣ سبتمبر ١٨٥٩م) كما استأجر بورج Burg الإنجليزى من السيد أحمد الأمين منزلاً بالقرب من الميناء لمدة ثلاثة شهور بمبلغ ألف قرش (انظر: صادر محافظة الإسكندرية، س٧٦ حديث، ل/ ٣/ ١/ ١٨٠/ ٢٧٦ قديم، جـ١، ص٣٠، م٦ بتاريخ ٢٣ صفر ١٢٧٦هـ/ ٢٤ سبتمبر ١٨٥٩م).

[١٢١] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٧٠، ص٥٦، ٥٧، م٥٣٤ بتاريخ ١٠ محرم ١٢٨٢هـ/ ٥ يونيو ١٨٦٥م.

[١٢٢] () محكمة بورسعيد: مضبطة اشهادات، س٣، ص٢١، م١١ بتاريخ ٨ صفر ١٢٨٥هـ/ ٣١ مايو ١٨٦٨م.

وقد جاء رد فعل الحكومة المصرية على ذلك بإصدار الخديو إسماعيل فى سنة ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م أمرًا إلى جميع قناصل الدول الأوروبية ومنهم البريطانيون، بمنع أى مالك أو مستأجر من بنى جنسهم، أو من رعاياهم أن يقيم أية منشآت سواء بالأراضى والمحلات، والمنازل التى امتلكوها، أو استأجروها دون إذن من الحكومة لكى يتم إقامتها على يد مهندسين مختصين من قبلها طبقًا للائحة التنظيم، وذلك منعًا لوقوع أية أضرار بعمارة تلك العقارات، ومن يخالف ذلك سيكون قنصله مسئولاً عنه أمام الحكومة .[١٢٣]

وقد أعقب ذلك صدور أمر آخر فى سنة ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م بأن جميع العمارات التى شرع أصحابها فى بنائها بالإسكندرية، أو غيرها من المدن الأخرى لا تبنى إلا بإعطاء رخص لأصحابها للتأكد من عدم وجودها فى منطقة الاستحكامات (العسكرية) ولضمان صحة بنائها، خاصة وأن بعض الإنجليز قاموا ببعض الإنشاءات فى أملاكهم دون الحصول على رخص مما يعد مخالفًا للقانون، فضلاً عن وضع يد البعض منهم على أراضٍ خاصة بالميرى بمنطقة الرمل بالإسكندرية دون أية حجة أو سند يثبت ملكيتهم لها؛ لذا طالبت الإدارة من وكيل قنصل هؤلاء بضرورة تركهم لهذه الأراضى .[١٢٤]

ورغم ما تضمنته الشروط الموضوعة – والتى ذكرت سابقًا – من قبل الإدارة المصرية حول امتلاك الأجانب – بصفة عامة – أو استئجارهم لبعض الأراضى والمنشآت سواء بمصر، أو بموانيها من دفع عوائد هذه الأملاك، إلا أن بعضهم، ومنهم البريطانيون وعلى رأسهم وكلاء قنصلهم لم يلتزموا بدفعها، فعلى سبيل المثال امتنع كل من وكيلي قنصل إنجلترا بدمياط، وبورسعيد من دفع عوائد منزلهما رغم تأخرهما فى تسديدها وبالمثل فقد رفض بعض الإنجليز دفع عوائد منازلهم بالمدينتين المذكورتين[١٢٥] إلى جانب السويس رغم شكوى الإدارة لقنصلهم أكثر من مرة .[١٢٦]

ولعل هذا يرجع إلى أن ضعف الدولة العثمانية أدى إلى تسلط الأجانب ومنهم الإنجليز ورعاياهم وعلى رأسهم قناصلهم ووكلاؤهم على السلطة المحلية سواء فى الدولة العثمانية أو الولايات التابعة لها، وخصوصًا مصر، وقد أكد ذلك كرومر بقوله "إن الأجانب كانوا يرفضون دفع ضريبة العقارات لمجرد الرفض فقط.*[١٢٧]"

---

[١٢٣] () محافظة السويس: صادر تحريرات، س٩٥ حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٩٣/ ١٧١ قديم، جـ١، ص١١٠، ١١١، م٨٠ بتاريخ ١٥ جماد ثانى ١٢٨٦هـ/ ٢٢ سبتمبر ١٨٦٩م.

[١٢٤] () صادر محافظ الإسكندرية: س١٦٥ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ٥/ ١٨ قديم، جـ١، ص٧٧، م٤١ بتارخ ٢١ محرم ١٢٩٤هـ/ ٥ فبراير ١٨٧٧م.

[١٢٥] () صادر محافظة دمياط: س١٥٦ حديث، ل/ ١٧/ ٢/ ٤٥/ ٧٢٤ قديم، ص٣٦، م٣٧ بتاريخ ٤ محرم ١٢٩١هـ/ ٢١ فبراير ١٨٧٤م؛ وارد محافظة بورسعيد: س١٢٩ حديث، ل/ ١١/ ١٠/ ١٨/ ٤٠٢ قديم، ص١٨، م٣٢ بتاريخ ١٧ صفر ١٢٩١هـ/ ٥ أبريل ١٨٧٤م.

[١٢٦] () صادر محافظة السويس: س١٣٣ حديث، ل/ ٩/ ٣/ ١٨/ ٢٧٤ قديم، جـ١، ص٤٧، م١٩ بتاريخ ٢٠ رمضان ١٢٩١هـ/ ٣١ أكتوبر ١٨٧٤م.

[١٢٧] () نجوى إسماعيل السيد: المرجع السابق، ص٦. * كانت الدولة العثمانية قد بذلت جهودًا كبيرة عقب حرب القرم (١٨٥٣ – ١٨٥٦م) وقبل انعقاد مؤتمر باريس فى سنة ١٢٧٢هـ/ ١٨٥٦م لإلغاء نظام الامتيازات الأجنبية بكونها وسيلة تساعدها على تنفيذ الإصلاحات التى جاءت فى خط همايونى الصادر فى غرة جماد آخر ١٢٧٢هـ/ ٨ فبراير ١٨٥٦م. قبل انعقاد هذا المؤتمر ولكن لم تجد الدولة العثمانية استجابة من الدول الأعضاء فى المؤتمر، والتى كانت متحالفة معها فى حرب القرم، وجاء هذا الرفض متعارضًا أشد التعارض مع رأى جمهرة المؤرخين بأن الدول الأوروبية الكبرى ممثلة فى المؤتمر قد أعطت الدولة العثمانية فرصة لا نظير لها لتنظيم شؤونها فأضاعت هذه الفرصة، ولو حسنت النوايا لوجدت الدولة استجابة لإلغاء الامتيازات، أو على الأقل للحد من مساوئها المتزايدة. وعقب انقلاب عام ١٣٢٦هـ/ ١٩٠٨م حاول أعضاء جمعية الاتحاد والترقى إلغاء نظام الامتيازات الأجنبية، ولكنهم أخفقوا فى محاولاتهم، ولم تمض سوى سنوات قليلة حتى قامت الحرب العالمية الأولى فى أغسطس ١٩١٤م. وأرسلت الحكومة العثمانية منشورًا فى ٩ سبتمبر ١٩١٤م. إلى سفراء الدول الأوروبية فى استانبول تبلغهم أنها قررت إلغاء نظام الامتيازات الأجنبية اعتبارًا من أول أكتوبر ١٩١٤م ورد السفراء بمذكرة فى اليوم التالى يحتجون فيها على قرار الحكومة ويعلنون تمسك حكوماتهم ببقاء ذلك النظام ساريًا، ولما دخلت الدولة العثمانية الحرب العالمية الأولى فى ٢٥ نوفمبر ١٩١٤م منضمة إلى دولتى الوسط ضد بريطانيا وحلفائها أعلنت دولتا الوسط ألمانيا، والإمبراطورية النمساوية المجرية قبولهما إلغاء نظام الامتيازات، ولما انتهت الحرب بهزيمة الدولة العثمانية ودولتى الوسط، قررت بريطانيا وحلفاؤها فى معاهدة سيفر التى فرضتها فى ١٠ أغسطس ١٩٢٠م على الدولة العثمانية الإبقاء على نظام الامتيازات (طبقًا للمادة ٢٦١) عقابًا لها وبفضل نجاح الحركة الكمالية استبدلت معاهدة سيفر بمعاهدة جديدة هى معاهدة لوزان فى ٢٤ يوليو ١٩٢٣م تقرر فيها إلغاء نظام الامتيازات الأجنبية (المادة ٢٨) وبذلك تخلصت الدولة العثمانية من هذا النظام (انظر: عبدالعزيز الشناوى، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، جـ٢، ص٧٥٠؛ صلاح أحمد هريدى،

وقد تمادى بعض الإنجليز ورعاياهم – بمساعدة وكلاء قنصلهم – فى الامتناع عن دفع العوائد مستغلين فى ذلك الامتيازات التى منحت لهم أسوأ استغلال حتى وصل الأمر إلى عدم فرض ضرائب عليهم من قبل الإدارة المصرية إلا بعد موافقة دولتهم، ومعنى هذا أن أحكام البلاد لم تكن تسرى عليهم، أو بمعنى آخر كانوا دولة داخل دولة، وكثيرًا ما أدى ذلك إلى تعطيل تشريع ضرورى إلى أجل غير مسمى .*[١٢٨]

أما عن مصالح الإنجليز ورعاياهم بالموانئ فقد نالت عناية من وكلاء قنصلهم إذا كانوا يحمون بضائعهم القادمة من الخارج سواء بتخزينها فى مخازن أرصفة تلك الموانئ أو بجماركها المخصصة لها لحين قدوم أصحابها مقابل دفع عوائد الأرضية[١٢٩]. فعلى سبيل المثال أبلغ وكيل القنصل مدير ميناء الإسكندرية بأن القضبان الحديدية الخاصة بشركة فليمنج وشركاه للإنشاءات قد وصلت منذ فترة طويلة من الخارج عبر هذا الميناء، وموضوعة بأحد مخازن الجمرك، ونظير تأخر أصحابها من تلك الشركة لاستلامها فقد تقرر دفع عوائد زائدة عليها وكانت تلك الرسوم تدفع على اعتبار المائة ثمانية فتتدخل الوكيل لتخفضيها من ألف وثلاثمائة وثمانية جنيهات إلى ثمانمائة وأربعة وثمانون جنيهًا[١٣٠]. كما تدخل وكيل القنصل لتخفيض قيمة عوائد الأرضية المفروضة على الآلات الزراعية – والتى لم تحددها الوثيقة – القادمة عبر الميناء السابق – من الخارج لبعض التجار الإنجليز، ورغم إبلاغ أمين الجمرك للوكيل عن تأخر هؤلاء التجار عن استلامها، وأنه خصص ثمانية أيام من تاريخ الإعلان لمشالها من المخزن فإذا تجاوز المدة ستقرر عوائد زيادة، إلا أن أصحابها وعلى رأسهم الوكيل لم يلتزموا بذلك، بل طالب الأخير بتخفيضها[١٣١] وبسبب تأخر بعض التجار الإنجليز عن استلام بضائعهم القادمة من الخارج عبر ميناء السويس، وتم شحنها بمخزن الجمرك المخصص لها، رغم إخبار إدارة الجمرك لهؤلاء التجار – بواسطة وكيل قنصلهم – أكثر من مرة لاستلامها تم حجزها بالجمرك لبيعها بالمزاد العلنى فتدخل الوكيل لتأجيل هذا المزاد، ورفع هذا الحجز عن تلك البضائع بعد حضور أصحابها[١٣٢]. وهذا يعنى عدم امتثالهم لقوانين الموانئ، وجماركها مستغلين ضعف الإدارة نتيجة لنفوذهم المتزايد بمرور الوقت.

غير أنه فى سنة ١٢٨٤هـ/ ١٨٦٧م أعلن أمين عموم الجمارك لقنصل إنجلترا العام عن إبلاغ أصحاب البضائع من بنى جنسهم، ورعاياهم المتروكة بمخازن الجمارك لمدة سنتين ولم يأت

الجاليات اليونانية فى مصر من الاحتلال البريطانى إلى الحرب العالمية الأولى ١٨٨٢ – ١٩١٤م، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٣، ص٣٨، ٣٩).

[١٢٨] () أحمد زكى موسى هيكل: الضرائب وشرح قوانين الضرائب فى مصر، دار الفكر الحديث، القاهرة، د.ت، محمد رشدى: المرجع السابق، ص١٠٢. * لعبت المحاكم القنصلية، ومن ورائها القناصل دورًا فى تخليص الأجانب من أى ضرائب بطرق شتى فطبقًا لقانون الامتيازات أعفى الأجانب من الضرائب فى أملاك الدولة العثمانية فيما عدا الضرائب العقارية، والرسوم الجمركية، فهى ضرائب واجبة التحصيل من الأجانب، ومنذ امتلاك الأجانب للأراضى فى مصر فى عهد محمد على، وكان هذا أمرًا شاذًا فى الدولة العثمانية، حيث كان غير مسموح للأجانب بامتلاك أراضٍ داخل أملاك الدولة العثمانية، وجرى العرف على أن تسوى جميع المنازعات الخاصة بالأراضى، والعقارات، واستمر هذا المنوال حتى سنة ٦٦- ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م حيث استأثرت المحاكم القنصلية بالنظر فى جميع المنازعات الخاصة بتلك الأراضى والعقارات، وفى صفر ١٢٨٤هـ/ يونيو ١٨٦٧م صدر قانون أباح للأجانب رسميًا تملك العقارات فى الولايات العثمانية بشرط خضوعهم للضرائب، والأعباء التى يخضع لها الرعايا العثمانيون ولكن بتخويل المحاكم القنصلية حق النظر فى تلك المنازعات أن أصبحت العقارات المصرية يطبق عليها سبعة عشر قانونًا، وهى قوانين الدول صاحبة الامتيازات، وبفضل هذه القوانين تمكن القناصل من تهريب الأجانب من دفع أى ضرائب عقارية. أما فيما يتعلق بالرسوم الجمركية، فقد تمكن الأجانب من التملص منها، وساعدهم فى ذلك قوانين الجمارك المصرية ونظمها التى كان يشرف عليها الأجانب (وعلى رأسهم الإنجليز) (انظر: أحمد الشربينى، المرجع السابق، ص٢٦١) وإن تمكن الإنجليز فى عهد الاحتلال – بفضل هذه الامتيازات التهرب من دفع الرسوم الجمركية والضرائب العقارية بمساعدة قناصلهم (انظر: أحمد زكى موسى هيكل، المرجع السابق، ص٦).

[١٢٩] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٠١ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٢٧٩/ ٤٤٧ قديم، جـ١، ص٩١، م٢٠ بتاريخ ٢٢ ربيع أول ١٢٨١هـ/ ٢٥ أغسطس ١٨٦٤م عن مقدار تلك العوايد، انظر الفصل الاقتصادى.

[١٣٠] () نفسه: س١٠١ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٢٧٩/ ٤٤٧ قديم، جـ١، ص٩١، م٢١ بتاريخ ٢٢ ربيع أول ١٢٨١هـ/ ٢٥ أغسطس ١٨٦٤م.

[١٣١] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢ قديم، جـ١، ص٣٦، م٧ بتاريخ ٢٦ جمادى أول ١٢٨٣هـ/ ٦ أكتوبر ١٨٦٦م.

[١٣٢] () صادر محافظة السويس: س٧١ حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٦٩/ ١٣٤ قديم، جـ١، ص٥٧، م٣٢ بتاريخ ٨ جمادى ثانى ١٢٨٣هـ/ ١٨ أكتوبر ١٨٦٦م.

هؤلاء لأخذها فإنه سوف يتقرر إجراء مزاد علنى لبيعها – بحضور الوكلاء – وقد حدد يوما الخميس، والجمعة من كل أسبوع لذلك بدءًا من الساعة الرابعة عصرًا حتى يتم بيعها لحساب إدارة الجمارك وإزاء ذلك قام القنصل بإبلاغ وكلائه بتقديم طلب لإدارة الجمارك بتأجيل هذا المزاد وإعطاء فرصة لإبلاغ هؤلاء بذلك[١٣٣]. ويفسر عدم مجئ هؤلاء لاستلام بضائعهم كل هذه المدة هو أن رسوم عوائد الأرضية، فضلاً عن عوائد التخزين كانت كثيرة – نتيجة لتأخرهم فى تسليمها عن الميعاد المحدد لهم – مما يقلل من مكسبهم من وراء بيعها؛ أو لأنهم اكتشفوا أن تجارة هذه البضائع لم تحقق المكسب المرجو من وراء بيعها نظرًا لانخفاض أسعار بيعها بالأسواق، ومن ثم فضلوا تركها لإدارة الجمارك لحرية التصرف فيها.

ومن ناحية أخرى كانت إدارة الجمارك قد حررت لوكلاء القنصل البريطانى بإبلاغ قبودانات سفنهم، ووابوراتهم، ومراكبهم، وغير ذلك بتقديم المانيفستو[١٣٤] (بوليصة الشحن) عند قدومهم إلى الجمرك الموضوع به بضائعهم منعًا لحدوث أية مشاكل بين الطرفين، مثلما حدث فى سنة ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م عندما وصلت إحدى المراكب الإنجليزية إلى ميناء بورسعيد محملة ببضائع، وعندما أراد قبودانها تفريغ تلك البضاعة بجمرك الميناء، طُلب فيه المانيفستو، لكن ادعى عدم وجوده معه، ربما ضاع منه، أو أهمل فى إحضاره، لذا رفضت إدارة الجمرك استلام هذه البضاعة فتدخل الوكيل لحل هذه المشكلة[١٣٥]. كما تكرر هذا الأمر مع إحدى السفن الإنجليزية عند وصولها إلى ميناء السويس طُلب من قبودانها مانينفستو الشحن لكن تلكأ فى تقديمه لإدارة الميناء فتم إبلاغ وكيل القنصل لمعرفة السبب فى ذلك .[١٣٦]

ولم يقتصر تهرب بعض الإنجليز ورعاياهم – فى معظم الأحيان – من دفع عوائد الأرضية سواء بالموانئ أو جماركها، بل كانوا يتهربون أيضًا من دفع عوائد الدخولية المقررة على أنواع المحاصيل التى يتاجرون بها، لذا فى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م أصدر الخديو إسماعيل أمرًا إلى قنصل إنجلترا بإبلاغ الإنجليز ورعاياهم بالالتزام بدفع عوائد الدخولية ومن سيخالف ذلك ستحجز بضائعه بالميناء لحين تسديده لتلك العوائد فأبلغ القنصل وكلاءه لنشر هذا الأمر عليهم .[١٣٧]

وإلى جانب الامتيازات التى حصل عليها الإنجليز ورعاياهم – بفضل نفوذ قنصلهم ووكلائه – داخل الموانئ، فقد كانت لهم الأولوية أيضًا فى شحن سفنهم ومراكبهم بالبضائع عن باقى الأجانب، والأهالى عن طريق إجبار بعض المراكبية، والفلايكية من العاملين بالموانئ على ذلك[١٣٨] ويرجع ذلك إلى تدخل الإنجليز فى إدارة الموانئ وجماركها مما خدم مصالحهم بصورة كبيرة.

ولم يقتصر نفوذ هؤلاء الوكلاء إلى هذا الحد بل تعداه إلى تدخلهم فى إدارة الموانئ بما يخدم مصالح أتباعهم، إذ كانوا ينبهون أتباعهم إلى تطبيق قوانين الحجر الصحى فيما يتعلق ببضائعهم،

---

[١٣٣] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٧ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٤/ ٥٧٢قديم، جـ١، ص٥٠، ٦١، م٢٤ بتاريخ ١٧ جماد ثانى ١٢٨٤هـ/ ١٦ أكتوبر ١٨٦٧م.

[١٣٤] () المانيفستو: هى ورقة تتضمن اسم السفينة والميناء التى قامت منه السفينة، والجهات التى رست بها أثناء سفرها بيانًا إجماليًا بأجناس البضاعة المتنوعة المركبة منها الشحنة (عدد وأجناس الطرود) وفى حالة عدم استيفاء أحد الشروط المذكورة يتم إرجاع المانيفستو إلى مقدمه (انظر: فيليب بن يوسف جلاد: المرجع السابق، المجلد الثانى، ص٣٣٠).

[١٣٥] () صادر محافظة بورسعيد: س١١ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٦٠ قديم، جـ١، ص١٨٣، م٥٣ بتاريخ ٢٠ رمضان ١٢٨٦هـ/ ٢٤ ديسمبر ١٨٦٩م.

[١٣٦] () محافظة السويس: صادر تحريرات، س٩٥ حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٩٣/ ١٧١ قديم، جـ١، ص٥٦، م١٤ بتاريخ ١٨ شوال ١٢٨٦هـ/ ٢١ يناير ١٨٧٠م.

[١٣٧] () صادر محافظة الإسكندرية: س٤٣٤ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٣٢/ ٦٨٧ قديم، جـ٤، ص٧٧٠، م٨٨ بتاريخ ٢٩ ربيع ثانى ١٢٨٩هـ/ ٦ يوليو ١٨٧٢م.

[١٣٨] () معية سنية عربى: قيد الإفادات الواردة من الأقاليم والمحافظات، س١ حديث، ١٨٥٩ قديم، ص٤، م٤ بتاريخ ١٢ جماد أول ١٢٨٩هـ/ ١٨ يوليو ١٨٧٢م.

وكذلك على قبودانات السفن والمراكب الإنجليزية بمنع ركوب المرضى منعًا لانتشار العدوى، والحفاظ على صحة الأشخاص الموجودين على تلك السفن والمراكب .[١٣٩]

كما تدخل الوكلاء فى حل المنازعات التى قد تحدث بين أتباعهم وبين مصلحة الموانئ فيما يتعلق بتحركات سفنهم داخل تلك الموانئ إذ كانت بعض سفنهم، ومراكبهم لا تلتزم بأماكن الرسو المخصصة لها، فعلى سبيل المثال أبلغت مصلحة ميناء الإسكندرية فى سنة ١٢٨٢هـ/ ١٨٦٦م الموظفين المختصين بتنظيم حركة السفن بالميناء بأن هناك ثلاث سفن إنجليزية ألقت مخاطيفها عند مدخل الميناء، وهى منطقة يمنع الرسو بها، مما نتج عنه تعطيل حركة سير السفن به[١٤٠]. ويبدو أن بعض قبودانات السفن الإنجليزية لم يمتثلوا لأوامر مصلحة الميناء، ففى سنة ١٢٨٣هـ/ ١٨٦٦م اصطدم أحد وابورات الحكومة المصرية وهو محمل بالفحم بأحد مخاطيف السفن الإنجليزية مما نتج عنه كسر فى بعض أجزاء الوابور وذلك بسبب رسو تلك السفينة فى ممر المراكب والوابورات والصنادل داخل الميناء، مما يعد مخالفًا لقوانين المصلحة .[١٤١]

وقد ترتب على ذلك أن كثرت شكوى بعض الشركات التجارية ممن ينتظرون وصول سفنهم التى تحمل بضائعهم والتى تأخر وصولها بسبب مزاحمة بعض السفن الإنجليزية لمدخل الميناء المذكور، فضلاً عن كثرة حوادث التصادمات بين هذه السفن، وغيرها من سفن الدول الأخرى، نتيجة لعدم التزام الأولى بأماكن الرسو لها داخل الميناء، وإزاء ذلك أبلغ مدير الميناء وكيل القنصل الإنجليزى بالتزم قبودانات سفنهم بقوانين المصلحة منعًا لحدوث مشكلات بين المصلحة وأصحاب سفن الدول الأخرى، وما سيترتب على ذلك من تعطيل حركة السفن ووصولها فى الميعاد المحدد سواء لشحن أو تفريغ بضائعها على أرصفة الميناء[١٤٢]. ولاشك أن عدم التزام هؤلاء القبودانات أصحاب تلك السفن بقوانين المصلحة هو بسبب الوضع المتميز لقنصلهم ووكيله من ناحية، وسيطرة إنجلترا على إدارة الميناء إلى حد كبير من ناحية أخرى.

ورغم تحذيرات مصلحة الموانئ لوكلاء القنصل بالتزام أتباعهم بقوانينها، إلا أن معظمهم تمادى فى ذلك، ففى سنة ١٢٨٧هـ/ ١٨٧٠م قدمت شكوى من مدير ميناء بورسعيد إلى قنصل إنجلترا بعدم التزام معظم قبودانات سفنهم المحملة بالعساكر بأماكن رسوها داخل الميناء مما نتج عنه مزاحمة مدخل الميناء، وبالتالى تعثر باقى السفن فى الوصول فى ميعادها إلى الجهة المراد بها رسوها مما أدى إلى تقديم العديد من الشكاوى من أصحاب الشركات إلى إدارة الميناء بسبب تأخر وصول بضائعهم إليهم، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل تسببت إحدى السفن الإنجليزية فى غرق إحدى المراكب المحملة بالقماش بسبب تسابقها فى دخول الميناء دون التزامها بالقوانين مما نتج عنه خسارة كبيرة فأرسل القنصل وكيله للنظر فى ذلك .[١٤٣]

---

[١٣٩] () صادر محافظة دمياط: س١٦٧ حديث، ل/ ١٧/ ٣/ ٤/ ٢٣٥ قديم/ جـ٣، ص٥٤، م١٢٨ بتاريخ ٢٨ صفر ١٢٨٠هـ/ ١٤ أغسطس ١٨٦٣م؛ وارد مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س١٦ حديث، ل/ ٣/ ١٢/ ٥/ ٩٧٣ قديم، ص٢٥، م٨٤ بتاريخ ٥ رجب= =١٢٨٢هـ/ ٢٤ نوفمبر ١٨٦٥م * لم يقتصر الكشف على الركاب فقط عند اعتلائهم السفينة، بل شمل أيضًا عمالها، وعمال الميناء أيضًا بحكم التعامل بينهم، فبعد التأكد من خلوهم من أى مرض أو عدوى، كان كل واحد منهم يحصل على (تصريح) من الكورنتينة بذلك لممارسة عمله بالسفينة أو ركوبها (انظر: صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية، س٥٢٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٣٢/ ١٠٥قديم، جـ١، ص١٠٠، م٨١ بتاريخ ٦ صفر ١٢٩٦هـ/ ٢٠ يناير ١٨٧٩م).

[١٤٠] () وارد مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س١٦ حديث، ل/ ٣/ ١٢/ ٥/ ٩٧٣ قديم، ص٣٥، م١٠ بتاريخ ١٠ شوال ١٢٨٢هـ/ ٢٦ فبراير ١٨٦٦م.

[١٤١] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢قديم، جـ١، ص٨٨، م٢٥ بتاريخ ٢٨ رجب ١٢٨٣هـ/ ٥ ديسمبر ١٨٦٦م.

[١٤٢] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٨ حديث، ل/ ٣/ ١٨/ ٩٧٦ قديم، ص٦٠، م١٠٣ بتاريخ ٣٠ جماد أول ١٢٨٥هـ/ ٢٢ أغسطس ١٨٦٨م.

[١٤٣] () صادر محافظة بورسعيد: س١٤ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٦٣ قديم، جـ٤، ص٢٦، ٤٣، م٢٥ بتاريخ ١٤ جماد أول ١٢٨٧هـ/ ١٣ أغسطس ١٨٧٠م.

وبميناء السويس تسابقت ثلاث سفن إنجليزية للبوستة[١٤٤] مع مثيلتها النمساوية والتى كانت محملة بمواد خام فى دخول الميناء دون مراعاة لقوانين الميناء، مما نتج عنه إصابة إحدى السفن الإنجليزية بكسر فى جزء منها فتدخل القنصل النمساوى لطلب تعويض عن ذلك من قبل المصلحة بسبب تهاونها فى معاقبة القبودانات أصحاب السفن الإنجليزية الثلاث، ونتيجة لذلك أخبرت المصلحة وكيل القنصل بذلك مع دفع تعويض لصاحب السفينة المصابة، بل حذرته إذا لم يتخذ أية إجراءات ضدهم سوف تقوم المصلحة بطرد سفنهم من الميناء .[١٤٥]

يضاف إلى ذلك ما أعلنته مصلحة الليمانات والفنارات فى سنة ١٢٨٨هـ/ ١٨٧١م للوكلاء بإبلاغ قنصلهم بأن تلك التجاوزات السابقة التى حدثت من قبل معظم قبودانات سفنهم ببعض الموانئ ومخالفتهم للقوانين نتيجة لمساعدة بعض الموظفين الإنجليز بتلك الموانئ فى تجرؤهم على فعل ذلك، وذلك لتحيزهم لبنى جنسهم، لذا طالبت القنصل بمنع هؤلاء من مثل هذه التجاوزات، إلى جانب عزل كل من يساعدهم فى ذلك من الموظفين المذكورين حفاظًا على حقوق المصلحة[١٤٦]. وذلك بهدف تحجيم النفوذ البريطانى داخل الموانئ.

ورغم ذلك استمرت بعض التجاوزات من أصحاب السفن والوابورات الإنجليزية ففى سنة ١٢٩٦هـ/ ١٨٧٩م استعان أحد قبودانات السفينة الإنجليزية الراسية بميناء بورسعيد بأحد عشر نفرًا فى كنس الأتربة المخلفة عن الفحم بعد شحن تلك السفينة منه ولكن استمر عمل هؤلاء الأنفار حتى ساعة متأخرة من الليل – دون صدور إذن من قبل إدارة الميناء – فعند عودتهم من ذلك غرقت الفلوكتان اللتان كانتا بهما بسبب شدة الأمواج، مما أدى إلى غرق ستة أنفار منهم، وبتحقيق المصلحة مع صاحب السفينة، وباقى الأنفار الذين تم إنقاذهم من الغرق تبين أنهم ليسوا من طائفة الفحامة المخصصين لهذا العمل، أو من طايفة الفلايكية الذين لديهم خبرة بركوب البحر، مما أدى إلى غرق بعضهم مما يعد مخالفًا للقوانين من كل من قبودان السفينة، وهؤلاء الأنفار فضلاً عن طائفتى المراكبية والفلايكية، وعساكر خفر السواحل المخصصين منهم بالمرور على الميناء ليلاً لضبط المخالفين فتم استدعاء وكيل القنصل للنظر فى تلك المشكلة، وعدم اتباع بعض أتباعهم قوانين المصلحة، وبناء عليه تقرر مجازاة كل من صاحب السفينة بدفعه ثمن الفلوكتين، أما الأنفار فتم طردهم باعتبارهم ليسوا من ضمن عمال الميناء، وقد نبه على أصحاب السفن والوابورات الإنجليزية إذا رغبوا القيام بأشغال تخصهم من هذا القبيل عليهم الاستعانة بطائفة الفحامين باعتبارهم المكلفين بهذا العمل من قبل المصلحة، إلى جانب طائفة الفلايكية ليتولوا نقلهم إلى السفينة أو الوابوار المراد العمل به تجنبًا لحدوث أية مخاطر أخرى .[١٤٧]

ولكن يمكن القول أن مصلحة الميناء لم تعاقب صاحب هذه السفينة الإنجليزية بل اكتفت فقط بدفعه لثمن الفلوكتين، وعدم قيامه بفعل ذلك مرة أخرى فقط دون أن تطالبه على الأقل بدفع تعويض لأهالى الغرقى، إلى جانب طرده من الميناء ومنعه من ممارسته لأى نشاط تجارى بهذا الميناء؛ ولكن نفوذ القنصل ووكيله بالميناء كان له دور فى حماية بنى جنسهم من أى ضرر يمسهم، وبالتالى ترتب

---

[١٤٤] () فى ٢٠ ربيع أول ١٢٩٠هـ/ ١٨ مايو ١٨٧٣م عقد اتفاق نامة بوسطة بين إنجلترا وأيرلنده، ومصر بهدف ترتيب وتسهيل مراسلات البوستة ما بين أراضيها فقد وكلت بريطانيا وأيرلنده، سانتون وكليها وقنصلها العام بمصر، بينما وكلت الحكومة المصرية شريف باشا ناظر الحقانية، والخارجية فى عقد هذا الاتفاق ومضمونه تأسيس مكاتب للبوستة الإنجليزية بمصر بجهة الإسكندرية، والسويس فقط، مع تعهد كل من مكاتب البوستة المصرية والإنجليزية بتسليم كافة المراسلات، والخطابات، والجرائد، والمطبوعات حصول ضرر منها لمستخدمى البوستة أو تلف للمراسلات – وذلك لفحصها قبل إجراء مبيعها. ولمزيد من التفاصيل عن هذا الاتفاق (انظر: فيليب بن يوسف جلاد: المرجع السابق، مجلد ١، ص٣٤٥- ٣٤٨).

[١٤٥] () صادر محافظة السويس: س١٠٥٦ حديث، ل/ ٩/ ١/ ١٠٣/ ١٩٦ قديم، جـ١، ص٢٧، م٩ بتاريخ ١٠ رجب ١٢٨٧هـ/ ٦ أكتوبر ١٨٧٠م.

[١٤٦] () صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٨ حديث، ل/ ٣/ ١٨/ ٩٧٦ قديم، ص١١٧، م١٠٢ بتاريخ ٢٨ جماد أول ١٢٨٨هـ/ ١٥ أغسطس ١٨٧١م.

[١٤٧] () محافظة بورسعيد: صادر جهات سايرة لدول قيمانه وقناصل ووكلاء قومبانيات ببورسعيد وجهات أخرى، س١٠٩ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٥١٧ قديم، جـ١، ص٧، ٨، م٣٢ بتاريخ ١١ صفر ١٢٩٦هـ/ ٢ فبراير ١٨٧٩م.

عليه ظلم لبعض الأهالى نتيجة لميل الخديو إسماعيل إلى الدول الأوروبية، ومنها إنجلترا باعتبارها على دراية بشؤون البحرية التجارية بالموانئ من ناحية، وإمداده بالأموال التى يحتاجها من ناحية أخرى والتى كانت الأخيرة سببًا فى حدوث الأزمة المالية فى مصر التى أدت بطبيعة الحال إلى الاحتلال.

ولم يقتصر تدخل القنصل ووكلائه فى إدارة الموانئ بل تعداه إلى إدارة الجمارك على أساس أن عمل الإدارتين مكمل لبعضهما البعض فيما يتعلق بشحن وتفريغ السفن، وتخزين البضائع، رغم أن كلا من الإدارتين مستقلتان، فكان هذا التدخل بهدف حماية مصالح أتباعهم، وكان من مظاهر هذا التدخل، جلب أوزان جديدة بدلاً من الموجودة بمينائى الإسكندرية، والسويس لاستخدامها فى وزن الفحم، وكانت هذه الأوزان مستوردة من إنجلترا وتحمل ماركة (Gage Aliguot Ton) أى عدد مقياس طولوناته "لضبط الوزن المطلوب من الفحم، خاصة بعد أن كثرت شكوى بعض قبودانات السفن الإنجليزية إلى وكيلى القنصل من قبانية مينائى الإسكندرية، والسويس بإجبارهم على دفع رشوة (زيادة عن المبلغ المحدد للوزن) مقابل وزنهم للفحم، بل هددوهم بإنقاص الوزن المطلوب من الفحم لسفنهم إذا امتنعوا عن الدفع، نتيجة لذلك طلب الوكيلان من مديرى المينائين تغيير عدد الوزن منعًا لحدوث ذلك مرة أخرى، فضلاً عما تتميز به تلك العدد الجديدة من دقة وضبط فى الأوزان.[١٤٨]

كما تدخل الوكلاء فى إدارة بوليس الموانئ لحماية أتباعهم من التجار الذين يتاجرون فى المواد المحظور دخولها مصر كالدخان، والتنباك، والحشيش، والخمور ... إلخ، وقد انتشرت هذه المواد لما تدره من مكاسب كبيرة لأصحابها.[١٤٩]

أما تجارة الخمور فقد خصصت لها مقاهى ببعض المدن كالإسكندرية، وبورسعيد، والسويس، وكانت هذه المقاهى يمدها بعض التجار الإنجليز الذى تخصصوا فى تجارتها باستيرادها من الخارج عبر الموانئ دون أى اعتراض من بوليسها لتمتعهم بنفوذ قنصلهم ووكلائه، بل إنهم أقبلوا على تصنيعها بأنفسهم[١٥٠] وبيعها لمحلات مخصصة لها داخل البلاد نظرًا لما تحققه من مكاسب عظيمة، لكن الإدارة المصرية اعترضت على ذلك لما فيه من تجن على قيم المجتمع المصرى وعاداته ودينه ولما تجلبه هذه التجارة من المفاسد الأخلاقية؛ لذا أصدرت الإدارة قرارًا للضبطيات بإبلاغ وكلاء القنصل بوقف صناعة الخمور، والحد من تجارتها لحماية المجتمع، خاصة وأنه قد صاحب هذه التجارة لعب القمار بمحلاتها، وفى حالة عدم تنفيذ ذلك سيتم ضبطها، ومصادرتها على الفور[١٥١]. كما قررت الإدارة فتح هذه المحلات حتى الساعة الحادية عشرة ليلاً مع تعليق فوانيس على تلك المحلات حتى الصباح لضبط الأشقياء الذين ليس لهم مأوى سوى هذه المحلات، مع ترتيب الخفر اللازمين لحراسة هذه المحلات حفاظًا على الأمن.[١٥٢]

---

[١٤٨] () ديوان المجلس الخصوصى: صادر الدواوين والأقاليم السايرة، س٣١، ص١٥٦، م١٤١ بتاريخ ١٨ جماد أول ١٢٩١هـ/ ٣ يوليو ١٨٧٤م * كانت المعاملات الجارية بالدواوين مع الأوروبيين معظمها على واقع الشهور الأفرنكية باستثناء الحسابات والموازين فكانت على واقع الشهور القبطية مما ترتب عليه فروق فى أعداد أيام السنة نتيجة لاختلاف الشهور الأفرنكية عن القبطية ولتفادى ذلك قررت الإدارة معاملة الحسابات والأوزان بالشهور الأفرنكية أيضًا (انظر: محافظة السويس، قيد الأوامر المستديمة، س٤٢٩ حديث، ل/ ٩/ ١٥/ ٤/ ١٨٨٨ قديم، ص٥٦، ٥٧، م٥٩١ بتاريخ ٩ جماد ثانى ١٢٩٢هـ/ ١٣ يوليو ١٨٧٥م).

[١٤٩] () محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة، س٤٢٧ حديث، ل/ ٩/ ١٤/ ٤/ ١٨٨٦ قديم، س٤، ٥، م١٢ بتاريخ ٩ رجب ١٢٨١هـ/ ٨ ديسمبر ١٨٦٤م.

[١٥٠] () أعطى للأجانب الحق فى تصنيع الخمور بمقتضى المادة (٢٩) من المعاهدة التى عقدتها الدولة العثمانية مع إنجلترا فى سنة ١٠٨٦هـ/ ١٦٧٥م، وكذا المادة (٧٠) من المعاهدة التى عقدتها مع فرنسا فى سنة ١١٥٣هـ/ ١٧٤٠م حتى أصبحت فيما بعد من الحقوق المقررة للأجانب دون نزاع (انظر: نجوى إسماعيل السيد، المرجع السابق، ص١٢، ١٣).

[١٥١] () صادر محافظة بورسعيد: س٨ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٥٠ قديم، جـ٢، ص٢٨، ٣٠، م١٧٧ بتاريخ ١١ شوال ١٢٨٥هـ/ ١١ يناير ١٨٦٩م.

[١٥٢] () محافظة السويس: قيد الأوامر المستديمة، س٤٢٧ حديث، ل/ ١٩/ ١٤/ ٤/ ١٨٨٦ قديم، ص٩، م٢١ بتاريخ ٢٧ جماد أول ١٢٨٦هـ/ ٤ سبتمبر ١٨٦٩م.

أما فيما يتعلق بالحشيش، ففى سنة ١٢٨٧هـ/ ١٨٧٠م أصدر إسماعيل قرارًا بضبط كل من يتاجر فيه، ومصادرة أى كميات تضبط فيه بالموانئ، للحد من تجارته، وتجنب مخاطره على الأهالى.(١٥٣)

أما الدخان والتنباك، فقد أصدر الخديو إسماعيل قرارًا فى سنة ١٢٩٢هـ/ ١٨٧٥م إلى جميع القناصل ووكلائهم بفرض عوائد على هذين النوعين من المسموح به دخوله البلاد، مع ضبط أى كميات مهربة عن طريق الموانئ .(١٥٤)

ويبدو أن نفوذ القنصل ووكلائه بالجمارك جعل بعض الإنجليز ورعاياهم – فى بعض الأحيان – يتعدون على الخفر المكلفين بحراستها، فمن ذلك ضبط بعض خفر جمرك بورسعيد أحد المالطيين وهو يحمل جوال بقسماط، وأكياس لحم مملح دون تصريح بذلك، فعندما طلب منه هؤلاء الخفر الحضور إلى إدارة الجمرك رفض بل تطاول عليهم فى حضور كل من أمين الجمرك، ومفتش مصلحة خفر السواحل فتم تحويله للضبطية ورغم ذلك ادعى المالطى على هؤلاء الخفر باعتدائهم عليه، ولكن بشهادة كل من الأمين، والمفتش تم تبرأة هؤلاء الخفر، ومجازاة المالطى بعد استدعاء وكيل قنصله ببورسعيد لإخباره بذلك لكن حاول الأخير تخفيف العقاب على هذا المالطى .(١٥٥)

ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد، بل إن بعض وكلاء القنصل أنفسهم لم يمتثلوا – فى بعض الأحيان – لقوانين الجمارك أيضًا فيما يتعلق بحضورهم – نيابة عن قنصلهم – فى بيع البضائع الخاصة بأتباعهم والتى مر عليها أكثر من سنة بمخازن الجمارك عن طريق عمل مزاد علنى لها. فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٩٦هـ/ ١٨٧٩م عندما تأخر وكيل القنصل بالإسكندرية عن الميعاد الذى حددته له مصلحة الجمرك لحضوره المزاد العلنى الذى سيقام لبيع بضائع تخص بعض التجار الإنجليز والتى مر عليها أكثر من سنة، فقد أصدر الخديو إسماعيل أمرًا إلى مدير عموم الجمارك فى نفس السنة، بقيام الجمرك ببيع هذه البضائع وضم ثمنها لحساب الجمرك دون إخطار القنصل أو وكيله، وذلك طبقًا للمادة السابقة من قانون الجمارك وبمقتضاها إذا تخلف الوكيل عن الميعاد المحدد له من قبل إدارة الجمرك لبيع بضائع تخص أتباعهم، فإن تخلفه هذا يعنى أنه ترك لإدارة الجمرك الحق فى بيع هذه البضائع بالاتفاق مع مندوبه بمجلس التجار(١٥٦) ويمكن القول أن الهدف من تأخر الوكيل عن الحضور هو تأجيل المزاد لبيع تلك البضائع لإعطاء فرصة لأصحابها بالحضور واستلامها من الجمرك من ناحية، ولعدم استجابته لقرارات إدارة الجمرك اعتمادًا على نفوذه المتزايد من ناحية أخرى.

ونظرًا لما تمتع به الوكلاء من نفوذ فقد استطاعوا من خلال منصبهم تحسين وضعهم الاقتصادى، وقد ظهر ذلك واضحًا فى قيام بعضهم بشراء أو استئجار أراض وعقارات بهدف استثمارها، وإقامة المشاريع والأبنية عليها، فبالنسبة لشراء الأراضى، اشترى وكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية من محمد عباس أفندى مأمور مصالح دائرة محمد عبدالحليم باشا ابن محمد عباس جنينة على ساحل ترعة المحمودية، إلى جانب منزل بجوارها نظير مبلغ قدره ٢١٢٧٥ قرشًا فى سنة ١٢٨١هـ/ ١٨٦٥م(١٥٧). كما اشترى وكيل القنصل بالسويس ثلاثة أفدنة وكسورًا بجوار الجمرك من ادوارد فيرمن الإنجليزى Edward Vermin نظير مبلغ ٣٤٦١ جنيهًا إسترلينيًا فى سنة ١٢٨٤هـ/

---

(١٥٣) معية سنية عربى: قيد الأوامر الكريمة، س١ حديث، ١٩٣٢ قديم، ص٣٦، م١٨١ بتاريخ ٢٥ ربيع أول ١٢٨٧هـ/ ٢٥ يونيو ١٨٧٠م.

(١٥٤) صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٢٠ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٢٧/ ٨٣٧ قديم، جـ١، ص١٠٦، م٧٩ بتاريخ ٢٩ محرم ١٢٩٢هـ/ ٧ مارس ١٨٧٥م.

(١٥٥) محافظة بورسعيد: صادر جهات سايرة لدول قيمانه وقناصل ووكلاء قومبانيات ببورسعيد وجهات أخرى، س١٠٩ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٧/ ٥ قديم، جـ٢، ص٧، م٣١ بتاريخ ١١ صفر ١٢٩٦هـ/ ٢ فبراير ١٨٧٩م.

(١٥٦) صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٢٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٣٢/ ١٠٥ قديم، جـ١، ص٧٦، م٧٤ بتاريخ ٦ ذى الحجة ١٢٩٦هـ/ ٢١ نوفمبر ١٨٧٩م.

(١٥٧) محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٦٨، ص٢٣٩، ٢٤٠، م٢٣٥ بتاريخ ١٤ ذى القعدة ١٢٨١هـ/ ١٢ أبريل ١٨٦٥م.

١٨٦٧م[١٥٨]. فى حين اشترى وكيل القنصل برشيد من الميرى قطعة أرض بجوار مينة البصل غربى عامود السوارى بالإسكندرية مساحتها خمسة عشر فدانًا بمبلغ قدره ٣١٣٤٦ قرشًا .[١٥٩]

أما بالنسبة لإيجار الأراضى فعلى سبيل المثال استأجر وكيل قنصل إنجلترا ببورسعيد قطعة أرض من الميرى بجوار الميناء الغربى بالإسكندرية نظير مبلغ مقداره ٢١٣١٩ قرشًا لمدة أربع سنوات .[١٦٠]

أما فيما يتعلق بشراء العقارات، فنذكر على سبيل المثال اشترى وكيل القنصل بدمياط من بدوى الفقى حصة قدرها سبعة عشر قيراطًا شاملة منزلاً وحانوتًا بخط حارة باب سدرة بالإسكندرية بثمن قدره ٢٢٥٠ جنيهًا استرلينيًا .[١٦١]

ويلاحظ من الأمثلة السابقة أن هؤلاء الوكلاء أقبلوا على شراء الأراضى بالإسكندرية وذلك لأهمية موقعها فضلاً عن مينائها وما تميز به من نشاط تجارى.

٣- معاونو وكلاء القنصل ومهامهم.

ساعد هؤلاء الوكلاء عدد من المعاونين، ويأتى على رأسهم التراجمة[١٦٢] وهى من الوظائف المهمة فى الهيئة القنصلية باعتبار الترجمان لسان أفراد جاليته سواء فى معاملاتهم، أم أمام السلطات[١٦٣]. وقد عين للقنصلية البريطانية أكثر من مترجم يرأسهم باش ترجمان للجالية، وهو مترجم القنصل الذى يعتمد عليه فى كل خدماته[١٦٤] وقد خصص لكل وكيل قنصل ترجمان واحد يساعده فى تسوية مصالح رعاياه مع مختلف الجنسيات سواء كانت قضائية، أم تجارية .*[١٦٥]

وكان معظم هؤلاء التراجمة من الشوام لخبرتهم بهذه الوظيفة، ولاجادتهم اللغة الإنجليزية، فكان يتم تعيينهم فى حضور القنصل بإشراف نظارة الخارجية، أما أوراق تعيينهم كانت تحفظ بالقنصلية، ومن أمثال هؤلاء اسكندر أديب ترجمان وكيل القنصل برشيد[١٦٦]، وزنانيرى بن حنا بن

---

[١٥٨] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٧ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٤/ ٥٧٢ قديم، جـ١، ص٥٦، ٥٧، م١٥ بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٨٤هـ/ ٣ سبتمبر ١٨٦٧م.

[١٥٩] () نفسه: س٥١٢ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٩/ ٦٧١ قديم، جـ١، ص٢٤، ٣٨، م١٤ بتاريخ ٢٠ رجب ١٢٨٧هـ/ ١٦ أكتوبر ١٨٧٠م.

[١٦٠] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥١٢ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٩/ ٦٧ قديم، جـ١، ص٩٤، م٤٠ بتاريخ ٥ شوال ١٢٨٧هـ/ ٢٩ ديسمبر ١٨٧٠م.

[١٦١] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٨٤، ص١٩٦- ١٩٨، م١٨٢ بتاريخ ١٦ جماد ثانى ١٢٩٠هـ/ ١١ أغسطس ١٨٧٣م.

[١٦٢] () كان من صلاحيات سفراء الدول وقناصلها استخدام من يشاءون من التراجمة فلا يهانون، ولا يسجنون إلا بأمر من سفرائهم، وقناصلهم (انظر: يوسف بك آصاف، المرجع السابق، ص٧٤). وفى القرن العاشر الهجرى/ القرن السادس عشر الميلادى منحت وظيفة الترجمة كالتزام لليهود، والنصارى، وسميت (براءه) لكن ذلك لم يستمر طويلاً إذ أصبح القناصل هم الذين يتولون تعيين تراجمهم، كما منح للسفراء حق تعيين الأجانب منهم، ووصلت مدة بقاء المترجم فى وظيفته إلى ثلاث سنوات ونصف. وقد نصت بعض المعاهدات على ألا يكره أحد القناصل على استخدام من لا يوافقهم من التراجمة منعًا من إجبارهم على هذا العمل (انظر: زينب حسين الغنام، المرجع السابق، ص٧١، ٧٢).

[١٦٣] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣/ ٣٢/ ٤٦٩ قديم، جـ١، ص١١٤، م١٧ بتاريخ ١٣ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٦٤م.

[١٦٤] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣/ ٣٢/ ٤٦٩ قديم، جـ١، ص١٣٤، م٢٠ بتاريخ ١٩ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١٩ نوفمبر ١٨٦٤م؛ محافظة السويس: وارد تحريرات، س٢٩٦ حديث، ل/ ٩/ ١٧/ ٣٣/ ١٢٨ قديم، جـ١، ص٢٩، م١ بتاريخ ٢٢ ربيع ثانى ١٢٨٢هـ/ ١٤ سبتمبر ١٨٦٥م.

[١٦٥] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢ قديم، جـ١، ص٦٤، م١٩ بتاريخ ٢ رجب ١٢٨٣هـ/ ١٠ نوفمبر ١٨٦٦م. * قام التراجمة البريطانيون بدور كبير فى عرض قضايا أتباعهم أمام المحاكم، لذا كان يشترط فيهم الأمانة، والثقة لتحقيق العدالة بين الطرفين، وهو ما كان يحرص عليه محمد على وخلفاؤه (انظر: معية سنية تركى، افادات= =التحريرات، س٥٩، ص٤٩، م٦٠ بتاريخ ١١ ربيع الآخر ١٢٥٠هـ/ ١٧ أغسطس ١٨٣٤م؛ صادر مصلحة ليمان ريس الإسكندرية: س٢ حديث، م١/ ٣/ ١/ ٩٦١ قديم، ص٢٥، م٥٦ بتاريخ ١٤ جماد ثانى ١٢٧٠هـ/ ١٤ مارس ١٨٥٤م).

[١٦٦] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٩٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ١٥/ ٤٠٤ قديم، جـ١، ص٧٩، م١٧٨١ بتاريخ ١٨ شعبان ١٢٨٠هـ/ ٢٨ يناير ١٨٦٤م.

عبدالله زنانيرى ترجمان وكيل القنصل بالإسكندرية[١٦٧] وحنا مسرة ترجمان وكيل القنصل بالسويس[١٦٨] وأخيرًا انطونيو أديب ترجمان وكيل القنصل ببورسعيد.[١٦٩]

وكانت مدة تعيينهم تتراوح بين سنتين إلى خمس سنوات وهى قابلة للتجديد إذا ما أثبتوا كفاءتهم فى العمل.[١٧٠]

وأحيانًا كان يترقى بعضهم إلى منصب باش ترجمان القنصل أمثال كل من زنانيرى بن حنا بن عبدالله زنانيرى، وانطون زنانيرى بن حنا بن عبدالله الشامى بالإسكندرية[١٧١] وحنا مسرة، وفيليب بن يوسف مرقص بن انطون مرقص الشامى بالسويس[١٧٢] وجورجى أديب بن بطرس أديب برشيد.[١٧٣]

ويلاحظ أن وظيفتى الباش ترجمان، والترجمان كانتا تورثان من شخص لآخر من نفس العائلة ضمانًا لعدم خروجها منهم، لما تحقق لهم من مكانة اقتصادية واجتماعية متميزة، ومن ذلك تولى انطون زنانيرى بن حنا بن عبدالله الشامى عن أبيه وظيفة باش ترجمان القنصل بالإسكندرية[١٧٤] كما تولى نقولا أديب بن اسكندر أديب عن أبيه ترجمانًا لوكيل القنصل بالإسكندرية[١٧٥] إلى جانب جورجى أديب بن بطرس أديب الذى تولى عن أبيه وظيفة ترجمان وكيل القنصل برشيد.[١٧٦]

هذا وقد تعددت القضايا التى حضرها الباش ترجمان والترجمان مع أتباعهم أمام المحكمة الشرعية فيما يتعلق بشؤونهم المالية، والتجارية كعمليات الإيجار، والشراء، لفصل النزاع بينهم وبين الحكومة أو الأهالى.

فبالنسبة لقضايا الإيجار سواء بالنسبة للأراضى أو العقارات، فقد تعددت الأمثلة حول ذلك، أما عن إيجار الأراضى فنذكر منها على سبيل المثال فى سنة ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م رفعت دعوى من أحد الإنجليز ضد الحكومة المصرية، قام الترجمان بتوضيحها أمام المحكمة، ومضمونها أن الميرى أجر للمدعى قطعة أرض بجوار الميناء الشرقى بالإسكندرية لاستخدامها فى وضع الوابور الخاص به ليكون قريبًا من الميناء عند تشغيله لكن الميرى لم يعط له الأرض رغم أنه دفع قيمة الإيجار مقدمًا، ولكن تبين أن السبب فى امتناع الميرى هو أن المدعى لم يحصل حتى الآن على رخصة تشغيل هذا الوابور.[١٧٧]

---

[١٦٧] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣٢/ ٤٦٩ قديم، جـ١، ص١١٤، م١٧ بتاريخ ١١ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١١ نوفمبر ١٨٦٤م؛ صادر محافظة الإسكندرية: س٧٢٧ حديث، ل/ ٣/ ٧/ ١٤٣/ ٤٧٣ قديم، جـ١، ص١٥٢، م٤٧ بتاريخ ١٢ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١٢ نوفمبر ١٨٦٤م.

[١٦٨] () محافظة السويس: وارد تحريرات، س٢٩٦ حديث، ل/ ١٩/ ١٧/ ٣٣/ ١٢٨ قديم، جـ١، ص٢٩، م١ بتاريخ ٢٢ ربيع ثانى ١٢٨٢هـ/ ١٤ سبتمبر ١٨٦٥م.

[١٦٩] () صادر محافظة بورسعيد: س٢٢ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٩٨ قديم، جـ١، ص١٦٢، م٥٤ بتاريخ ١١ شوال ١٢٨٩هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٧٢م.

[١٧٠] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٩٢، ص١١٢، ١١٣، م٧٦٣ بتاريخ ١١ ذى الحجة ١٢٩٤هـ/ ١٧ ديسمبر ١٨٧٧م.

[١٧١] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٦، م٥ بتاريخ غرة ربيع أول ١٢٨٥هـ/ ٢٦ يونيو ١٨٦٨م، محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٧٤، ص٢٢٨، ٢٢٩، م٥٩٢ بتاريخ جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ٦ أكتوبر ١٨٦٨م.

[١٧٢] () محافظة السويس: وارد تحريرات، س٢٩٦ حديث، ل/ ١٩/ ١٧٠/ ٣٣/ ١٢٨ قديم، جـ١، ص٢٩، م١ بتاريخ ٢٢ ربيع ثانى ١٢٨٢هـ/ ١٤ سبتمبر ١٨٦٥م؛ نفسه: صادر تحريرات، س٢٦٢ حديث، ل/ ٩/ ٧/ ٨/ ٤٢٢٥ قديم، جـ١، ص١٨، ١٩، م١١ بتاريخ ١٢ رجب ١٢٨٩هـ/ ١٥ سبتمبر ١٨٧٢م.

[١٧٣] () محكمة رشيد: مضبطة مبايعات، س١٩، ص٢١، م٤ بتاريخ غرة محرم ١٢٩٣هـ/ ٢٨ يناير ١٨٧٦م.

[١٧٤] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٧٤، ص٢٢٨، م٥٩٢ بتاريخ ١٨ جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ٦ أكتوبر ١٨٦٨م.

[١٧٥] () صادر محافظة الإسكندرية: س٣٢٩ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٤٧٧/ ٧٩٢ قديم، جـ١، ص١٦٦، ١٦٧، م٣٢ بتاريخ ٢٩ شعبان ١٢٩٠هـ/ ٢٢ أكتوبر ١٨٧٣م.

[١٧٦] () محكمة رشيد: مضبطة مبايعات، س١٩، ص٢١، م٤ بتاريخ غرة محرم ١٢٩٣هـ/ ٢٨ يناير ١٨٧٦م.

[١٧٧] () وارد محافظة الإسكندرية: س٧٢٢ حديث، ل/ ٣/ ٧/ ١٢٧/ ٤٣١ قديم، جـ١، ص١٢٧، م٤٣ بتاريخ ٨ جماد أول ١٢٨١هـ/ ٩ أكتوبر ١٨٦٤م.

وأمام ضبطية الإسكندرية حضر الترجمان مع أرنست ولكسون Arnist Wilkson الإنجليزى لفض النزاع بين الأخير والحكومة فيما يتعلق باستئجار المدعى مساحة أرض بالميناء الغربى بأجر سنوى قدره ستة وعشرون ألف وستمائة وثلاثة وستون قرشًا وعشرين بارة، ورغم أن المدعى دفع جزءًا من هذا المبلغ مقدمًا للحكومة إلا أن الأخيرة تأخرت فى تسليمه للأرض المذكورة.[١٧٨]

وفى دعوى مرفوعة من الحكومة ضد ورثة أحد الإنجليز بالإسكندرية بسبب تأخر الأخير قبل وفاته عن دفع إيجار الأرض بجوار الميناء الغربى وقيمته خمسة آلاف وخمسمائة وثمانية عشر قرشًا وثمانية بارات لحساب الحكومة، لذا طالبت الأخيرة تسليم الأرض من ورثته مع دفع أجرتها المتأخرة لكن طالب الباش ترجمان – بناء على طلب الورثة – إعطاء مدة كافية لهم لتسديد هذا المبلغ .[١٧٩]

أما عن قضايا إيجار العقارات، فعلى سبيل المثال حضر الباش ترجمان دعوى مرفوعة من الحكومة على جون بورج John Borg الإنجليزى بسبب تأخر الأخير عن دفع أجرة استئجاره لثلاثة بيوت ملك للدائرة السنية وقيمتها اثنان وأربعون جنيهًا إسترلينيًا ونصف تدفع كل ستة شهور مع إلزامه بدفع الفارق إذا تأخر عن ميعاد السداد، لكن بعد فترة لم يلتزم المستأجر بشروط العقد فأقيمت ضده دعوى من قبل الحكومة لطرده من هذه البيوت، لكن طالب الباش ترجمان نيابة عن المدعى عليه إعطاء مهلة للأخير لمعالجة ذلك الأمر .[١٨٠]

كما رفعت دعوى من كل من راتب باشا، وبرهان باشا على جون لانتسون الأنجليزى John Lantsun الذى حضر إلى ضبطية الإسكندرية بمصاحبة الترجمان بسبب امتناع المدعى عليه عن تسديد قيمة أجرته لمنزل كائن بالإسكندرية[١٨١] وبسبب امتناع أحد المالطيين عن دفع أجرة محلين بجوار ميناء السويس متأخرة وقدرها ألفان وسبعمائة وخمسة وعشرون قرشًا وأحد عشر بارة للميرى، خلاف الأجرة المستجدة ثم تعهده بدفع أربعمائة قرش كل شهر لتسديدها على أن يدفع معها الأجرة المستجدة لكنه لم يدفع شيئًا، لذا رفعت الحكومة دعوى عليه لطرده من المحلين فحضر المدعى مع ترجمان القنصل لإعطائه فرصة أخرى للتسديد، لكن قررت الحكومة الاستحواذ على أثاث منزله وبيعه بمعرفة قنصله لتسديد الأجرة المتأخرة عليه.[١٨٢]

كما حضر الباش ترجمان دعوى مرفوعة من أحد أهالى الإسكندرية على كل من سالفاتوره وماريا Silvatora & Maria المالطيتين بسبب تأخرهما عن دفع الإيجار المستحق عن أربعة محلات تجارية بجوار جمرك الإسكندرية، لذا فقد طالب المدعى بطردهم منها، لكن طالب الباش ترجمان بإعطائهم فرصة لتسديد الأجرة[١٨٣]؛ وذلك لأهمية تلك المحلات لما تحققه من مكاسب تجارية مستغلة قربها من الجمرك، ولكن رغم ذلك لم يلتزم هؤلاء بدفع الأجرة، وهذا يرجع إلى استغلالهم للأهالى، وتكوين ثروات على حسابهم دون مراعاة لحقوقهم.

وفى مجال قضايا شراء الأراضى، كان هناك العديد من الأمثلة نذكر منها حضر ترجمان وكيل القنصل بالإسكندرية قضية مرفوعة من روبرت Robert الإنجليزى على الميرى فى سنة

---

[١٧٨] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٢٥، م٤ بتاريخ ١٨ رجب ١٢٨٥هـ/ ٤ نوفمبر ١٨٦٨م.

[١٧٩] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٦، ١٠، م٧ بتاريخ ١٤ جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ٢ أكتوبر ١٨٦٨م.

[١٨٠] () نفسه: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢ قديم، جـ١، ص٦٤، م١٩ بتاريخ ٢ رجب ١٢٨٣هـ/ ١٠ نوفمبر ١٨٦٦م.

[١٨١] () نفسه: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٢٦، م٨ بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٨٥هـ/ ١١ نوفمبر ١٨٦٨م.

[١٨٢] () محافظة السويس: صادر جهات، س٢٣١ حديث، ل/ ٩/ ٤/ ١/ ٢٢٣ قديم، جـ١، ص٨٢، م١٠٦ بتاريخ ١٣ رجب ١٢٨٨هـ/ ٢٨ سبتمبر ١٨٧١م.

[١٨٣] () صادر محافظة الإسكندرية: س٥٢٤ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٣١/ ٧٤ قديم، جـ١، ص١٢، م٥ بتاريخ ١٢ ربيع أول ١٢٩٥هـ/ ٧ مارس ١٨٧٨م.

١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م. بسبب تضرره من عدم إنهاء قضية الأراضى التى اشتراها الواقعة بجوار الميناء الشرقى بالإسكندرية، ولكن تبين أن التأخير فى تسليم تلك الأراضى له إنما كان بسبب تأكد الميرى – عن طريق مهندسين مختصين – من أن هذه الأراضى بعيدة عن الاستحكامات، والمنافع العمومية ثم صار إعطاء سند له بملكيتها منعًا لوقوع أية مشاكل بعد ذلك[١٨٤]. كما حضر الترجمان فى سنة ١٢٩٤هـ/ ١٨٧٧م دعوى مرفوعة من أحد اليونانيين من رعايا إنجلترا على الحكومة بأنها أخذت جزءًا من أرضه التى اشتراها والكائنة بمينة البصل بالإسكندرية لإنشاء سكة حديد تستخدم فى نقل العساكر دون أن تعطى له تعويضًا عن ذلك، ولكن بالتحقيق تبين أن المدعى قد التزم بشروط العقد المتفق عليها عند تسجيله ملكية هذه الأرض – كما هو متبع فى جميع عقود المبايعات التى تمت سواء بين الأجانب مع الحكومة، أو الأهالى – وإذا دخل العقار أو الأرض المباعة ضمن أراض الاستحكامات فعلية الالتزام بتسليمها للحكومة لاستخدامها فى الخدمة العسكرية إذا ما جدت ظروف دفعتها إلى ذلك.[١٨٥]

وبمجلس استئناف الإسكندرية حضر الترجمان مع هنرى Henry الإنجليزى فى دعوى مرفوعة من الأخير على يونجانYunjan المالطى بسبب النزاع حول إثبات كل منهما ملكيته لأرض بجوار الميناء الغربى بالإسكندرية، فقام هنرى بتقديم سند الملكية المتضمن مساحة الأرض وثمنها، وتاريخ شرائها من صاحبها القديم والمختوم من قبل الحكومة للمحكمة؛ أما المدعى عليه فقد اختفى فجرى البحث عنه لفض هذا النزاع[١٨٦]*؛ ربما يرجع اختفاؤه إلى عدم حصوله على سند صحيح يثبت ملكيته لهذه الأرض، وأن هذا النزاع مجرد محاولة منه للحصول عليها بدون وجه حق نظرًا لأهمية هذه الأرض بسبب قربها من الميناء.

ولم يقتصر حضور الترجمان على ترجمة القضايا الخاصة بالإنجليز فقط بل حضر أيضًا القضايا الخاصة برعاياهم فيما يتعلق ببيع الأراضى فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٩٣هـ/ ١٨٧٦م قدمت دعوى من باسيلى بالطو Pasely Palto والتى ترجمت بواسطة الترجمان على ورثة محرم بك مضمونها أن الأخير لم يقم قبل وفاته بتسديد مبلغ مقداره مائة وستة وسبعون ألف وسبعمائة وتسعة وثلاثون قرشًا وسبعة عشر بارة قيمة أرض اشتراها من هذا اليونانى لكن امتنع ورثة محرم بك عن دفع هذا المبلغ فتم إحضار وكيل القنصل ليثبت حق اليونانى أمام المحكمة، وخاصة وأن معه سند الملكية لهذه الأرض لإثبات حقه .[١٨٧]

ولم تقتصر القضايا على ما سبق، بل امتدت أيضًا إلى القضايا الخاصة بأثمان أصناف أو نقص كمياتها من خلال المعاملات التجارية التى كانت تتم بين الإنجليز وبين الأهالى أو إدارة الموانئ، فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٨٤هـ/ ١٨٦٧م تحقق الباش ترجمان من الدعوى المرفوعة من ورثة محمد أغا[١٨٨] القادوسى على بيجربونت Biggerbont الإنجليزى بخصوص تأخر

---

[١٨٤] () وارد محافظة الإسكندرية: س٧١٨ حديث، ل/ ٣/ ٧/ ١١٥/ ٣٩٢ قديم، جـ١، ص٩٧، م٣٠ بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٨٠هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٣م.

[١٨٥] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٦٥ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ٥/ ١٨ قديم، جـ١، ص٣٥، م٧ بتاريخ ٨ محرم ١٢٩٤هـ/ ٢٣ يناير ١٨٧٧م.

[١٨٦] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٢/ ٥٤٢ قديم، جـ١، ص٣٦، م١٣ بتاريخ ٧ جماد ثانى ١٢٨٣هـ/ ١٧ أكتوبر ١٨٦٦م * كان يتم تسجيل مبايعات الأراضى، والأملاك للأجانب بالمحكمة المختلطة بعد إنشائها بعد صدور سندات بتلك المبايعات من المحاكم الابتدائية (انظر: صادر محافظة الإسكندرية، س١٦٥ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ١٥/ ١٨ قديم، جـ١، ص٧٣، م٤٠ بتاريخ ٢١ محرم ١٢٩٤هـ/ ٥ فبراير ١٨٧٧م).

[١٨٧] () صادر محافظة الإسكندرية: س١٦٥ حديث، ل/ ٣/ ٢/ ١٥/ ١٨ قديم، جـ١، ص٣٢، م١٦ بتاريخ ٢٥ ذو الحجة ١٢٩٣هـ/ ١٦ يناير ١٨٧٦م.

[١٨٨] () أغا: كلمة تركية من المصدر :أغمق" بمعنى سيد كبير، أو أخ كبير (انظر: محمد على الأنسى، المرجع السابق، ص٢٨) وقيل إنها من الكلمة الفارسية (أقا) وتطلق فى التركية كلقب مثل الرئيس، والقائد، وشيخ القبيلة، وعلى الخادم الخصى الذى يؤذن له بدخول غرف النساء (انظر: أحمد السعيد سليمان، المرجع السابق، ص١٧) وكان هناك نوعان من الأغوات، الأول هو "الأغوات الأندرون" وهم الخدم الخصوصيون الذين يعملون داخل القصور، وكانوا من الخصيان غالبًا، والثانى هم "الأغوات البيرون" وهم الذين يعملون خارج القصور، وكانت ألقابهم فى الأصل تركية، وفى الغالب فارسية مثل "الأمير آخور" وهو رئيس الإسطبلات المنوط به الإشراف على الماشية،

الأخير عن دفع ثمن القطن الذى كان قد اشتراه الأول قبل وفاته، وقد تم ذلك بشهادة كل من القبانى والمخزنجى اللذين شهد على البيع[١٨٩] كما أقيمت دعوى فى سنة ١٢٩٦هـ/ ١٨٧٩م من القبودان أنسيان Ensyan فى حضور الباش ترجمان ضد مصلحة ميناء الإسكندرية بخصوص نقص كمية الفحم الخاصة بتمويل وابوره بالميناء، والتى وزنها على يد القبانية، فطلب حضور هؤلاء القبانية للتأكد من صحة إدعائه.[١٩٠]

ومن القضايا التى تعلقت أيضًا بالمعاملات التجارية بين الإنجليز وإدارة الموانئ وجماركها بعض عمليات التهريب والتى كانت تتطلب وجود القنصل نفسه أو من ينوب عنه لذا كان القنصل يكلف الباش ترجمان بحضور مثل هذه القضايا لما لديه من كفاءة وخبرة، نذكر منها على سبيل المثال فى سنة ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م رفعت دعوى من جمرك بورسعيد على فرنسيسكو Franscico الإنجليزى بسبب ضبط كميات دخان مهربة بالجمرك لحسابه تم شحنها من ميناء الإسكندرية إلى ميناء بورسعيد بمركب خاصة بشركته فتم استدعاء الباش ترجمان لتوضح حقيقة ذلك، لكنه بعد إطلاع الأخير على مانيفستو الشحن لهذا الدخان تبين له صحته، وأن صاحبه باع جزءًا من هذه الكمية بالإسكندرية بمعرفة الميرى، أما الجزء الذى تم ضبطة بالجمرك فكانت الكمية المتبقية منه، والتى شحنت إلى ميناء بورسعيد لبيعها بالمدينة فطالب بالإفراج عنها حسب الأصول المتبعة بالجمرك .[١٩١]

ويضاف إلى ذلك القضايا التى كان يرفعها بعض التجار الإنجليز حول نسبة عوائد الأرضية، فعلى سبيل المثال رفعت دعوى من بعض التجار الإنجليز على جمرك الإسكندرية بخصوص زيادة عوائد الأرضية على بضائعهم، وهى عبارة عن آلات زراعية، وذلك بسبب تأخرهم يومًا واحدًا من الثمانية أيام المحددة لهم من قبل الجمرك لمشال بضائعهم، ورغم أن الباش ترجمان شرح للضبطية أن تأخير هؤلاء، إنما يرجع إلى ظروف منعتهم عن المجئ فى الميعاد إلا أن الضبطية ألزمتهم بدفع تلك الزيادة احترامًا لقوانين الجمارك.[١٩٢]

ومن ناحية أخرى كان الترجمان يحضر كتابة عقود الإيجار، والشراء التى تتم بين الإنجليز والأهالى، أو مع الميرى سواء أراضٍ أو عقارات للحفاظ على حقوق الإنجليز ورعاياهم. فبالنسبة لعقود إيجار العقارات فعلى سبيل المثال استأجر أحد الإنجليز فى حضور الترجمان من رواقى التركى منزلاً كائنًا بمينة البصل بالإسكندرية لمدة سنة بمبلغ مقداره أربعة عشر ألفًا وثمانمائة وثلاثون قرشًا[١٩٣]. كما استأجر جانJan الإنجليزى أحد مهندسى ميناء الإسكندرية من أحد الأهالى منزلاً بناحية المكس ليكون قريبًا من عمله، وقد حددت مدة الإيجار بثلاث سنوات ولكن اشترط عليه دفع الأجرة مقدمًا فى حضور ترجمانه .[١٩٤]

و"القبوجى باشى" وهو رئيس البوابين، وقد خصص لهؤلاء معاشات وأطيان بالبلاد (انظر: عبدالسميع سالم الهراوى، لغة الإدارة العامة فى مصر القرن التاسع عشر، المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية، القاهرة، ١٩٦٣، ص٢٣٠؛ حلمى أحمد شلبى، الموظفون فى مصر فى عصر محمد على، سلسلة تاريخ المصريين العدد (٣٠)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٩، ص٣٠).

[١٨٩] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٧ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٤/ ٥٧٢ قديم، جـ١، ص٧٨، م٤٢ بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٨٤هـ/ ١٢ ديسمبر ١٨٦٧م.

[١٩٠] () نفسه: س٥٢٥ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٣٢/ ١٠٥ قديم، جـ١، ص٢٦، م٤٦ بتاريخ ٢٧ جماد ثانى ١٢٩٦هـ/ ١٨ يونيو ١٨٧٩م.

[١٩١] () معية سنية عربى: قيد الإفادات الرسمية، س٢ حديث، ١٣٦ قديم، ص١٠٣، م٣٥ بتاريخ ٣ ربيع أول ١٢٨١هـ/ ٦ أغسطس ١٨٦٤م.

[١٩٢] () صادر محافظة الإسكندرية: س٣٩٥ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٢٨٢/ ٤٥٣ قديم، جـ١١، ص١٥٦، م٥٥ بتاريخ ٨ جماد أول ١٢٨١هـ/ ٩ أكتوبر ١٨٦٤م.

[١٩٣] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٦، م٥ بتاريخ غرة جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ١٩ سبتمبر ١٨٦٨م.

[١٩٤] () نفسه: س٥٠٩ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ١٦/ ٦٣ قديم، جـ١، ص٣٠، م١٠ بتاريخ ٢٨ رجب ١٢٨٥هـ/ ١٤ نوفمبر ١٨٦٨م.

أما عن عقود شراء الأراضى فمنها استدعى أحد الإنجليز بالإسكندرية ترجمان وكيل القنصل لحضوره عقد شراء أرض من سالم غنيم مساحتها خمسة أفدنة بجوار جمرك الإسكندرية بمبلغ مقداره تسعة عشر ألفًا وثمانمائة وثلاثة وسبعون قرشًا فى سنة ١٢٨٥هـ/ ١٨٦٨م.[١٩٥]

وفى سنة ١٣١٢هـ/ ١٨٩٥م اشترى يوسف برقة المالطى أحد مهندسى ميناء السويس – بحضور الترجمان – من الأمير راشد بك محمد محافظ السويس الوكيل الشرعى عن أحمد باشا مظلوم ناظر المالية المصرية وهو الوكيل الشرعى عن عباس حلمى الثانى (١٣٠٩ – ١٣٣٢هـ/ ١٨٩٢ – ١٩١٤م) مساحة أرض كائنة بجوار الميناء قدرت بثلاثمائة وخمسين مترًا بثمن ثمانية وعشرين جنيهًا وثلاثمائة وخمسين مليمًا مع تعهده بشروط سند الملكية .[١٩٦]

وعليهم أيضًا حضور الجلسات الخاصة بالقروض والمشاكل الناجمة عنها، حتى يستطيعوا ترجمة الوثائق الخاصة بالقروض، ونسبة فوائدها إن وجدت، ومن أمثلة هذه الجلسات فى سنة ١٢٨٣هـ/ ١٨٦٧م أقرض أحد الإنجليز؛ بولاك Polac من رعايا الدانمارك مبلغًا قدره مائتا جنيه استرلينى، وقد رهن له الأخير نظير ذلك الوابور المسمى ياير Yayar الذى يمتلكه والجارى تشغيله بميناء الإسكندرية وقد حدد له سنة لسداد هذا القرض بشهادة الترجمان[١٩٧]. كما أقرض أحد الإنجليز ينينو برايوتو Jeneno Brajwattu النمساوى مبلغًا قدره ستون ألف قرش، وقد رهن له الأخير فى نظير ذلك سبعة محلات وقهوة بناحية مينة البصل على أن يرد هذا المبلغ بفائدته – والتى لم تذكرها الوثيقة – بعد سنة من تاريخ تسجيله بالمحكمة[١٩٨]. فى حين أقرض وليم لورك William Lurk الإنجليزى متعهد لوازم وابورات الإنجليز بميناء السويس إبراهيم المغربى السمسار مبلغًا قدره خمسون جنيهًا إسترلينيًا وقد رهن له الأخير نظير ذلك ثلاثة حوانيت بجوار الميناء، وقد حدد له ستة أشهر لحين تسديد المبلغ بفائدته[١٩٩]. وبحضور ترجمان وكيل قنصل بورسعيد أقرض أرنست ويلكسون Arnist Willekson الإنجليزى ارستونى سنتى Aristony Centy من رعايا الفلمنك مبلغًا قدره ألفان وخمسمائة وثلاثة وأربعون جنيهًا إسترلينيًا مقابل رهن الأخير له مساحة أرض كائنة بجوار جمرك بورسعيد قدرت بواحد وعشرين ألف ذراع، وهى تحتوى على ثلاثة بيوت يردها المقترض عند تسديده المبلغ المذكور بفائدته .[٢٠٠]

ومن ضمن المعاملات اليومية التى شارك فيها الباش ترجمان حضور، قضايا التعدى بين الأهالى والإنجليز، منها على سبيل المثال فى سنة ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م حضر كل من الباش ترجمان، وهلفستن Helsvitan الإنجليزى، وابنته القاصرة ايلنيه Eleena أمام مجلس استئناف الإسكندرية لإقامة دعوى من الإنجليزى ضد الطيب سليمان من أهالى الإسكندرية، وأحد العاملين بالميناء بشأن اعتداء الأخير على ابنته فأزال بكارتها، وبالكشف عليها بواسطة داية إنجليزية – بإشراف الضبطية – تبين صحة ذلك، فجرى البحث عنه بمعرفة معاون المخفر، وبضبطه طالب الإنجليزى بإلزام المدعى عليه بتكاليف مصاريفه هو وابنته فى الحاضر والمستقبل نظرًا لعدم تمكن ابنته من الزواج بعد ذلك[٢٠١]. كما أقيمت دعوى من جورج وليم Georg William الإنجليزى بحضور الباش ترجمان على أحد مراكبية ميناء دمياط بسبب تعدى الأخير عليه بسبب امتناع الأول عن دفع أجرة

---

[١٩٥] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٥١٦ حديث، ل/ ٣/ ٣/ ٢٣/ ٧٥٧ قديم، جـ١، ص١٠، م٢٠ بتاريخ ١٢ رمضان ١٢٨٩هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٧٢م.

[١٩٦] () مضبطة محكمة السويس: مبايعات، س٦٠، جـ١، ص٤، ٥، م٥ بتاريخ غرة شعبان ١٣١٢هـ/ ٢٧ يناير ١٨٩٥م.

[١٩٧] () وارد القناصل بمحافظة الإسكندرية: س١٠٠٠ حديث، ل/ ٣/ ١٠/ ٢٤/ ٥٨٣ قديم، جـ١، ص١٠٠، م٢١٩، بتاريخ ٧ ذو القعدة ١٢٨٣هـ/ ١٣ مارس ١٨٦٧م.

[١٩٨] () محكمة الإسكندرية: مبايعات، س١٥٢، ص٣٢٣، م٥٣٣ بتاريخ ١٨ محرم ١٢٨٥هـ/ ١١ مايو ١٨٦٨م.

[١٩٩] () مضبطة محكمة السويس: قيد المواد الشرعية، س١٨، ص٤٣، م بدون رقم بتاريخ ١٥ صفر ١٣٠٢هـ/ ٣١ سبتمبر ١٨٨٤م.

[٢٠٠] () مصلحة الموانئ والمنائر بالإسكندرية: صور مكاتبات صادرة عربى، م١/ ١/ ٥، جـ٥، ص٣٨، م٩٩٣ بتاريخ ٢٤ جماد ثانى ١٣١٨هـ/ ٢٠ أكتوبر ١٩٠٠م.

[٢٠١] () محكمة الإسكندرية: دعاوى وأحكام، س٣، ص٨٢، م٧٨ بتاريخ ٥ صفر ١٢٨٦هـ/ ١٧ مايو ١٨٦٩م.

زائدة عن المتفق عليه فى نقل بضاعة له من الميناء إلى البر لنقلها إلى محله بالمدينة فتم ضبط المدعى عليه ومعاقبته[٢٠٢]. فى حين أقيمت دعوى من تشارلز روك Charels Rock الإنجليزى معاون بميناء بورسعيد على محمد أفندى محرز مفتش أرصفة الميناء بسبب تعدى الأخير عليه بالسب، والقذف نتيجة إقبال هذا المعاون على بعض التجاوزات فى عمله بما يخدم مصالح أتباعه داخل الميناء، وعندما واجهه المفتش بذلك اشتد النزاع بينهما، فطالب الباش ترجمان من ضبطية الإسكندرية معاقبة المدعى عليه نظير ذلك[٢٠٣] وهذا يعنى أن بعض الموظفين الإنجليز بالموانئ قد استغلوا احتكار المناصب الكبرى فى أيديهم فى تسهيل مصالح أتباعهم ولو على حساب الإدارة المصرية.

وأخيرًا فى سنة ١٣١٦هـ/١٨٩٨م أقيمت دعوى من أحد التجار الإنجليز ضد أحد مخزنجية جمرك السويس ويدعى حسن صبيح بسبب تعدى الأخير عليه بالضرب لرفضه تخزين بضائعه القادمة من الخارج عبر ميناء السويس قبل إعطائه الأوامر من رئيسه بتنفيذ ذلك، مما أدى إلى حدوث اشتباك بين الطرفين، انتهى بتعدى المخزنجى عليه وذلك حسب ما ذكره الباش ترجمان على لسان المدعى، لكن تبين للضبطية بشهادة بعض موظفى الجمرك ممن حضروا هذه الواقعة عدم صدق كلام المدعى، بل وأنه حدث العكس وهو اعتداء هذا التاجر على المخزنجى لنفس السبب، فأخلى سبيل المخزنجى، أما التاجر الإنجليزى فاستدعى وكيل القنصل لاتخاذ اللازم نحوه[٢٠٤] وهذا يوضح أن بعض الإنجليز ممن لديهم مصالح بالموانئ كانوا يقبلون – أحيانًا – على مثل هذه الإدعاءات ليحصلوا – بالباطل – على حقوق ليست لهم بسبب تأكدهم من حمايتهم من قبل كبار موظفيهم بتلك الموانئ من ناحية، والقنصل ووكيله من ناحية أخرى، وفى الوقت نفسه محاولة بعض المصريين أصحاب الوظائف الصغرى بتلك الموانئ تحجيم نفوذ هؤلاء – إلى حد ما – عن طريق عدم الامتثال لهم، وكشف مخالفاتهم للقضاء.

وقد قام بعض التراجمة باستثمار رؤوس أموالهم فى شراء أو بيع الأراضى على أساس إذا ارتفع سعرها يقوموا ببيعها فيما بعد لتحقيق المزيد من الأرباح، أو ربما لإقامة بعض المشاريع عليها[٢٠٥]؛ على الرغم من أن الوثائق لم تشر إلى ذلك. فعلى سبيل المثال اشترى جورجى أديب بن بطرس أديب ترجمان وكيل قنصل إنجلترا بالإسكندرية من يونس أغا عبدالله الأزمرلى قطعة أرض مساحتها ستة قراريط ونصف بالقرب من الميناء الشرقى بالإسكندرية نظير مبلغ مقداره ألفان وثلاثمائة قرشًا[٢٠٦]. كما اشترى حنا متى باش ترجمان قنصل إنجلترا بالإسكندرية من فتيحة الملاح قطعة أرض مساحتها أربعة قراريط بالقرب من ميناء السويس بثمن قدره ألف وستمائة وخمسة وستون قرشًا[٢٠٧]. كما اشترى جورجى أديب بن بطرس أديب باش ترجمان القنصل قطعة أرض بجوار جمرك الإسكندرية مساحتها أربعمائة وثلاثة وثمانون ذراعًا بثمن قدرة تسعمائة جنيه استرلينى ونصف.[٢٠٨]

---

[٢٠٢] () صادر محافظة دمياط: س١٩٧ حديث، ل/ ١٧/ ٣/ ٣٤/ ٧٠٥ قديم، جـ١، ص٨١، م٢٩ بتاريخ ٢٨ شعبان ١٢٨٩هـ/ ٣١ أكتوبر ١٨٧٢م.

[٢٠٣] () صادر محافظة بورسعيد: س٥١ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٨/ ٥ قديم، جـ١، ص٩٢، م٣٧ بتاريخ ١٢ ربيع أول ١٢٩٦هـ/ ٦ مارس ١٨٧٩م.

[٢٠٤] () محكمة السويس: مضبطة أشهادات، س٧٣ حديث، ٢٢٠٠ قديم، ص٥١، م١٢، بتاريخ ٢ رجب ١٣١٦هـ/ ١٦ نوفمبر ١٨٩٨م.

[٢٠٥] () سمح لهؤلاء التراجمة بممارسة التجارة أيًا كان نوعها إلى جانب وظيفتهم، رغم أن المعاهدة التجارية التى عقدت بين الدولة العثمانية وإنجلترا فى عام ١٨٠٩م على عدم منح براءة الترجمة للأشخاص الذين لا يمارسون المهنة فى محل تعيينهم أى من ذوى الحرف، والصيارفة، أو ممن يملكون حانوتًا للتجارة (انظر: زينب حسين الغنام، المرجع السابق، ص٧٤، ٧٥) ربما يرجع ذلك إلى عدم انشغالهم عن وظيفتهم الأساسية وإهمالها.

[٢٠٦] () محكمة الإسكندرية الشرعية: مبايعات، س١٥٢، ص٣١٢، ٣١٣، م٥١٥ بتاريخ ٩ محرم ١٢٨٥هـ/ ٢ مايو ١٨٦٨م.

[٢٠٧] () صادر محافظة الإسكندرية: س٧٦ حديث، ل/ ٣/ ١/ ١٨٠/ ٢٧٦ قديم، جـ١، ص٧١، ١٠٤، م١١ بتاريخ غرة ربيع أول ١٢٨٨هـ/ ٢١ مايو ١٨٧١م.

[٢٠٨] () محكمة الإسكندرية الشرعية: مبايعات، س١٨٣، ص٥٠، ٥١، م٢٨ بتاريخ ٦ محرم ١٢٩٠هـ/ ٦ مارس ١٨٧٣م.

وأحيانًا كانوا يقومون ببيع بعض أملاكهم لأشخاص من مختلف الجنسيات فعلى سبيل المثال فى سنة ١٢٨٩هـ/ ١٨٧٢م باع جورجى أديب باش ترجمان قنصل إنجلترا بالإسكندرية إلى أحد الأهالى قطعة أرض بمينة البصل بثمن قدره ستمائة وخمسون قرشًا[٢٠٩]. كما باع انطونيو أديب ترجمان قنصل إنجلترا ببورسعيد مساحة أرض بجوار الميناء بثمن قدره سبعة وثلاثون ألف وخمسمائة وخمسة قروش إلى أحمد مرعى شيخ الشيالين بالميناء[٢١٠]. فى حين باع إسكندر أديب ترجمان وكيل القنصل برشيد إلى أحد الأهالى قطعة أرض بالقرب من الميناء الشرقى بالإسكندرية، مساحتها ألف ذراع بثمن قدره ألف وخمسمائة جنيه استرلينى .[٢١١]

كما باع الترجمان السابق إلى حسن أبوشحاته قطعة أرض بالقرب من المحمودية غربى جبانة عمود السوارى مساحتها خمسة وثلاثين ذراعًا بثمن قدره أربعمائة وسبعة قروش .[٢١٢]

يتضح مما سبق أن معظم أملاك هؤلاء التراجمة قد تركزت بصفة رئيسة فى الإسكندرية لأهمية موقعها من ناحية، ونشاط مينائها الاقتصادى من ناحية أخرى.

وكان من ضمن معاونى وكيل القنصل أيضًا اليساقجية وهم غالبًا من الأتراك لذا كانت وسيلة التفاهم بينهم وبين الوكيل ترجمانًا يكون على دراية باللغة التركية لعدم درايته بها[٢١٣]. وقد تركزت مهام هؤلاء فى الطواف ليلاً بمصاحبة وكيل القنصل لحراسة المنازل، والشركات، والمحلات، والحوانيت الخاصة بالإنجليز ورعاياهم سواء الموجودة بالمدن أو بالقرب من موانيها[٢١٤]*. وكان يتم تعيينهم بصفة مؤقتة للتأكد من حسن أداء مهامهم .[٢١٥]

كما خصص لكل وكيل قنصل كاتب مهمته تدوين كافة الأعمال الخاصة بالوكيل وحفظها عنده للرجوع إليها إذا ما طلبها القنصل العام .[٢١٦]

أيا مًا كان الأمر فإن وكلاء القنصل البريطانى لعبوا دورًا بارزًا فى حماية مصالح بريطانيا فى الموانئ، بالإضافة إلى تحقيق مكاسب مادية لهم فيها من وراء شرائهم للسفن، والمراكب، لذا كان يجب أن يجمع فى شخصه عدة صفات – من الصعب وجودها مجتمعه عادة فى الشخص – وهى أن يكون حازمًا، وخبيرًا بكافة الشؤون القضائية والإدارية، والاقتصادية، وقد اتضح ذلك فى تدخله فى حل الكثير من المسائل القضائية الخاصة بالتجارة، وعمليات القروض، والتعدى، والسرقة، بالإضافة إلى قضايا التعويضات، أو البضائع الخاصة بالتجار الإنجليز التى تعرضت للتلف، أو الحرق أثناء وجودها بمخازن الموانئ أو جماركها؛ ولاشك أن الامتيازات التى تمتعوا بها ساعدتهم على حسم هذه القضايا – فى معظم الأحيان – لصالح أتباعهم، ولو على حساب الحكومة المصرية، أو الأهالى، أو بعض الدول الأوروبية أصحاب المصالح بالموانئ. ولم يقتصر تدخل هؤلاء الوكلاء عند هذا الحد بل تعداه إلى إدارة الجمارك من جلبهم أوزان جديدة من إنجلترا بما يخدم مصالح الأخيرة، وكذا إدارة بوليس الموانئ لحماية أتباعهم لاسيما الذين يتاجرون فى المواد الممنوعة كالحشيش، والتنباك، ولاشك أن هذا النفوذ الذى تمتع به هؤلاء الوكلاء كان سببه سيطرة إنجلترا – إلى حد كبير – على

---

[٢٠٩] () محكمة الإسكندرية الشرعية: مبايعات، س١٦٢، ص٣٢٠، ٣٩٥م بتاريخ غرة محرم ١٢٨٩هـ/ ١١ مارس ١٨٧٢م.

[٢١٠] () نفسه: مبايعات، س٨، ص٧٥، ٧٦، م٨٤ بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٢٨٩هـ/ ١١ يناير ١٨٧٣م.

[٢١١] () نفسه: مبايعات، س١٨٤، ص٣٣٧، ٣٣٨م بتاريخ ١٠ صفر ١٢٩٠هـ/ ٩ أبريل ١٨٧٣م.

[٢١٢] () نفسه: مبايعات س١٩٢، ص١١٢، ١١٣، م٧٦٣ بتاريخ ١١ ذى الحجة ١٢٩٤هـ/ ١٧ ديسمبر ١٨٧٧م.

[٢١٣] () صادر القناصل بمحافظة الإسكندرية: س٤٩٨ حديث، ل/ ٣/ ١/ ٣/ ٣٢/ ٤٦٩ قديم، جـ١، ص١١٤، م١٧ بتاريخ ١٣ جماد ثانى ١٢٨١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٦٤م.

[٢١٤] () محافظة السويس: صادر تحريرات، س٨٥ حديث، ل/ ٩/ ٢/ ٨٣/ ١٦١ قديم، جـ١، ص١٧٧، م٨٤، بتاريخ ١٣ جماد ثانى ١٢٨٥هـ/ ١ أكتوبر ١٨٦٨م.

[٢١٥] () نفسه: صادر دواوين، س١٣٣ حديث، ل/ ٩/ ٣/ ١٨/ ٢٧٤ قديم، جـ١، ص٨٦، م٦ بتاريخ ٢٩ صفر ١٢٩١هـ/ ١٧ أبريل ١٨٧٤م.

[٢١٦] () صادر محافظة بورسعيد: س١١ حديث، ل/ ١١/ ١/ ٣٦٠ قديم، جـ١، ص٣٧، م٣٥ بتاريخ ١٢ رجب ١٢٨٦هـ/ ١٨ أكتوبر ١٨٦٩م.

إدارة البلاد، ومنها الموانئ وجماركها وهو ما انعكس على تحسين – إلى جانب معاونيهم – وضعهم الاقتصادى داخل البلاد.